



كلية الحقوق
قسم القانون الخاص

الوسائل القانونية للحد من إفلاس الشركات التجارية
"دراسة وصفية تحليلية"

إعداد الباحث

سعيد بن محمد بن زاهر العبري

رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون الخاص

تخصص: القانون التجاري

إشراف

الدكتور/ راسم بن المنجي قصارة

لجنة المناقشة:

الصفة	رتبته الأكاديمية - جهة العمل	اسم عضو اللجنة
مشرفاً ورئيساً	أستاذ مساعد - جامعة الشرقية	د. راسم بن المنجي قصارة
مناقشاً داخلياً	أستاذ مساعد - جامعة الشرقية	د. صالح بن عامر الخروصي
مناقشاً خارجياً	أستاذ دكتور - جامعة صلاح الدين	د. آزاد شكور صالح
	أربيل - العراق	

سلطنة عُمان

2025 م / 1446 هـ

الوسائل القانونية للحد من إفلاس الشركات التجارية

الرقم الجامعي: 2112099

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ: 02-07-2025

المشرف د. راسم بن المنجي قصارة

لجنة مناقشة الرسالة

1. رئيس اللجنة ومُشرفاً: د. راسم قصارة

الدرجة العلمية: أستاذ مساعد

القسم: القانون الخاص

الكلية: كلية الحقوق – جامعة الشرقية

التوقيع:

التاريخ: 7 محرم 1447 هـ

الموافق: 02 يوليو 2025 م

2. عضواً وممتحناً داخلياً: د. صالح الخروصي

الدرجة العلمية: أستاذ مساعد

القسم: القانون الخاص

الكلية: كلية الحقوق – جامعة الشرقية

التوقيع:

التاريخ: 7 محرم 1447 هـ

الموافق: 02 يوليو 2025 م

3. عضواً وممتحناً خارجياً: د. صالح آزاد شكور

الدرجة العلمية: أستاذ دكتور

القسم: القانون الخاص

الكلية: كلية القانون اربيل، العراق

التوقيع:

التاريخ: 7 محرم 1447 هـ

الموافق: 02 يوليو 2025 م

إقرار الباحث

الإفـرار

أقر بأن المادة العلمية الواردة في هذه الرسالة حُدد مصدرها العلمي، وأن محتوى الرسالة غير مقدم للحصول على أي درجة علمية أخرى، وأن مضمون هذه الرسالة يعكس آراء الباحث الخاصة، وهي ليست بالضرورة الآراء التي تتبناها الجهة المانحة.

الباحث/ سعيد بن محمد بن زاهر العبري الرقم الجامعي: 2112099

التوقيع:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْطِيعُ أَنْ يُعْمَلَ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَأَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَتَّبِعُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلٍ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَاِنَّهُ مُسَوِّفٌ بِكُمْ وَأَنْتُمْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ مُّؤْمِنُونَ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾﴾

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

سورة البقرة الآية: 282

إهداء

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار، إلى من عاش عصامياً عزيزاً شامخاً،

"أبي" قبس حياتي، إلى روحه الطاهرة

إلى "أمي" جنة دنيتي أطلال الله في عمرها وأمدتها بالصحة والسعادة

إلى مشرف رسالتي الذي لم يبخل علي بعلمه ونصائحه

الدكتور: راسم بن المنجي قصارة

إلى أخوتي الكرام، إلى أخواتي العزيزات

إلى مشجعتي وملهمتي زوجتي الغالية،

إلى ثمرة حياتي أبنائي وبناتي البررة الأوفياء

إلى كل من ساندني وساعدني وشجعني أهدي هذا العمل المتواضع

سائلاً المولى العلي القدير أن يتقبله مني خالصاً لوجهه الكريم، إنه نعم المولى ونعم المجيب.

الباحث

شكر وتقدير

أتقدم بجزيل الشكر لكل من ساهم في إنجاز هذه الرسالة، سواءً بالدعم المعنوي أو العلمي، ولكل من وقف بجاني خلال رحلة الدراسة.

خالص امتناني لأستاذي الدكتور (راسم بن المنجي قصارة) الذي تفضل بقبول الإشراف على هذه الرسالة وأكرمني بوقته الثمين ونصائحه القيمة، وأسهم في توجيهي لتحقيق هذا العمل بأفضل صورة.

شكر خاص لكل أعضاء هيئة التدريس الذين أثروا في مسيرتي العلمية وأغنوا معرفتي. كما أشكر عائلتي وأصدقائي على صبرهم وتشجيعهم المستمر، فقد كان لهم دور أساسي في تخطي التحديات.

الباحث

الوسائل القانونية للحد من إفلاس الشركات التجارية

"دراسة وصفية تحليلية"

إعداد: سعيد بن محمد بن زاهر العبري

إشراف الدكتور/ راسم بن المنجي قصارة

ملخص الرسالة

يُعدّ الإفلاس من أبرز الظواهر القانونية ذات الأثر العميق على البيئة التجارية والاجتماعية، حيث لا تقتصر آثاره على المؤسسة التجارية المتعثرة فقط، بل تمتد لتشمل الدائنين وأصحاب المصالح الأخرى والمجتمع الاقتصادي بأكمله. ومن هذا المنطلق، تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الإطار القانوني الذي ينظم سبل الوقاية من إفلاس الشركات ومعالجته في التشريع العُماني، مع الاستفادة من بعض التشريعات المقارنة. سعت الدراسة إلى بيان الوسائل الوقائية، مثل نظم الرقابة الداخلية والخارجية، والتسوية الودية، والصالح الواقي من الإفلاس، بوصفها آليات استباقية تُسهم في إنقاذ الشركات المتعثرة. كما تناولت الوسائل العلاجية التي يقرّها القانون في حالة وقوع الإفلاس، مثل إعادة الهيكلة، والتسوية القضائية، واندماج الشركات.

اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي الوصفي من خلال تحليل النصوص القانونية ذات الصلة، ومقارنتها بتجارب تشريعية أخرى. وقد كشفت الدراسة عن وجود قصور في تفعيل بعض الآليات الوقائية، وضعف في نشر ثقافة التسوية الودية المبكرة، بالإضافة إلى الحاجة لتطوير بعض النصوص التشريعية بما يتناسب مع تحديات الواقع التجاري والاقتصادي.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات، من أبرزها: تعزيز الإطار القانوني للتسوية الودية، وتوسيع صلاحيات الهيئات الرقابية، وتفعيل نظم الإنذار المبكر، وتكثيف التوعية القانونية لدى الشركات حول آليات الوقاية من الإفلاس.

Title: Legal means to reduce the bankruptcy of commercial companies

Prepared by

Said Mohammad Zahir Al abri

Supervised by:

Dr. Racem ibn almonji Gassara

Abstract

Bankruptcy is one of the most prominent legal phenomena with a profound impact on the commercial and social environment. Its effects are not limited to the struggling commercial establishment alone, but extend to creditors, other stakeholders, and the entire economic community. From this perspective, this study aims to analyze the legal framework regulating the prevention and treatment of corporate bankruptcy in Omani law, drawing on some comparative legislation.

The study sought to identify preventive measures, such as internal and external oversight systems, amicable settlements, and bankruptcy protection conciliation, as proactive mechanisms that contribute to saving struggling companies. It also addressed the remedial measures prescribed by law in the event of bankruptcy, such as restructuring, judicial settlement, and mergers.

The study adopted a descriptive analytical approach by analyzing relevant legal texts and comparing them with other legislative experiences. The study revealed shortcomings in implementing some preventive mechanisms, a weakness in promoting a culture of early amicable settlement, and the need to develop some legislative texts to meet the challenges of the commercial and economic reality. The study reached a set of conclusions and recommendations, most notably: strengthening the legal framework for amicable settlements, expanding the powers of regulatory bodies, activating early warning systems, and intensifying legal awareness among companies regarding bankruptcy prevention mechanisms

المقدمة:

يُعد الإفلاس من الظواهر القانونية والاقتصادية التي تؤثر بصورة مباشرة في استقرار المعاملات المالية وسلامة البيئة الاستثمارية، إذ لا يقتصر أثره على الشركة المدينة فحسب، بل يمتد ليشمل دائئيتها، وموظفيها، والمجتمع الاقتصادي المحيط بها. وفي ظل التغيرات الاقتصادية المتسارعة وتزايد التحديات التي تواجهها الشركات التجارية، برزت الحاجة إلى البحث في السبل القانونية التي من شأنها الحد من حالات الإفلاس، سواء من خلال الوقاية منه، أو معالجته بصورة تكفل استمرار النشاط الاقتصادي وتضمن حقوق الأطراف المعنية.

وتسعى هذه الدراسة إلى استجلاء الوسائل التي يتيحها القانون لحماية الشركات من الإفلاس، من خلال تحليل الإطار القانوني للآليات الوقائية كالرقابة على أداء التسوية الودية، إضافة إلى الآليات العلاجية كالتسوية القضائية، واندماج الشركات. وتهدف الدراسة إلى الوقوف على مدى نجاعة هذه الوسائل، والكشف عن أوجه القصور فيها - إن وجدت - ومقارنتها بما هو معمول به في بعض التشريعات المقارنة.

ويتخذ الباحث من القانون العُماني محورًا أساسيًا للدراسة، نظرًا لأهميته المتزايدة في تنظيم الحياة الاقتصادية في سلطنة عُمان، مع الإشارة إلى بعض التشريعات المقارنة عند الاقتضاء. وعليه، فإن هذه الدراسة تنطلق من واقع عملي، وتسعى إلى تقديم قراءة تحليلية نقدية للمنظومة القانونية ذات الصلة، بما يساهم في تقديم توصيات قابلة للتطبيق تدعم استقرار الشركات وتحدّ من تعرضها للإفلاس.

أهمية الدراسة:

تتبع أهمية هذه الدراسة من كونها تتناول موضوعًا ذا أبعاد قانونية واقتصادية حيوية، يتمثل في البحث عن السبل القانونية الكفيلة بالحد من ظاهرة إفلاس الشركات، وهي ظاهرة لها تأثير بالغ على استقرار الأسواق وسلامة النظام المالي. ومن الناحية العلمية، تسعى الدراسة إلى سد فجوة معرفية قائمة في فقه القانون التجاري، من خلال تحليل الآليات الوقائية والعلاجية التي يوفرها التشريع العُماني لمعالجة الإفلاس، ومدى كفايتها في ظل التحديات المعاصرة. كما تسعى إلى تعزيز الترابط بين النظرية والتطبيق، من خلال تقديم قراءة قانونية معمّقة مدعومة بأمثلة من الواقع العملي، مع التعرّيج إلى بعض التشريعات الأخرى.

أما الأهمية العملية للدراسة، فتتجلى فيما يمكن أن تقدمه من نتائج وتوصيات للمشروع العُماني ولتتخذ القرار، ولمسؤولي الشركات، تساعد في تبني سياسات وقائية فعالة، واتخاذ إجراءات تصحيحية تُمكن من تفادي الإفلاس. كما يمكن أن يستفيد من نتائج هذه الدراسة الممارسون في ميدان القانون، كالقضاة والمحامين، والباحثين القانونيين، بما يثري فهمهم للنصوص ويوجه تطبيقها بصورة أكثر اتساقاً مع مقاصد التشريع.

وعلى المستوى الشخصي، تتبع أهمية هذه الدراسة من اهتمام الباحث بمجال القانون التجاري وتحديداً ما يتعلق بتنظيم الشركات التجارية، وحرصه على الإسهام في تطوير البيئة القانونية الداعمة للنمو الاقتصادي في سلطنة عُمان، بما يحقق التوازن بين حماية الكيانات الاقتصادية والحفاظ على حقوق الدائنين وسائر الأطراف المتعاملة مع الشركات. كما تمثل هذه الدراسة خطوة علمية متقدمة ضمن المسار الأكاديمي والمهني للباحث، وتعبيراً عن رغبته الجادة في تناول القضايا القانونية التي تمس الواقع العملي وتسهم في تطوير التشريعات الوطنية.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل الإطار القانوني المنظم لإفلاس الشركات في التشريع العُماني، وذلك من خلال التركيز على الوسائل الوقائية والعلاجية التي أتاحها القانون بغرض الحد من حالات الإفلاس. وتسعى الدراسة إلى الكشف عن مدى كفاية هذه الوسائل، وقدرتها على تحقيق التوازن بين حماية المؤسسات الاقتصادية والحفاظ على حقوق المتعاملين معها. كما ترمي إلى بيان أوجه القصور - إن وجدت - واقتراح حلول عملية وتشريعية من شأنها الإسهام في تطوير المنظومة القانونية ذات الصلة. ولا تقف أهداف الدراسة عند حدود تحليل الإطار التشريعي الوطني، بل تمتد إلى إجراء تحليل بعض التشريعات الأخرى - كلما اقتضت الضرورة لذلك - التي عالجت هذه الظاهرة بشكل مختلف، وذلك بهدف الاستفادة من التجارب القانونية العربية، وتقييم مدى إمكانية توظيفها في سياق التشريع العُماني. كما تحاول الدراسة إثراء الجانب الفقهي في ميدان القانون التجاري، وتقديم مرجع علمي يسهم في توعية الممارسين والمشرعين بأهمية التصدي المبكر للأزمات المالية التي قد تواجه الشركات.

إشكالية الدراسة:

تتبع مشكلة هذه الدراسة من تلاحظ تزايد حالات إفلاس الشركات التجارية، فعلى الرغم من تعدد الوسائل القانونية التي يفترض أن تُسهم في منع تفاقم الأزمات المالية التي تؤدي إلى الانهيار، ورغم ما أتاحه قانون الإفلاس العُماني⁽¹⁾ من آليات رقابية وتسويات ودية وقضائية، إلا أن الواقع العملي لا يزال يشهد قصورًا في تفعيل هذه الوسائل، أو غموضًا في تطبيقها، مما يثير تساؤلات حول مدى فاعليتها في تحقيق الغاية المنشودة من وجودها. وتظهر المشكلة بشكل أوضح في غياب التوازن بين حماية الشركة من الإفلاس وبين ضمان حقوق الدائنين وسائر المتعاملين معها، الأمر الذي قد يؤدي إلى نتائج مالية واقتصادية واجتماعية وخيمة.

وانطلاقًا من هذه الإشكالية، تتمحور الدراسة حول السؤال الرئيس الآتي:

كيف نظم المشرع العُماني الوسائل القانونية للحد من إفلاس الشركات التجارية، وما أوجه القصور فيها، وكيف يمكن تطويرها بما يحقق التوازن بين حماية الشركات وضمن حقوق الغير؟

تساؤلات الدراسة:

يتفرع عن هذا السؤال الرئيس مجموعة من الأسئلة الفرعية التي توضح أبعاد الموضوع

وتُسهم في تغطية محاوره، وذلك على النحو الآتي:

1. ما مدى فعالية الرقابة الداخلية والخارجية كوسائل وقائية قانونية لحماية الشركات من الإفلاس؟
2. إلى أي حد تساهم التسوية الودية والصلح الوافي في معالجة الأزمات المالية للشركات قبل الوصول إلى مرحلة الإفلاس؟
3. ما هي الأطر القانونية المنظمة للتسوية القضائية والتصفية الودية؟ وما مدى فعاليتها في تقليل الخسائر الناتجة عن الإفلاس؟
4. هل يشكل اندماج الشركات وسيلة قانونية ناجعة لإنقاذ الكيانات المتعثرة من الإفلاس؟

(1) قانون الإفلاس العُماني رقم (53/2019) المنشور في الجريدة الرسمية رقم 1300.

5. ما هي أوجه القصور في التنظيم القانوني الحالي للإفلاس في سلطنة عُمان، وما مدى توافقه مع

النماذج التشريعية المقارنة؟

6. ما التوصيات التي يمكن أن تساهم في تحسين النظام القانوني لمواجهة الإفلاس وتعزيز استقرار

البيئة الاقتصادية في السلطنة؟

منهج الدراسة:

نظراً لطبيعة الموضوع الذي يتناول دراسة الوسائل القانونية للحد من إفلاس الشركات، اعتمد الباحث في هذه الدراسة على **المنهج الوصفي التحليلي** بوصفه الأداة الرئيسة في تناول موضوع البحث. ويقوم هذا المنهج على تحليل النصوص القانونية ذات الصلة، سواء في قانون الإفلاس أو في قانون الشركات التجارية العُماني⁽¹⁾، من خلال دراسة مضامينها وتفسير دلالاتها واستخلاص المبادئ القانونية التي تحكمها. ويهدف هذا التحليل إلى الكشف عن مدى كفاية هذه النصوص لتحقيق الغاية التي شُرعت من أجلها، والمتمثلة في حماية الشركات من الانهيار المالي، وضمان التوازن بين مصالحها ومصالح دائنيها وسائر المتعاملين معها.

الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات السابقة التي تناولت الطرق القانونية للحد من إفلاس الشركات في سياقات تشريعية متنوعة، مما يبرز أهمية هذا الموضوع في تعزيز استقرار البيئة الاقتصادية وحماية المصالح المختلفة للأطراف المتعاملة مع الشركات على المستويين المحلي والدولي، ومن بين أبرز هذه الدراسات:

• دراسة راشد ناصر مصبح خميس الكلباني. 2024. الإفلاس وأثره على اندماج الشركات. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة السلطان قابوس، سلطنة عُمان.

في دراسة بعنوان "الإفلاس وأثره على اندماج الشركات"، تناول الباحث مفهوم الإفلاس باعتباره التحول من حالة اليسر إلى حالة العسر المالي، حيث يعجز التاجر أو الشركة عن تسديد الالتزامات

(1) قانون الشركات التجارية رقم (2019/18) المنشور بالجريدة الرسمية رقم 1281.

المالية المستحقة عليه، مما يدفعه إلى إعلان الإفلاس وتصفية نشاطه وفقاً للأحكام القانونية. وركزت الدراسة على الأسباب التي تؤدي إلى إفلاس الشركات، مثل نقص السيولة وعدم كفاية العائد لتغطية الديون، مشيرة إلى أن الإفلاس لا يعني بالضرورة نهاية الشركة. وأبرزت الدراسة دور الاندماج القسري كوسيلة قانونية تلجأ إليها الحكومات لإنقاذ الشركات المتعثرة، حيث يتم دمج الشركات بحكم القانون دون اتفاق بينها، مما يمنح الشركة المتعثرة فرصة لاستمرار النشاط وتجاوز الأزمة المالية.

وتتناول دراستنا موضوع الطرق القانونية للحد من إفلاس الشركات، وتشارك هذه الدراسة في التركيز على الاندماج كآلية علاجية مهمة لإنقاذ الشركات. إلا أن هذه الدراسة تتوسع لتشمل لا الاندماج فقط، بل أيضاً الآليات الوقائية مثل الرقابة والتسوية الودية والصلح الوقائي، مع تحليل شامل للتشريع العُماني موصوفة مع التشريعات الأخرى، بهدف تقديم توصيات فعالة وأكثر شمولية وعمقاً.

• دراسة د. سالم بن سلام الفليتي. 2019. "دور إعادة الهيكلة في إنقاذ المشروعات والشركات التجارية في قانون الإفلاس العُماني: دراسة تحليلية مقارنة". المجلة (كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية)، المجلد 2، العدد 3 (يوليو 2019): ص 1170-1349. مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، جامعة الإسكندرية

ففي هذه الدراسة "دور إعادة الهيكلة في إنقاذ المشروعات والشركات التجارية في قانون الإفلاس العُماني (دراسة تحليلية مقارنة) استعرض الباحث التطورات التشريعية التي شهدتها قانون الإفلاس العُماني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم 53/2019، مع التركيز على تنظيم إعادة الهيكلة في المواد من (6 إلى 23) من القانون. وأوضح الدكتور أن المشرع العُماني سار على نهج التشريعات الحديثة التي اعتمدتها دول مجلس التعاون الخليجي، والقانون المصري، حيث لم يكتفِ بتعديلات شكلية، بل اعتمد صياغة قواعد مرنة وجديدة تستند إلى مفاهيم حديثة مثل إعادة الهيكلة والتسوية الوقائية وإعادة التنظيم. وقد أكد الباحث أن هذه المفاهيم تمثل نهجاً متطوراً يهدف إلى مساعدة الشركات المتعثرة على تفادي الإفلاس والتصفية، من خلال آليات قانونية تساهم في إنقاذها وإعادة الاستقرار المالي والاقتصادي للشركات.

وتتشارك هذه الدراسة مع دراسة الدكتور في التركيز على الوسائل القانونية الحديثة التي يوفرها القانون العُماني للحد من إفلاس الشركات، خاصة من خلال آليات إعادة الهيكلة. غير أن بحثنا يوسع نطاق الدراسة ليشمل الآليات الوقائية والعلاجية الأخرى مثل الرقابة الداخلية والخارجية، والتسوية الودية، والصلح الوافي، إضافة الى وصف لتشريعات أخرى لتعزيز الفهم الشامل للموضوع.

• دراسة بعنوان: "أثر نظام الإفلاس على الحساب الجاري" لمحمد فجاح ويعقوب شنداد 2019. مذكرة

ماستر (قانون أعمال)، كلية الحقوق، جامعة أحمد دراية - أدرار، الجزائر.

تناول الباحثان إشكالية العلاقة بين نظامي الإفلاس والحساب الجاري في القانون الجزائري، وسعى الباحثان إلى تحليل الطبيعة القانونية لكلا النظامين، ومدى تأثير كل منهما على الآخر، مع بحث ما إذا كان المشرع الجزائري قد خصّ العلاقة بين طرفي الحساب الجاري بنصوص قانونية خاصة أم أنه اكتفى بالأحكام العامة. وقد اعتمد الباحثان على المنهج الوصفي التحليلي لتحليل النصوص القانونية وموقف القضاء، لا سيما في ظل محدودية التنظيم القانوني للحساب الجاري في الجزائر وقلة الاجتهادات القضائية في هذا المجال.

وجاءت هذه الدراسة في فصلين رئيسيين؛ تناول الأول الآثار العامة لنظام الإفلاس على الحساب الجاري، من خلال بحث وضعية الحساب في فترة الريبة، ثم عند شهر الإفلاس. أما الفصل الثاني فتناول الآثار الخاصة، مثل القيد العكسي للأوراق التجارية، والمركز القانوني للبنك في التقلية. وخلصت الدراسة إلى أن العلاقة بين الحساب الجاري والإفلاس في التشريع الجزائري تحتاج إلى مزيد من الضبط القانوني، بما يحقق التوازن بين حماية الدائنين وضمان استقرار التعاملات المصرفية.

وتشترك دراستنا مع هذه الدراسة في تناول الأثر القانوني للإفلاس، لكنها تتوسع بشكل أعمق لتشمل الوسائل الوقائية والعلاجية كافة التي نظمها المشرع العُماني للحد من إفلاس الشركات، وتُعنى بتقديم تحليل وصفي قانوني شامل تهدف إلى تطوير المنظومة القانونية في هذا المجال.

خطة الدراسة:

بهدف الإحاطة بشتى جوانب الدراسة سعى الباحث للإلمام بموضوعها من كل الجوانب، محاولاً معالجة الإشكالية الرئيسة وللإجابة على ما تقدم من تساؤلات؛ سوف تقسم الدراسة على فصلين مستقلين على النحو الآتي:

- الفصل الأول: الآليات الوقائية لحماية الشركات التجارية من الإفلاس.
- الفصل الثاني: الآليات العلاجية لحماية الشركات التجارية من الإفلاس.

الفصل الأول

الآليات الوقائية لحماية الشركات التجارية من الإفلاس

تقتضي دراسة الوسائل القانونية للحد من إفلاس الشركات البدء بتحليل الآليات الوقائية التي اعتمدها المشرع كخطوة استباقية تهدف إلى منع حدوث اضطراب مالي قبل الوصول إلى مرحلة التعثر المالي ثم الإفلاس القانوني. فهذه الآليات لا تمثل مجرد إجراءات إدارية أو تنظيمية، بل هي أدوات قانونية جوهرية تُسهم في تعزيز استقرار الشركات واستمرارية نشاطها التجاري. وتنطلق هذه الوسائل من فكرة التدخل المبكر، سواء من داخل الشركة عبر الرقابة الذاتية والتسيير المالي الرشيد، أو من خارجها عبر رقابة الجهات المختصة وهيئات التنظيم المالي، وذلك بهدف اكتشاف مواطن الخلل ومعالجتها قبل تفاقمها.⁽¹⁾

كما تشمل هذه الآليات سبل التسوية الرضائية التي تمنح الشركات المتعثرة فرصة لإعادة هيكلة وترتيب أوضاعها بعيداً عن مسار الإفلاس، من خلال التفاوض مع الدائنين والوصول إلى حلول توافقية تحفظ حقوق الطرفين. ومن هذا المنطلق، فإن دراسة هذه التدابير تمثل مدخلاً ضرورياً لفهم كيفية تفاعل النظام القانوني مع واقع النشاط الاقتصادي المتغير، وأساساً للتمييز بين الشركات القابلة للإنقاذ وتلك التي باتت بحاجة إلى حلول علاجية أو تصفوية.⁽²⁾

وعلى هدي ما تقدم فإن هذا الفصل سيقسم إلى مبحثين أساسيين على النحو الآتي:

- المبحث الأول: نظام الرقابة.
- المبحث الثاني: التسوية الودية والصلح الوافي.

(1) د. وليد علي ماهر، مبادئ القانون التجاري، دار الكتب الجامعية، الشارقة - الإمارات، 2015.

(2) المرجع السابق، ص 142.

المبحث الأول

نظام الرقابة

تُعد الرقابة بمختلف صورها أحد أهم الوسائل القانونية التي تُمكن من الكشف المبكر عن المؤشرات المالية السلبية داخل الشركة، وتشكل بذلك إحدى الدعائم الأساسية للوقاية من الإفلاس. فالرقابة لا تقتصر على الجانب المحاسبي أو الإداري فحسب، بل تمتد لتشمل الإشراف على الأداء المالي، ومتابعة مدى الالتزام بالقوانين واللوائح، والتأكد من حسن استخدام الموارد، وضمان الشفافية في اتخاذ القرارات المالية والإدارية. وتكتسب الرقابة أهميتها من كونها الأداة التي تساعد على رصد الانحرافات قبل أن تتفاقم، الأمر الذي يُتيح للشركة اتخاذ إجراءات تصحيحية تمنع تعثرها.⁽¹⁾

ويُظهر تطور التشريعات المتعلقة بالشركات التجارية اتجاهاً متنامياً نحو تعزيز الرقابة في الشركات، سواء من خلال إلزامها بوضع آليات داخلية تراقب سير أعمالها، أو بفرض رقابة خارجية تمارسها الجهات المختصة أو الهيئات التنظيمية المستقلة. وتتجلى أهمية هذا التوجه في كونه يُعبر عن فلسفة وقائية حديثة، تنقل الدور القانوني من معالجة الإفلاس بعد وقوعه إلى منعه قبل حدوثه، حفاظاً على استمرارية الشركات، وعلى مصالح المتعاملين معها، وعلى استقرار السوق بشكل عام.⁽²⁾

وانطلاقاً من ذلك، سيتناول هذا المبحث بالدراسة نظام الرقابة كآلية وقائية أساسية في الحماية

من الإفلاس، من خلال مطلبين رئيسيين:

- المطلب الأول: الرقابة الداخلية.
- المطلب الثاني: الرقابة الخارجية.

(1) ثروت حبيب جرجس، دروس في القانون التجاري، مكتبة الجلاء الجديدة، 1984، ص115.

(2) صلاح أمين أبو طالب، مرجع سابق، ص184.

المطلب الأول

الرقابة الداخلية

تُعد الرقابة الداخلية حجر الزاوية في البنية الوقائية التي تُسهم في حماية الشركات من الإفلاس، إذ تتبع من داخل الكيان التجاري ذاته، وتقوم على مجموعة من الآليات والإجراءات التي تضعها الإدارة لضمان حسن سير العمل، وكفاءة استخدام الموارد، والالتزام بالقوانين واللوائح الداخلية. وتُمارس هذه الرقابة بواسطة أجهزة الشركة ذاتها، مثل مجلس الإدارة، ولجان التدقيق، ووحدات المراجعة الداخلية، والتي تسعى إلى تقويم الأداء، وكشف الانحرافات، وتفاذي المخاطر قبل أن تتحول إلى أزمة مالية حقيقية تهدد استمرارية النشاط.⁽¹⁾

وتتميز الرقابة الداخلية بكونها ذات طابع استباقي، إذ تتيح للمسؤولين داخل الشركة مراقبة العمليات بشكل مباشر، وتصحيح الخلل في وقت مناسب، دون انتظار تدخل خارجي. كما أنها تعكس مدى نضج القائمين على سير الشركة واقتناعهم بأن الحوكمة الداخلية وفاعلية الإدارة، يُسهم في تعزيز ثقة المستثمرين والدائنين، ويقلل من فرص التلاعب أو سوء التسيير الذي قد يؤدي إلى الإفلاس.⁽²⁾

وانطلاقاً من هذه الأهمية، سيتناول هذا المطلب مفهوم الرقابة الداخلية ودورها في الوقاية من الإفلاس، من خلال فرعين أساسيين:

الفرع الأول: الرقابة الدورية

الفرع الثاني: الرقابة على التسيير

(1) د. فايز نعيم رضوان، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، 2001، ص 201.

(2) د. ثروت حبيب جرجس، مكرر، ص 120.

الفرع الأول

الرقابة الدورية

تُعد الرقابة الدورية من أبرز صور الرقابة الداخلية التي تهدف إلى تعزيز الاستقرار المالي والإداري داخل الشركات، وتمثل خط الدفاع الأول ضد الاختلالات التي قد تؤدي إلى تفاقم الأزمات المالية وصولاً إلى الإفلاس. وتقوم هذه الرقابة على مبدأ المتابعة المستمرة للأنشطة التشغيلية والمالية في فترات زمنية محددة، وفق جداول وإجراءات معتمدة سلفاً، بحيث تتمكن الإدارة من الوقوف على أوضاع الشركة بشكل منتظم، والكشف المبكر عن أية مؤشرات سلبية تستوجب التدخل السريع. وتُعتبر الرقابة الدورية أحد أدوات الحوكمة الرشيدة، إذ تضمن الشفافية في سير العمل، وتسهم في تقييم الأداء الداخلي، وتساعد في اتخاذ قرارات مبنية على معطيات واقعية ومدروسة.⁽¹⁾

وتُمارس الرقابة الدورية من خلال آليات متعددة تختلف بحسب حجم الشركة وطبيعة نشاطها، إلا أن جوهرها يقوم على تنظيم عمليات المراجعة والتدقيق في فترات زمنية ثابتة، سواء بشكل شهري أو ربع سنوي أو سنوي، وفقاً لما تقرره السياسات الداخلية أو تفرضه القوانين والأنظمة. وتُعد التقارير الدورية التي تُعدها الإدارات المالية، ولجان التدقيق، ووحدات المراجعة الداخلية، من الأدوات الأساسية التي تعتمد عليها الرقابة الدورية في رصد المؤشرات المالية والعمليات التشغيلية. هذه التقارير فلا تقتصر على عرض الأرقام فقط، بل تتضمن تحليلات دقيقة توضح اتجاهات الأداء، ومواطن الانحراف عن الخطة العامة، والمخاطر المحتملة التي قد تنشأ في المستقبل القريب.⁽²⁾ ومن خلال هذه المعلومات، تتمكن الإدارة العليا من اتخاذ قرارات تصحيحية في الوقت المناسب، وتسهم في تجنب تفاقم الأزمات التي قد تنجم عن التراخي أو التأخر في معالجة الخلل. ومن هنا، فإن الرقابة الدورية لا تؤدي وظيفة إدارية فحسب، بل تمثل أداة قانونية غير مباشرة لحماية الشركة من الوقوع في حالة الإفلاس، إذ تُتيح لصانعي القرار إمكانية التدخل المبكر استناداً إلى بيانات موضوعية ومنتظمة.

(1) فايز نعيم رضوان، الشركات التجارية، مرجع سابق، ص 72.

(2) صلاح أمين أبو طالب، دروس في قانون الشركات التجارية، مكرر، ص 76.

وتكتسب الرقابة الدورية أهميتها المتزايدة في ظل التطورات الاقتصادية والتحديات السوقية التي قد تؤثر بشكل مباشر في الأداء المالي للشركات، خصوصًا تلك التي تعمل في قطاعات عالية المخاطر أو تعتمد على التمويل الخارجي. ففي مثل هذه الحالات، تُعد المراجعة الدورية المنتظمة للبيانات المالية والتشغيلية وسيلة حيوية لرصد مؤشرات التعثر المبكر، مثل تراجع نسب السيولة، أو ارتفاع الالتزامات قصيرة الأجل، أو انخفاض الإيرادات مقارنة بالتكاليف الثابتة والمتغيرة. هذه المؤشرات فإذا تلاحظ وتُعالج في الوقت المناسب، قد تتحول إلى أزمة هيكلية تُنذر بإفلاس وشيك. ولهذا السبب، عمدت العديد من التشريعات العربية إلى فرض التزامات قانونية على الشركات الكبرى بضرورة إعداد تقارير مالية دورية يتم عرضها على مجالس الإدارة والمساهمين والجهات الرقابية، وذلك لضمان الشفافية والافصاح. وفي القانون العُماني، يمكن ملاحظة هذا الاتجاه من خلال النصوص التي تُلزم الشركات بتقديم بيانات مالية خاضعة للمراجعة،⁽¹⁾ وبتشكيل لجان تدقيق داخلي، مما يُظهر إدراك المشرع لدور الرقابة الدورية في تعزيز الاستقرار المالي والوقاية من الإفلاس. ومن الجدير بالذكر أن فعالية هذه الرقابة لا تعتمد فقط على انتظامها، بل أيضًا على حياد القائمين بها، وكفاءة التحليل، وسرعة تفاعل الإدارة مع نتائج التقارير، ما يعني أن الرقابة الدورية، رغم طابعها الفني، لا تنفصل عن البُعد القانوني والتنظيمي الذي يحكم بيئة الشركات.⁽²⁾

وتعتبر الرقابة الدورية عنصرًا جوهريًا في استراتيجيات الحوكمة التي تهدف إلى حماية الشركات من المخاطر المالية التي قد تؤدي إلى الإفلاس. فهي تتخطى كونها مجرد نشاط روتيني، لتصبح عملية استشرافية تسمح بتحديد الاتجاهات السلبية في الأداء المالي والتشغيلي قبل أن تتفاقم. ويشمل ذلك مراقبة مستويات السيولة، وجودة الأصول، وسير عمليات التدفق النقدي، إلى جانب فحص الالتزامات المالية المتراكمة ومواعيد استحقاقها.

(1) قانون الشركات التجارية العُماني، المادة (17): "يجوز للجهة المختصة أن تطلب من أي شركة تقديم بيانات مالية مدققة أو أي بيانات أخرى وفقًا للقواعد والمواعيد التي تحددها اللائحة".

(2) محمد هلالية، مبادئ الشركات التجارية، دار النهضة العربية، بدون تاريخ نشر، ص 85.

وتمنح هذه المتابعة الدقيقة الشركة القدرة على تخطيط استراتيجيات مواجهة مناسبة، مثل إعادة جدولة الديون أو تقليص النفقات، مما يعزز فرص البقاء والاستمرار في السوق.

كما تشكل الرقابة الدورية قاعدة أساسية لرفع مستوى الشفافية والثقة بين جميع الأطراف المعنية، من مساهمين، ومقرضين، وجهات رقابية، وحتى الموظفين. إذ تساهم في توفير معلومات دقيقة وموثوقة تسمح باتخاذ قرارات مستنيرة على مختلف المستويات، الأمر الذي يحد من المخاطر المرتبطة بالمعلومات المغلوطة أو المضللة. ومن هذا المنطلق، تنظم القوانين والأنظمة في كثير من الدول، ومنها سلطنة عُمان⁽¹⁾، متطلبات واضحة للرقابة الدورية، تفرض على الشركات إعداد تقارير مالية دورية، وإجراء مراجعات داخلية منتظمة، مع إلزامية إبلاغ الجهات المختصة في حالة اكتشاف مؤشرات تعثر عمل ونشاط الشركة واستمراريتها، مما يؤكد الدور الوقائي الحيوي لهذه الرقابة في حفظ سلامة البيئة الاقتصادية وتقليل حالات الإفلاس.⁽²⁾

ويضاف إلى ما سبق، أن فاعلية الرقابة الدورية تعتمد بشكل كبير على مهارات وكفاءة الفريق المكلف بها داخل الشركة. فالمدققون الداخليون وأعضاء لجان التدقيق يتحملون مسؤولية كبيرة في فحص جميع العمليات المالية والإدارية بدقة، والتحقق من مطابقتها للسياسات المعتمدة والقوانين ذات الصلة. ولذا، فإن تأهيل هؤلاء الأفراد وتزويدهم بالأدوات اللازمة من برامج تقنية وتحليلات مالية متقدمة، يمثل عنصراً أساسياً لنجاح الرقابة الدورية. كما أن استقلالية هؤلاء المدققين عن الإدارات التنفيذية تضمن لهم حرية التحليل والتقرير دون تأثيرات ضاغطة، ما يعزز من نزاهة التقارير وموثوقيتها.⁽³⁾

وبناءً عليه، فإن تنظيم دورات تدريبية مستمرة وتطوير مهارات فرق الرقابة الدورية يُعتبر ضرورة ملحة، لا سيما في ظل التغيرات السريعة في الأسواق المالية وتعقيدات العمليات التجارية. كما أن تكامل

(1) قانون الشركات التجارية العُماني، المادة (17): "يجوز للجهة المختصة أن تطلب من أي شركة تقديم بيانات مالية مدققة أو أي بيانات أخرى وفقاً للقواعد والمواعيد التي تحددها اللائحة".

(2) وليد علي ماهر، مبادئ القانون التجاري، مكرر، ص 120.

(3) محمد محمد إبراهيم، الإدارة وإعادة هيكلة المؤسسات العامة والخاصة: المدخل للتمييز الإداري، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2010، ص 62.

الرقابة الدورية مع أنظمة الحوكمة والرقابة الأخرى في الشركة، مثل الرقابة الخارجية والمراجعة القانونية، يخلق منظومة رقابية متكاملة قادرة على كشف المخاطر المحتملة، وتقديم الحلول التصحيحية قبل أن تتطور إلى أزمات مالية حادة قد تهدد وجود الشركة. لذلك، لا تقتصر الرقابة الدورية على كونها أداة فنية محاسبية فقط، بل هي عنصر استراتيجي حيوي لضمان استدامة الشركات وحمايتها من الإفلاس.

ومن الجدير بالذكر أن الرقابة الدورية لا تقتصر على الجانب المالي فحسب، بل تشمل أيضًا مراقبة الالتزام القانوني والتنظيمي الذي يلتزم به الكيان التجاري. فهذه الرقابة القانونية تتيح متابعة مدى تطبيق الشركة للأنظمة والقوانين ذات الصلة بالنشاط التجاري، مثل قوانين الشركات، والقوانين الضريبية، ولوائح سوق المال، ما يعزز من شفافية العمليات ويحد من المخاطر القانونية التي قد تؤدي إلى صعوبات مالية أو حتى إفلاس. وتساعد الرقابة القانونية الدورية على التحقق من سلامة العقود والمعاملات المالية، وضمان أن الشركة لا تتجاوز حدود صلاحياتها القانونية، الأمر الذي قد يؤدي إلى مساءلة قضائية أو خسائر مالية جسيمة تؤثر على استقرارها. وعليه، فإن توفير بيئة قانونية متينة داخل الشركة، مدعومة برقابة دورية فعالة، يعد من العوامل المهمة للحفاظ على صحتها المالية والتشغيلية.⁽¹⁾

كما تؤدي الرقابة الدورية دورًا وقائيًا في تعزيز ثقافة المساءلة والمحاسبة داخل المؤسسة، حيث تُشجع على تنظيم الأعمال والشفافية في كافة الأقسام، وتدعم اتخاذ القرارات المبنية على بيانات دقيقة. وهو ما يخلق بدوره المزيد من الثقة بين الإدارة والمساهمين، ويزيد من قدرة الشركة على جذب الاستثمارات وتمويل الأنشطة الجديدة. وعلاوة على ذلك، تعزز الرقابة الدورية من قدرة الشركات على التكيف مع التغيرات الاقتصادية، حيث تسمح برصد المؤشرات الاقتصادية والمالية المتغيرة بشكل مستمر، وتمكين الإدارة من تعديل استراتيجياتها بسرعة وفعالية. ويمكن للشركة من خلال هذه المرونة في التكيف والتفاعل، تجنب كثير من المخاطر التي قد تؤدي إلى تعثرها المالي أو حتى إفلاسها.⁽²⁾

(1) صلاح أمين أبو طالب، دروس في قانون الشركات التجارية، مكرر، ص 88.

(2) مصطفى كمال طه، النظرية العامة للقانون التجاري والبحري: دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الثانية، 2012، ص 164.

ومن الجوانب المهمة للرقابة الدورية أيضًا دورها في متابعة الأداء التشغيلي والتأكد من توافق العمليات مع الأهداف الاستراتيجية للشركة. إذ لا تقتصر الرقابة على الأرقام المالية فقط، بل تشمل مراجعة سير العمليات الإدارية والتشغيلية، مثل إدارة الموارد البشرية، والمشتريات، والإنتاج، والتسويق. وتساعد هذه المتابعة الشاملة على اكتشاف أي قصور في الأداء يمكن أن يؤدي إلى زيادة التكاليف أو تقليل الإيرادات، مما ينعكس سلبًا على الصحة المالية للشركة. وتوفر الرقابة الدورية بذلك صورة متكاملة عن وضع الشركة تُمكن الإدارة من اتخاذ إجراءات استباقية تحميها من الوقوع في أزمات مالية قد تفضي إلى الإفلاس.⁽¹⁾

كما تلعب الرقابة الدورية دورًا حيويًا في تقييم مدى كفاءة نظم الحوكمة والامتثال القانوني والرقابة الداخلية التي تعتمد عليها الشركة، بما في ذلك مدى فاعلية لجان المراجعة الداخلية ونظم إدارة المخاطر. فتقييم هذه النظم بشكل دوري يتيح التعرف على الثغرات والضعف في الإجراءات والسياسات، ويعزز من تطويرها بما يتناسب مع التحديات والمتغيرات السوقية والاقتصادية. ويساعد هذا التحسين المستمر في بيئة الرقابة في الحفاظ على التوازن المالي والتشغيلي، ويدعم قدرة الشركة على مواجهة الصدمات المالية وتحقيق استدامة النشاط التجاري على المدى الطويل.⁽²⁾

في ضوء ما تقدم، يتضح أن الرقابة الدورية تشكل إحدى الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الشركات للحفاظ على استقرارها المالي والتشغيلي، والوقاية من مخاطر التعثر والإفلاس. فهي لا تقتصر على كونها مجرد عملية روتينية لإعداد التقارير، بل تمثل منظومة متكاملة من الممارسات التي تدمج بين الجانب المالي والإداري والقانوني، وتُسهم في بناء منظومة حوكمة قوية قادرة على التعرف المبكر على المشكلات وتحليلها ومعالجتها بفعالية. وإن نجاح الرقابة الدورية في أداء دورها الوقائي يتطلب توافر عدة شروط، من أهمها استقلالية فرق التدقيق الداخلي، وكفاءة الأفراد القائمين عليها، ودعم الإدارة العليا لها، بالإضافة إلى وجود بيئة تنظيمية تشجع على الشفافية والمساءلة.

(1) فايز نعيم رضوان، مرجع سابق، 106.

(2) محمد محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص164.

ولا يمكن إغفال أن الرقابة الدورية، باعتبارها أداة استباقية أو بمثابة الإنذار المبكر، تساعد على خلق ثقافة مؤسسية تقوم على المبادرة رئيساً والمسؤولية، حيث يصبح لدى الشركة القدرة على التعامل مع المتغيرات الاقتصادية والمالية بصورة أكثر مرونة واحترافية، مما يُعزز من فرص بقائها ونموها في الأسواق التنافسية. ومن ثم، فإن تكامل الرقابة الدورية مع باقي الآليات الرقابية والوقائية، مثل الرقابة الخارجية والتسوية الودية، يُشكل شبكة أمان متينة تحمي الشركة من الانهيار المالي، وتساهم في تحقيق استقرار بيئة الأعمال، وهو ما يعد هدفاً رئيساً لأي نظام قانوني يسعى إلى الحد من حالات الإفلاس وتعزيز النمو الاقتصادي.⁽¹⁾

الفرع الثاني

الرقابة على التسيير

تتعلق الرقابة على التسيير بمتابعة وتقييم الأداء الإداري والتنفيذي داخل الشركة، بهدف ضمان تحقيق الأهداف الاستراتيجية وتعزيز الكفاءة التشغيلية. وتشمل هذه الرقابة التحقق من مدى الالتزام بالخطط والسياسات التي وضعتها الإدارة العليا، ومراقبة سير العمليات المختلفة مثل التخطيط، والتنظيم، والتوجيه، والرقابة المستمرة على الأداء. وتُعد مؤشرات الأداء الرئيسة (KPIs) من الأدوات الفعالة التي تستخدم في هذه الرقابة، حيث تسمح بقياس النتائج ومقارنة الأداء الفعلي بالمستهدف، مما يُمكن الإدارة من تحديد الانحرافات وتصحيحها في الوقت المناسب.⁽²⁾

وتُمارس الرقابة على التسيير من خلال هيئات ولجان متخصصة داخل الشركة، مثل لجنة التدقيق الداخلي ولجنة المخاطر، التي تُعنى بتحليل تقارير الأداء والتأكد من تطبيق السياسات والإجراءات المتفق عليها. ويشمل ذلك تقييم أداء المدراء التنفيذيين والإدارات المختلفة بشكل دوري، وذلك عبر معايير محددة تُركز على تحقيق أهداف الشركة وتحسين جودة الأداء. ويسهم هذا التقييم المنتظم في تعزيز ثقافة المساءلة وتحسين القدرة على التكيف مع المتغيرات الاقتصادية والبيئية التي تؤثر على استدامة الشركة.

(1) مصطفى كمال طه، مرجع سابق، ص 208.

(2) محمد على العريان، شرح قانون التجارة العُماني: الأعمال التجارية - التجار - المتجر، دار الجامعة الجديدة، 2019، ص 53.

وفضلاً عن ذلك، تشكل الرقابة على التسيير آلية لضمان الالتزام بالمعايير القانونية والتنظيمية ذات الصلة، حيث تراجع العمليات والقرارات الإدارية من منظور قانوني لضمان توافقها مع القوانين واللوائح الداخلية والخارجية، بما في ذلك معايير الحوكمة والشفافية ومعايير المحاسبة الدولية. ويُعد هذا الالتزام من العوامل الأساسية التي تعزز ثقة المستثمرين والدائنين في الشركة، كما يحد من مخاطر العقوبات القانونية التي قد تؤثر سلباً على وضعها المالي، ويسهم في تقليل احتمالات التعثر أو الإفلاس.⁽¹⁾

وترتبط الرقابة على التسيير بشكل وثيق بنظام الرقابة الداخلية والرقابة الدورية، مكونة جزءاً لا يتجزأ من منظومة رقابية متكاملة تضمن حسن إدارة الموارد وتحقيق الأهداف المنشودة. ويُعتبر الكشف المبكر عن أوجه القصور في العمليات الإدارية والتشغيلية، وإجراء التعديلات اللازمة، من أهم وظائف هذه الرقابة التي تساعد في الوقاية من الإفلاس، من خلال معالجة المشاكل قبل أن تتحول إلى أزمات مالية تهدد استمرارية الشركة.

وتمثل الرقابة على التسيير عنصراً محورياً في عملية إدارة المخاطر داخل الشركة، حيث تُعنى برصد التحديات التشغيلية والمالية التي قد تؤثر على استدامة العمل. وتساهم هذه الرقابة في توفير معلومات دقيقة تسمح للإدارة باتخاذ قرارات مبنية على أساس علمي وموضوعي، مما يُعزز قدرة الشركة على التعامل مع الضغوط الاقتصادية المتغيرة. وفي هذا السياق، يعتمد نجاح الرقابة على التسيير على وجود نظم معلومات إدارية فعالة تسهل جمع البيانات وتحليلها بشكل مستمر، الأمر الذي يساعد على مراقبة مؤشرات الأداء الرئيسية بشكل دقيق وتقديم تقارير دورية تعكس واقع الشركة بدقة.⁽²⁾

ومن جهة أخرى، تلعب الرقابة على التسيير دوراً رئيساً في دعم الحوكمة الرشيدة داخل الشركات، حيث تضمن التزام الإدارة بالقواعد واللوائح التي تنظم العمل المؤسسي. ويشمل ذلك التأكد من أن السياسات المالية والإدارية تنفذ بشفافية ونزاهة، مما يعزز الثقة بين جميع الأطراف ذات العلاقة، بما في ذلك المساهمين، والمقرضين، والجهات التنظيمية. وتعتمد الرقابة على التسيير في هذا

(1) نشأت الأخرس، الصلح الوافي من الإفلاس: دراسة مقارنة، دار الثقافة والنشر والتوزيع، عمان، 2005، ص76.

(2) صلاح أمين أبو طالب، مرجع سابق، ص88.

الصدد على آليات واضحة للتقارير والمتابعة، بالإضافة إلى وجود لجان مستقلة تُراقب سير العمل وتقدم توصيات لتحسين الأداء، ما يسهم في تقليل فرص حدوث التجاوزات التي قد تؤدي إلى خسائر مالية أو مخاطر إفلاس.⁽¹⁾

وتشتمل الرقابة على التسيير متابعة الموارد البشرية وإدارتها بشكل فعال، حيث تعتبر القوى العاملة من أهم عوامل نجاح الشركة واستمراريتها. وتشمل الرقابة في هذا الجانب تقييم الأداء الفردي والجماعي، وضمان توفير بيئة عمل محفزة تعزز الإنتاجية والالتزام. وتُعد القدرة على جذب الموظفين الأكفاء والاحتفاظ بهم من أولويات الرقابة الإدارية، إذ يؤثر نقص الكفاءات أو سوء الإدارة على جودة العمل ويزيد من مخاطر التعثر المالي. ولذا، تُعنى الرقابة على التسيير بمراجعة السياسات المتعلقة بالتوظيف، والتدريب، والتطوير المهني، وكذلك نظم المكافآت والعقوبات، لضمان توافيقها مع أهداف الشركة وتعزيز ثقافة المسؤولية والمساءلة.

وعلاوة على ذلك، تشكل الرقابة على التسيير أداة هامة لضبط التكاليف التشغيلية وتحسين الكفاءة الاقتصادية، من خلال مراجعة دورية للنفقات وتحليل أثرها على الربحية. ويتم ذلك عبر تحليل تقارير التكاليف، وتقييم نظم العمل، والبحث عن فرص للتوفير دون المساس بجودة المنتجات أو الخدمات⁽²⁾. وفي ظل المنافسة الشديدة في الأسواق، يساعد هذا النوع من الرقابة الإدارة على اتخاذ قرارات مالية صائبة تدعم الاستدامة المالية وتقلل من احتمالات التعثر. ومن هذا المنطلق، تُعد الرقابة على التسيير عنصراً استراتيجياً لتحقيق التوازن بين الأداء التشغيلي والربحية، بما يحفظ الشركة من المخاطر المالية التي قد تؤدي إلى الإفلاس.

ومن جهة أخرى، تلعب الرقابة على التسيير دوراً أساسياً في تعزيز الالتزام بالمعايير القانونية والتنظيمية، حيث تركز على ضمان توافق جميع القرارات والسياسات الإدارية مع القوانين واللوائح

(1) فايز نعيم رضوان، مرجع سابق، ص 201.

(2) محمد مصطفى عبد الصادق، الأوراق التجارية والإفلاس في التشريعات العربية، دار الفكر والقانون، 2011، ص 333.

المحلية والدولية ذات الصلة. ويشمل ذلك مراقبة الالتزام بمعايير الحوكمة والشفافية التي تهدف إلى حماية مصالح المساهمين والدائنين، فضلاً عن تقليل المخاطر القانونية التي قد تنجم عن الانتهاكات أو التجاوزات. ويُعدّ هذا الالتزام جزءاً لا يتجزأ من البيئة التنظيمية التي تحفز على استدامة الشركات وتقلل من احتمالات التعثر المالي.

وبالإضافة إلى ذلك، تعتمد الرقابة على التسيير على التنسيق مع لجان التدقيق الداخلي ولجان المخاطر، والتي تساهم بدور رقابي مستقل داخل الشركة. حيث تقوم هذه اللجان بتحليل العمليات والقرارات الإدارية، وتقييم المخاطر المحتملة، وتقديم توصيات للإدارة العليا بشأن تحسين الأداء وضبط المخاطر التشغيلية والمالية. ويُعد وجود هذه اللجان ضرورياً لضمان شفافية وفعالية الرقابة، فضلاً عن دعم ثقافة المساءلة التي تُعد من عوامل النجاح الرئيسية في حماية الشركات من التعثر والإفلاس.⁽¹⁾

وأخيراً، تُعد الرقابة على التسيير إحدى الركائز الجوهرية في ضمان استدامة الشركات وحمايتها من مخاطر الإفلاس التي قد تنتج عن سوء الإدارة أو ضعف المتابعة. فلا تقتصر هذه الرقابة على التحقق من الالتزام بالخطط والسياسات فحسب، بل تمتد لتشمل مراقبة الأداء التشغيلي، والكفاءة الاقتصادية، والامتثال القانوني، بالإضافة إلى تقييم المخاطر المحتملة التي قد تواجه الشركة. وتعكس فاعلية الرقابة على التسيير مدى نضج الحوكمة داخل الشركة، إذ تعتمد على نظم مؤسسية قوية وقوى عاملة مؤهلة، وعلى دعم الإدارة العليا، وكذلك على التنسيق الفعال بين مختلف اللجان والأقسام الرقابية. إن وجود منظومة رقابية متكاملة تساعد على الكشف المبكر عن المشكلات الإدارية والمالية، وتعمل على معالجتها بصورة منهجية، يخلق بيئة عمل مستقرة وقادرة على مواجهة المتغيرات الاقتصادية، مما يحد من احتمالات الانهيار المالي. لذلك، يمكن القول بأن الرقابة على التسيير ليست فقط آلية رقابية فنية، بل هي استراتيجية شاملة تدعم بناء شركة قوية ومرنة، قادرة على الصمود أمام التحديات، وتحقيق النمو المستدام، وهو الهدف الأسمى لأي نظام قانوني يسعى للحد من الإفلاس وتعزيز بيئة الأعمال.⁽²⁾

(1) سمير الأمين، موسوعة الإفلاس طبقاً للقانون التجاري الجديد، الطبعة الخامسة، دار الكتاب الذهبي، مصر، 2005، ص 263.

(2) فايز نعيم رضوان، مرجع سابق، ص 198.

المطلب الثاني

الرقابة الخارجية

تُشكّل الرقابة الخارجية ركيزة أساسية ضمن منظومة الحوكمة التي تساهم في حماية الشركات من التعثر والإفلاس، حيث تُمارس بواسطة جهات مستقلة خارج إطار الشركة، وتستهدف التحقق من مدى الالتزام بالقوانين والأنظمة، وضمان شفافية المعلومات المالية والإدارية. وتُعزز هذه الرقابة من ثقة المستثمرين والدائنين في الشركة، وتعمل على كشف أوجه القصور أو المخالفات التي قد لا تظهر في الرقابة الداخلية.⁽¹⁾

وينقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين:

• الفرع الأول: الجهات الرقابية المتخصصة

• الفرع الثاني: هيئات مراقبة الوضع المالي للشركة

الفرع الأول

الجهات الرقابية المتخصصة

تلعب الجهات الرقابية المتخصصة دورًا محوريًا في ضمان سلامة الأداء المالي والإداري للشركات، عبر وضع أطر قانونية ورقابية تحكم عملها وتراقب مدى الالتزام بها. وتتمتع هذه الجهات بصلاحيات واسعة تشمل فرض اللوائح، وإجراء التفتيشات، ومتابعة التقارير المالية، وفرض العقوبات في حالات المخالفة. ويختلف نطاق عمل هذه الجهات تبعًا لنوع النشاط التجاري وطبيعة الشركة، لكنها تشترك في الهدف الأساسي المتمثل في حماية حقوق المستثمرين والدائنين، والحفاظ على استقرار الأسواق المالية والاقتصادية. ويُعد تفعيل دور هذه الجهات ركيزة أساسية في نظم الرقابة الحديثة التي تهدف إلى الحد من الإفلاس والحفاظ على استمرارية الشركات.⁽²⁾

(1) عباس حلمي المنزلاوي، الإفلاس والتسوية القضائية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.

(2) ثروت حبيب جرجس، مرجع سابق، ص 190.

وتتنوع الجهات الرقابية المتخصصة بحسب القطاع الاقتصادي، حيث توجد هيئات سوق المال التي تراقب الشركات المدرجة في الأسواق المالية، وتفرض عليها معايير صارمة للإفصاح والحوكمة. وتقوم هذه الهيئات بمراجعة البيانات المالية وتقارير الأداء، بالإضافة إلى مراقبة معاملات الأسهم والسندات لضمان شفافية التداول وحماية المستثمرين. وفي القطاع المصرفي، تلعب البنوك المركزية دوراً رئيساً في الرقابة على المؤسسات المالية، من خلال فرض ضوابط رأس المال، ومراقبة السيولة، وضمان الامتثال للمعايير الدولية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب كما توجد جهات حكومية تشرف على تسجيل الشركات ومتابعة التزامها بالأنظمة القانونية، مثل وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار في سلطنة عُمان التي تقوم أيضاً بدور رقابي لضمان قانونية وسلامة العمليات التجارية⁽¹⁾.

وتتولى الجهات الرقابية المتخصصة مسؤولية متابعة تطبيق معايير الحوكمة الرشيدة داخل الشركات، والتي تشمل مبادئ الشفافية، والمساءلة، والاستقلالية في اتخاذ القرار. فالحوكمة الرشيدة تعد عاملاً جوهرياً في تعزيز ثقة المستثمرين والأسواق المالية، وتعمل على تقليل مخاطر الإدارة السيئة التي قد تؤدي إلى الإفلاس. ومن هذا المنطلق، تضع هذه الجهات معايير محددة للهيئات الإدارية ومجالس الإدارة، وتشرف على تنفيذها من خلال مراجعات دورية وتقارير تقييم. كما تحرص على وجود لجان مستقلة داخل الشركات، مثل لجنة التدقيق ولجنة المخاطر، التي تعزز الرقابة الداخلية وتقدم توصيات تعزز من فاعلية الإدارة.⁽²⁾

وبالإضافة إلى ذلك، تقوم الجهات الرقابية بإجراء عمليات التفتيش والتدقيق الميداني على الشركات، للتأكد من مدى التزامها بالقوانين واللوائح التنظيمية. وتشمل هذه العمليات مراجعة السجلات المالية، وفحص الالتزام بالإجراءات المحاسبية المعتمدة، وكذلك التحقق من صحة المعلومات التي تقدمها الشركة للمستثمرين والجهات الرسمية. وتكتسب الجهات الرقابية من خلال هذه الأنشطة، القدرة

(1) محمد على العريان، مرجع سابق، ص200.

(2) سالم بن سلام الفليتي، دور إعادة الهيكلة في إنقاذ المشروعات والشركات التجارية في قانون الإفلاس العُماني، المجلة العُمانية للقانون، 2021، ص70.

على اكتشاف التجاوزات أو المخالفات التي قد تُعرض الشركة لمخاطر مالية وقانونية جسيمة، وتوجيه العقوبات المناسبة في حالة عدم الامتثال.

وتتمثل الجهات الرقابية المتخصصة في هيئات رسمية مستقلة مثل الهيئة العامة لسوق المال أو شبه مستقلة مثل البنك المركزي العُماني تعمل على مراقبة الشركات والمؤسسات الاقتصادية لضمان التزامها بالقوانين واللوائح ذات الصلة، وتعزيز مبدأ الشفافية والمساءلة في بيئة العمل الاقتصادي. وتشمل مهام هذه الجهات إصدار الأنظمة والتعليمات التنفيذية، والإشراف على التقارير المالية، وتنفيذ عمليات المراجعة والتدقيق المستقلة، بالإضافة إلى فرض العقوبات على المخالفات التي تكتشفها خلال أعمال الرقابة. وتختلف هذه الجهات وفقاً لطبيعة النشاط الاقتصادي وتشريعات الدولة، لكنها جميعاً تشترك في الهدف الأساسي المتمثل في حماية المستثمرين، والمساهمين، والدائنين، والحفاظ على استقرار الأسواق المالية.

وفي هذا السياق، تتولى هذه الجهات الرقابية دوراً فاعلاً في متابعة تطبيق معايير الحوكمة الرشيدة التي تهدف إلى ضمان التوازن بين حقوق الأطراف المختلفة ورفع مستوى الشفافية داخل الشركات. إذ تضع هذه الهيئات إطاراً قانونياً دقيقاً يحدد مسؤوليات مجالس الإدارة ولجان التدقيق والمخاطر، ويشرف على التزام الشركات بهذه المعايير من خلال عمليات تدقيق دورية وتحليل شامل للتقارير المالية والإدارية. كما تعمل هذه الجهات على تعزيز استقلالية اللجان الرقابية داخل الشركات، ما يساهم في تقديم تقييم موضوعي يعكس الواقع المالي والإداري دون تأثيرات خارجية، وبالتالي دعم ثقافة المساءلة وتعزيز قدرة الشركات على مواجهة التحديات المالية.⁽¹⁾

وبالإضافة إلى ما سبق فإن الجهات الرقابية المتخصصة تمارس عمليات تفتيش ميدانية دقيقة تشمل مراجعة السجلات المالية، وفحص التزام الشركات بالمعايير المحاسبية الدولية، والاطلاع على كافة جوانب العمليات التشغيلية والإدارية. وتوفر هذه العمليات فرصاً لاكتشاف التجاوزات والمخالفات التي قد تؤدي إلى مخاطر مالية وقانونية جمة، حيث تقوم هذه الهيئات باتخاذ الإجراءات اللازمة بما

(1) . راشد ناصر الكلباني، الإفلاس وأثره على اندماج الشركات، جامعة السلطان قابوس، 2022، ص36.

في ذلك فرض غرامات مالية أو إحالة المخالفين إلى الجهات القضائية المختصة، ما يعزز من منظومة الرقابة ويحد من فرص سوء الإدارة التي قد تؤدي إلى إفلاس الشركات.⁽¹⁾

ومن جهة أخرى، تلعب الجهات الرقابية دورًا حيويًا في تعزيز شفافية الأسواق المالية عن طريق ضمان التزام الشركات المدرجة في سوق المال بمتطلبات الإفصاح الدوري عن أدائها المالي والتشغيلي. فتقوم هذه الهيئات بمراجعة البيانات والتقارير التي تقدمها الشركات، وتحليل مدى مطابقتها للمعايير والقوانين، ونشر نتائج مراجعاتها لتوفير المعلومات اللازمة للمستثمرين لاتخاذ قراراتهم الاستثمارية بشكل واعٍ ومدرّوس. ويساهم هذا المستوى من الشفافية في تعزيز ثقة المستثمرين في الأسواق المالية، مما يحفز الاستثمارات ويسهم في استقرار النظام الاقتصادي.⁽²⁾

وبالإضافة إلى ذلك، تسعى الجهات الرقابية المتخصصة إلى بناء قدرات الشركات من خلال توفير برامج تدريبية وتوعوية تستهدف أعضاء مجالس الإدارة والمديرين التنفيذيين، بهدف نشر أفضل الممارسات في مجال الحوكمة والرقابة الداخلية. وتساعد هذه البرامج على تعزيز الكفاءة المهنية، وتحسين آليات الرقابة والإدارة، مما يساهم في رفع جودة الأداء العام للشركات وتقليل مخاطر التعثر المالي.

كما تقوم هذه الجهات بوضع وتنفيذ آليات متقدمة لرصد المخاطر المالية وغير المالية، بما في ذلك أنظمة الإنذار المبكر التي تتيح الكشف السريع عن علامات التعثر المحتملة. وتُعد هذه الآليات جزءًا أساسيًا من الدور الرقابي الذي تلتزم به هذه الهيئات لضمان اتخاذ التدابير الوقائية المناسبة قبل تفاقم الأزمات التي قد تؤدي إلى الإفلاس.

وتتعاون الجهات الرقابية المتخصصة أيضًا مع الهيئات القضائية والتنفيذية لضمان تطبيق القوانين واللوائح بشكل فعال، حيث تقدم الدعم الفني والمعلومات الضرورية في التحقيقات والملاحقات القضائية المتعلقة بالمخالفات الاقتصادية والمالية. وتعزز هذه الشراكة بين الجهات الرقابية والقضائية

(1) قانون الشركات التجارية العُماني، المادة (17): "يجوز للجهة المختصة أن تطلب من أي شركة تقديم بيانات مالية مدققة أو أي بيانات أخرى وفقًا للقواعد والمواعيد التي تحددها اللائحة".

(2) يعقوب شنداد ومحمد فجاج، أثر نظام الإفلاس على الحساب الجاري، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2020، ص 84.

من قدرة النظام القانوني على مواجهة التجاوزات ومحاسبة المسؤولين عنها، مما يرسخ قواعد العدالة ويعزز من استقرار الأسواق.⁽¹⁾

وفي ضوء ما سبق، يستخلص الباحث أنَّ الجهات الرقابية المتخصصة تُعد العمود الفقري الذي يقوم عليه النظام الرقابي الخارجي، حيث تشكل الضمانة الحقيقية لسلامة الأداء المالي والإداري للشركات، وتعمل على توفير بيئة مؤسسية سليمة قادرة على التصدي للمخاطر التي قد تؤدي إلى الإفلاس. يعد تعزيز دور هذه الجهات، عبر تطوير قدراتها ورفع مستوى استقلاليتها، من الضرورات التي تضمن فاعلية الرقابة وتحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي، مما يسهم في بناء ثقة مستدامة بين جميع الأطراف ذات العلاقة.

الفرع الثاني

هيئات مراقبة الوضع المالي للشركة

تشكل هيئات مراقبة الوضع المالي للشركة أحد أهم أركان النظام الرقابي الخارجي، إذ تقوم بمهمة رصد وتحليل البيانات المالية والتشغيلية للشركات بهدف تقييم قدرتها على الاستمرار والوفاء بالتزاماتها المالية. وتتمثل أهمية هذه الهيئات في دورها الحاسم في تعزيز الشفافية المالية، وتمكين المستثمرين والدائنين من اتخاذ قرارات مبنية على معلومات دقيقة وموثوقة، مما يحد من المخاطر التي قد تنشأ جراء سوء الإدارة أو عدم وضوح الحالة المالية.⁽²⁾

وتتنوع هذه الهيئات باختلاف التشريعات والأنظمة الاقتصادية لكل دولة، لكنها تتشارك في المهام الأساسية المتعلقة بجمع البيانات وتحليلها، ورصد مؤشرات الأداء المالي، وتقديم التوصيات اللازمة للحفاظ على استقرار الشركات والأسواق المالية. ومن الأمثلة البارزة في سلطنة عُمان الهيئة العامة لسوق المال التي تراقب الشركات المدرجة وتتابع مدى التزامها بالمتطلبات القانونية للشفافية

(1) خالد الهواري، نظام الإفلاس في التشريع المقارن والاتفاقيات الدولية، دار النهضة العربية، 2020.

(2) محمد هلالية، مبادئ الشركات التجارية، دار النهضة العربية، مكرر، ص75.

والإفصاح المالي. بالإضافة إلى البنك المركزي العُماني الذي يشرف على المؤسسات المالية والمصرفية لضمان سلامة النظام المالي والامتثال للمعايير الدولية.⁽¹⁾

وتتبع هيئات مراقبة الوضع المالي منهجيات دقيقة تعتمد على التحليل المالي المتعمق، حيث تستخدم مجموعة من المؤشرات المالية مثل نسب السيولة، ونسب الدين مقارنة وحقوق الملكية، ونسب الربحية، ومعدلات دوران الأصول لتقييم صحة الوضع المالي للشركة. وتُعتبر هذه المؤشرات أدوات استباقية تمكن الهيئات من اكتشاف علامات التعثر المالي أو الانحرافات الخطرة في الأداء قبل أن تتطور إلى أزمات مالية حادة.

ويندرج ضمن مهام هذه الهيئات مراقبة التقارير المالية الدورية التي تُعدها الشركات، والتأكد من خضوعها للمراجعة والتدقيق من قبل مدققين خارجيين مستقلين. ويعزز هذا الإجراء من مصداقية المعلومات المالية ويقوي من ثقة المستثمرين في السوق بشكل عام. كما تفرض الهيئات على الشركات الالتزام بمعايير الإفصاح المفصلة، والتي تتطلب تقديم معلومات شاملة حول الديون، والالتزامات المالية، والأصول، والمخاطر المحتملة، والاستراتيجيات المستقبلية للشركة.

وبالإضافة إلى الرقابة المالية، تقوم هذه الهيئات بمتابعة عمليات إعادة الهيكلة التي تقترحها الشركات المتعثرة، حيث تقوم بتقييم الخطط المقدمة ومدى واقعيته وكفاءتها في معالجة المشكلات المالية. كما تشرف على تنفيذ هذه الخطط لضمان تحقيق الأهداف المنشودة وتقليل الخسائر المحتملة، مع حماية حقوق جميع الأطراف المعنية.⁽²⁾

وبالإضافة إلى ما سبق، تلعب هيئات مراقبة الوضع المالي دورًا في دعم الثقافة المؤسسية السليمة من خلال برامج تدريبية وورش عمل تهدف إلى تعزيز فهم أفضل للحوكمة المالية والإدارة

(1) ثروت حبيب جرجس، مرجع سابق، ص 135.

(2) قانون الإفلاس العُماني، المادة (23): "تنتهي خطة إعادة الهيكلة بانتهاء تنفيذها، ويجوز إنهاؤها قبل ذلك إذا تحسنت أوضاع التاجر المدين المالية والإدارية وقام بالوفاء بديونه، أو تعذر تنفيذ الخطة أو تم الإخلال بها لأي سبب، وذلك بناء على طلب يقدم من الأطراف الموقعين على الخطة، ويصدر بالإنهاء قرار من المحكمة."

الفعالة للمخاطر. وتساعد هذه البرامج في رفع كفاءة الإدارة المالية داخل الشركات، مما يسهم في تقليل احتمالات التعثر المالي.

وتعتمد هذه الهيئات على تقنيات حديثة وأدوات تحليل متقدمة، منها نظم الإنذار المبكر التي تستخدم البيانات المالية والسوقية لرصد مؤشرات المخاطر المحتملة، وتفعيل إجراءات استباقية لمنع حدوث أزمات مالية. كما تستفيد من تقنيات الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات الضخمة لتقديم تقييمات دقيقة ومستمرة عن الأداء المالي.

وفي إطار التعاون الدولي، تعمل هيئات مراقبة الوضع المالي على التنسيق مع الهيئات الرقابية في دول أخرى ومنظمات دولية لضمان تبادل المعلومات ومواكبة الممارسات، خاصة فيما يتعلق بمكافحة الاحتيال وغسيل الأموال والتهرب الضريبي، التي قد تؤثر سلبًا على استقرار الشركات والأسواق المالية.⁽¹⁾

كما تتعاون هذه الهيئات مع الجهات القضائية لتوفير الأدلة والمعلومات اللازمة في حالات المخالفات المالية والقانونية، مما يعزز من قدرة النظام القانوني على محاسبة المخالفين وضمان تطبيق القوانين بصرامة، وبالتالي تعزيز الثقة في البيئة الاقتصادية.⁽²⁾

وبالإضافة إلى المهام السابقة، تُولي هيئات مراقبة الوضع المالي اهتمامًا خاصًا لمتابعة جودة التقارير المالية المقدمة من الشركات، والتحقق من التزامها بالمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)، والتي تُعتبر المعيار العالمي لتوحيد قواعد المحاسبة والإفصاح. ويضمن تطبيق هذه المعايير تقديم صورة مالية عادلة وواضحة عن الوضع المالي للشركة، مما يعزز قدرة المستثمرين والدائنين على تقييم المخاطر بشكل موضوعي. وتعمل الهيئات على فحص مدى دقة البيانات المالية التي تشمل الميزانية العامة، وحساب الأرباح والخسائر، والتقارير المتعلقة بالتدفقات النقدية، مما يُساعد في الكشف المبكر عن أي تضخيم للأصول أو إخفاء للالتزامات التي قد تُعرض الشركة لأزمات مالية لاحقة.

(1) سمير الأمين، مرجع سابق، ص 311.

(2) يوسف القريوتي، الاندماج كوسيلة لمعالجة التعثر المالي للشركات، المجلة الأردنية للقانون والعلوم السياسية، 2017.

وتُشجع هيئات مراقبة الوضع المالي الشركات على تبني مبادئ الحوكمة المؤسسية، مثل تشكيل لجان مستقلة لمراقبة التدقيق المالي والمخاطر، وتطبيق سياسات واضحة لإدارة النزاعات والمصالح المتعارضة. كما تتابع هذه الهيئات مدى التزام الشركات بتوفير الإفصاحات الشفافة عن هيكل الملكية والحوكمة، بما يتيح للمساهمين فهمًا أفضل لكيفية اتخاذ القرارات داخل الشركة وتأثيرها على أدائها المالي. هذا النوع من الرقابة يحد من احتمالات سوء الإدارة أو استخدام الموارد بشكل غير مناسب، وهو عامل جوهري في الحفاظ على استقرار الوضع المالي وتقليل خطر الإفلاس.⁽¹⁾

ومن جانب آخر، تعزز هيئات مراقبة الوضع المالي من استقرار السوق المالي عبر مراقبة التداولات والتحركات غير الاعتيادية في أسعار الأسهم والسندات، والتي قد تكون مؤشرًا على وجود معلومات داخلية أو ممارسات تداول غير نزيهة. وتقوم هذه الهيئات بالتحقيق في هذه الحالات، واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة للحد من هذه الممارسات التي تؤثر سلبًا على ثقة المستثمرين وتضر بسوق المال بشكل عام. ويعتبر هذا الدور الرقابي ضروريًا في حماية حقوق المستثمرين وضمان نزاهة الأسواق المالية.

كما تُلزم هذه الهيئات الشركات بتقديم خطط مالية واستراتيجية دورية تعكس توجهات الشركة المستقبلية، وتوضح كيفية التعامل مع المخاطر المحتملة. ويتم تحليل هذه الخطط بعناية للتأكد من واقعيتها وقدرتها على تحقيق الأهداف المنشودة، كما يتم رصد التنفيذ الفعلي لتلك الخطط، ومقارنة النتائج مع التوقعات لتقييم الأداء واتخاذ الإجراءات اللازمة عند الحاجة.⁽²⁾

وتُعَد الرقابة على الإفصاح المالي جزءًا لا يتجزأ من جهود هيئات مراقبة الوضع المالي في تعزيز ثقافة الشفافية والمساءلة، حيث تعمل على فرض عقوبات مشددة على الشركات التي تخالف متطلبات الإفصاح أو التي تتأخر في تقديم التقارير، مما يرسخ الالتزام بالقوانين ويحد من الممارسات

⁽¹⁾ قرار رقم 2021/132 من الهيئة العامة لسوق المال العُمانية، المادة (64) "يجب على الإدارة التنفيذية قبل إبرام الصفقات المالية والتجارية التي يكون لأي منهم أو لأي من أقاربهم حتى الدرجة الأولى مصالح شخصية، الحصول على موافقة مجلس الإدارة قبل إبرام تلك الصفقات.

⁽²⁾ حماد، محمد علي، اندماج الشركات التجارية وفقًا لقانون الشركات الأردني، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1996.

الاحتياطية. وقد تشمل هذه العقوبات الغرامات المالية، أو تعليق التداول على الأسهم، أو حتى فرض إجراءات قانونية أكثر صرامة في حال تكرار المخالفات.

وفضلاً عن ذلك، تشجع هذه الهيئات على الابتكار في نظم الرقابة والتدقيق المالي، مثل اعتماد تقنيات الحوسبة السحابية، والبلوك تشين، والتي تساعد في تعزيز الأمان الرقمي للبيانات المالية وزيادة الشفافية. كما تدعم تطبيق الذكاء الاصطناعي لتحليل البيانات بشكل آلي ومتقدم، مما يسرع الكشف عن المخاطر ويحسن جودة التقارير المالية.

وأخيراً، يشكل التعاون بين هيئات مراقبة الوضع المالي والجهات الدولية مثل منظمة IOSCO (المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية)⁽¹⁾ والهيئات الرقابية الإقليمية، ركيزة أساسية لتحديث الأطر التنظيمية ومواكبة التطورات العالمية. ويعزز هذا التعاون من فعالية الرقابة المحلية، ويتيح تبادل الخبرات والمعلومات حول المخاطر المالية العابرة للحدود، مما يعزز من استقرار النظام المالي العالمي ويحمي الشركات من الأزمات الاقتصادية.⁽²⁾

(1) هي هيئة الدولية تجمع هيئات تنظيم الأوراق المالية في العالم، وتُعتبر الجهة العالمية المسؤولة عن وضع المعايير في مجال تنظيم الأسواق المالية. نعمل على تطوير وتطبيق وتعزيز الالتزام بالمعايير الدولية المعترف بها لتنظيم الأسواق المالية، ونتعاون بشكل وثيق مع المنظمات الدولية الأخرى في أجندة الإصلاح التنظيمي العالمي، ونقع في مدريد في إسبانيا.

(2) حمد، نافذ، اندماج الشركات التجارية، مذكرة دراسات معمقة، جامعة تونس المنار، 2002، ص45.

المبحث الثاني

التسوية الودية والصلح الوافي

في ظل الظروف الاقتصادية المتغيرة التي تواجه الشركات، برزت أهمية الآليات القانونية التي توفر حلولاً مرنة وفعالة لتجاوز أزمات التعثر المالي دون اللجوء إلى إجراءات الإفلاس والتصفية. ويأتي من بين هذه الآليات "التسوية الودية" و"الصلح الوافي" كوسيلتين قانونيتين تهدفان إلى تحقيق تسوية ودية بين الشركة المتعثرة ودائنيها، بما يحفظ حقوق جميع الأطراف، ويُجنب الشركة مخاطر الانهيار المالي. وتُعد هذه الآليات جزءاً من السياسات الوقائية التي تسعى إلى إصلاح الوضع المالي للشركات بشكل يضمن استمراريتها ويحد من التداعيات السلبية على الاقتصاد الوطني.⁽¹⁾

وتُعرف التسوية الودية في الفقه القانوني بأنها الاتفاق الذي يتم بين الشركة المتعثرة ودائنيها بهدف إعادة هيكلة ديونها والتزاماتها المالية، وترتيب أوضاع السداد بشكل يرضي جميع الأطراف، دون الحاجة إلى التدخل القضائي المباشر. أما الصلح الوافي فهو إجراء قانوني رسمي يتضمن موافقة القضاء على خطة التسوية المقدمة، مما يمنحها قوة تنفيذية، ويُوفر حماية قانونية للشركة خلال فترة تنفيذ الخطة. وتتميز هذه الآليات بمرونتها وقدرتها على التكيف مع مختلف ظروف الشركات المالية، كما تُسرع في عمليات حل النزاعات المالية، وتقلل من التكاليف والآثار السلبية المصاحبة لإجراءات الإفلاس.⁽²⁾

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين:

• المطلب الأول: التسوية الودية

• المطلب الثاني: الصلح الوافي

(1) صلاح أمين أبو طالب، مرجع سابق، ص 97.

(2) عباس حلمي المنزلاوي، الإفلاس والتسوية القضائية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.

المطلب الأول

التسوية الودية

تُعد التسوية الودية آلية قانونية تهدف إلى تمكين الشركات المتعثرة من التوصل إلى اتفاق مع دائئها لإعادة ترتيب ديونها بشكل يتيح لها الاستمرار في نشاطها التجاري، بعيداً عن إجراءات الإفلاس الرسمية. وتمثل هذه الآلية خطوة وقائية تسعى إلى تجاوز الأزمات المالية من خلال التفاوض والحوار بين الأطراف، مع توفير إطار قانوني يحكم سير العملية ويضمن حقوق الجميع. وتُعتبر التسوية الودية وسيلة فعالة لتقليل التكاليف والآثار السلبية التي قد تنجم عن اللجوء إلى التصفية القضائية، وتعزز فرص التعافي المالي للشركات.

وينقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين:

• الفرع الأول: إجراءات التسوية الودية.

• الفرع الثاني: آثار التسوية الودية.

الفرع الأول

إجراءات التسوية الودية

تُعتبر التسوية الودية من أبرز الوسائل القانونية التي تهدف إلى تذليل العقبات التي تواجه الشركات المتعثرة، وتوفير حلول فعالة لإعادة هيكلة الالتزامات المالية بما يسمح للشركة بالاستمرار في نشاطها الاقتصادي. وتعتمد هذه الآلية على التفاوض المباشر بين الشركة والدائنين، إذ تسعى إلى التوصل إلى اتفاق مشترك يعكس قدرة الشركة على السداد ويأخذ في الاعتبار مصالح جميع الأطراف. ويُنظر إلى التسوية الودية كخيار مفضل مقارنة بإجراءات الإفلاس التقليدية، التي قد تتسم بالتعقيد والبطء والتكلفة العالية، فضلاً عن تأثيرها السلبي على سمعة الشركة.⁽¹⁾

(1) عباس حلمي المنزلاوي، مرجع سابق، ص 169.

وتبدأ عملية التسوية الودية عادةً بتقديم طلب رسمي من الشركة المتعثرة إلى دائنيها، ويتضمن هذا الطلب وصفاً مفصلاً للوضع المالي الحالي، والديون القائمة، والأسباب التي أدت إلى التعثر. ويتطلب هذا الأمر إعداد تقارير مالية دقيقة وشفافة تساعد الأطراف على فهم الوضع المالي للشركة بشكل كامل، مما يسهل عملية التفاوض ويعزز الثقة بين الأطراف المتنازعة. ويُشترط في هذا السياق أن تتم المفاوضات بحسن نية، حيث يلتزم الجميع بالتعاون والشفافية لتحقيق حلول تعيد التوازن المالي للشركة.⁽¹⁾

وتتضمن المفاوضات مناقشات مستفيضة حول كيفية إعادة جدولة الديون، وإمكانية تخفيض قيمتها، أو تأجيل مواعيد السداد، وذلك وفقاً لما تسمح به قدرات الشركة المالية. وتختلف الحلول بحسب طبيعة الديون وأنواع الدائنين، فقد تُقضى التسوية إلى تحويل جزء من الدين إلى أسهم في رأس مال الشركة، أو إلى ترتيبات خاصة لسداد الديون قصيرة الأجل بطريقة تُراعي تدفقاتها النقدية. وتُعد هذه المرونة في الحلول ميزة رئيسية للتسوية الودية، حيث تسمح بتخصيص ترتيبات مميزة لكل حالة بما يتناسب مع ظروفها الفريدة.⁽²⁾

ويُضاف إلى ذلك، أن نجاح التسوية الودية يعتمد بشكل كبير على حسن نية الأطراف وعلى تنظيم العملية وضمان احترام الخطوات القانونية المنصوص عليها في التشريعات ذات الصلة. فبعض النظم القانونية تلزم بوجود جهة رقابية أو لجنة مختصة تُشرف على سير التفاوض، وتُسهّم في حل المنازعات التي قد تظهر أثناء المناقشات، مما يضمن نزاهة الإجراءات ويُعزز فرص التوصل إلى اتفاق شامل وفعال. كما تُعزز هذه الجهات من ثقة الأطراف في العملية، وتحمي الاتفاق من الطعون أو الإلغاءات المستقبلية.⁽³⁾

(1) حمد الرشيد، النظام القانوني لاندماج الشركات: دراسة مقارنة بين القانون الكويتي والمقارن، رسالة ماجستير، جامعة الكويت، 2004، ص72.

(2) جمال مصلح، قانون الشركات التجارية في سلطنة عُمان: شرح وتحليل نصوص المرسوم السلطاني رقم 2019/18، دار البيان، مسقط، 2022، ص68.

(3) المرجع السابق، ص76.

وثُوثق نتائج التفاوض في اتفاق مكتوب يُوقع عليه جميع الأطراف، ويُعد بمثابة عقد ملزم قانونيًا يحكم حقوق والتزامات الأطراف طوال فترة تنفيذ التسوية. ويُطلب في كثير من التشريعات تسجيل هذا الاتفاق لدى الجهات المختصة، مما يمنحه قوة تنفيذية وحماية قانونية، ويُمنع الدائنون من اتخاذ إجراءات منفردة ضد الشركة خلال فترة التنفيذ، ما يوفر بيئة مستقرة للعمل والتنفيذ.⁽¹⁾

وهذا ما أكدته المادة (15) من قانون التوفيق والمصالحة التي نصت على ((إذا أُجريت التسوية وتم الصلح أعدت اللجنة محضرا يتضمن تاريخ وتفاصيل الصلح ويوقع عليه جميع أطرافه، ويعتبر المحضر بعد توقيعه من رئيس اللجنة ومن حضر جلسة الصلح من الأعضاء سندا تنفيذيا يجرى تنفيذه بالطريقة التي تنفذ بها الأحكام القضائية النهائية، وعلى أمين سر اللجنة أن يسلم صورة رسمية من محضر الصلح لكل من أطرافه، وأن يحفظ النسخة الأصلية بملف الطلب)).⁽²⁾

وفي حالة عدم تنفيذ ما تضمنه محضر الصلح اختيارا، يجرى تنفيذه جبرا وفقا لأحكام قانون الإجراءات المدنية والتجارية، وذلك بعد الحصول على صورة من المحضر تختم بخاتم اللجنة وتوقع من أمين السر بعد أن يذيلها بالصيغة التنفيذية.

وخلال فترة تنفيذ التسوية، يُلزم الطرف المتعثر بتقديم تقارير دورية تظهر التزامه بالخطّة المتفق عليها، وتُراقب الجهات الرقابية هذه التقارير لضمان الشفافية والمساءلة. وتُعتبر هذه المرحلة حاسمة لنجاح التسوية، حيث يمكن لأي تأخير أو تقصير أن يُضعف الثقة بين الأطراف، ويهدد استمرارية الاتفاق، لذلك تُفرض في بعض الأنظمة عقوبات قانونية في حالة الإخلال بالشروط المتفق عليها.

ويتطلب الوصول إلى اتفاق ودي ناجح فهماً عميقاً للطرفين لحقوقهم وواجباتهم، بالإضافة إلى القدرة على التواصل الفعال والتفاوض بحكمة. وتساعد الاستعانة بمستشارين ماليين وقانونيين على تحقيق هذا الهدف، من خلال تقديم الدعم الفني والإرشاد القانوني الذي يُمكن الأطراف من تقييم الأوضاع المالية، ووضع استراتيجيات تفاوضية ذكية تضمن حماية مصالحهم دون الإضرار بالآخرين.⁽³⁾

(1) جمال مصلح، مرجع السابق، ص 83.

(2) الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (2005/98) المنشور بالجريدة الرسمية رقم (804) بتاريخ 28 نوفمبر 2005.

(3) زيدان، عبير، الآثار القانونية لاندماج الشركات: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة النيلين، 2017، ص 83.

وتحظى إجراءات التسوية الودية بحماية خاصة من خلال الالتزام بسريتها، حيث تسعى التشريعات إلى منع إفشاء المعلومات التي قد تضر بسمعة الشركة أو تؤثر على علاقاتها التجارية. وتشجع هذه الحماية الشركات على المشاركة في التسوية بثقة، وتُعزز من فرص التوصل إلى حلول وسط دون خوف من تداعيات إعلامية سلبية قد تُعيق نجاح العملية.

وبالإضافة إلى أهمية السرية التي تحيط بمراحل التفاوض، فإن وضوح الإجراءات وتسلسلها القانوني يمثلان عاملاً حاسماً في نجاح التسوية الودية. إذ إن غموض الخطوات أو غياب مرجعية تنظيمية واضحة قد يؤدي إلى تعطيل العملية أو خلق بيئة من الشك والارتباك بين الأطراف. ولهذا تسعى بعض التشريعات إلى تقنين مراحل التسوية الودية، بدءاً من تقديم الطلب، مروراً بتحديد فترة زمنية للتفاوض، وانتهاءً بوضع آليات للمتابعة والتنفيذ، حتى تضمن أن هذه الوسيلة البديلة لا تتحول إلى أداة للمماطلة أو كسب الوقت من قبل الشركة المتعثرة على حساب حقوق الدائنين.⁽¹⁾

ومن جهة أخرى، فإن وجود جهة محايدة تُشرف على الإجراءات، سواء كانت قاضياً أو لجنة مختصة أو وسيطاً مالياً معتمداً، يضيف على العملية قدراً من المصداقية والحياد، ويمنع وقوع انحرافات قد تضر بمبدأ العدالة بين الدائنين. ويُفترض في هذه الجهة أن تكون قادرة على تقويم المواقف وتقديم التوصيات التي توازن بين حقوق الدائنين وقدرة المدين، فضلاً عن مراقبة مدى التزام الأطراف بالمهل والإجراءات القانونية، مما يعزز من كفاءة التسوية الودية وجديتها.⁽²⁾

ويعد توقيت اللجوء إلى التسوية الودية من العوامل الجوهرية التي تؤثر على نجاحها، فكلما بادرت الشركة إلى هذا الخيار في وقت مبكر من تعثرها المالي، كلما زادت فرص نجاح التسوية. أما في حال تأخر الشركة في اتخاذ هذه الخطوة حتى تتفاقم التزاماتها، فتقل المرونة في التفاوض، وتتعدد الحلول الممكنة. ولذلك، فإن بعض الأنظمة تشجع الشركات على تبني التسوية الودية فور ظهور

(1) سالم بن سلام الفليتي، دور إعادة الهيكلة في إنقاذ المشروعات والشركات التجارية في قانون الإفلاس العُماني، المجلة العُمانية للقانون، 2021، ص60.

(2) علياء الزيرة، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات في القانون المصري والبحريني، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، ص42.

مؤشرات أولية على صعوبات مالية، وتمنحها بعض الحوافز القانونية عند التقدم المبكر بطلب تسوية، مثل وقف الإجراءات القضائية مؤقتاً أو تعليق احتساب فوائد الديون.⁽¹⁾

وما يُعزز فعالية هذه الإجراءات هو التزام الأطراف بتوفير المعلومات الكاملة والدقيقة حول المركز المالي للشركة، إذ إن إخفاء أي جزء من الحقيقة أو المبالغة في تصوير الأزمة يضعف من جدية التفاوض، ويهدد بانحياز العملية بالكامل. ومن هنا، تبرز الحاجة إلى آلية رقابية داخل إطار التسوية تتيح التحقق من صحة البيانات المقدمة، وتُخضع الوثائق المالية لمراجعة دقيقة من قبل خبراء مستقلين لضمان أن الاتفاق يتم بناءً على أسس موضوعية وشفافة.

وبما أن الهدف النهائي للتسوية الودية هو الوصول إلى اتفاق ملزم وقابل للتنفيذ، فإن أهمية التوثيق القانوني لا يمكن التقليل منها. إذ تُعد الوثيقة النهائية التي تُوقع بين الأطراف مرجعاً قانونياً يحدد الالتزامات المتبادلة والمهل الزمنية والضمانات، وتشكل في بعض الحالات سنداً تنفيذياً مباشراً أمام المحاكم إذا ما أخل أحد الأطراف بالتزاماته. ولهذا تُلزم بعض القوانين بضرورة تسجيل الاتفاق لدى جهة رسمية، كالمحكمة المختصة أو السجل التجاري، ليتمتع الاتفاق بقوته القانونية، ويُصبح محمياً من أي تصرفات لاحقة قد تتعارض مع بنوده.

وقد تتطلب التسوية في حالات معينة، الودية تعديل عقود سابقة أو اتخاذ قرارات داخلية من مجلس إدارة الشركة، كإعادة هيكلة بعض الالتزامات أو تغيير ترتيب الأولويات في السداد. ولهذا فإن الإجراءات لا تقتصر على العلاقة بين الشركة والدائنين، بل تمتد إلى التنظيم المؤسسي للشركة نفسها، حيث يجب ضمان موافقة الأجهزة الإدارية المختصة على الترتيبات الجديدة، لتفادي بطلان الإجراءات أو تعارضها مع النظام الأساسي أو القوانين التجارية المعمول بها.⁽²⁾

(1) قانون الإفلاس العُماني المادة (24): "يجوز للتاجر المدين أن يطلب الصلح الوافي إذا اضطربت أعماله المالية اضطراباً من شأنه أن يؤدي إلى توقفه عن دفع ديونه، ولم يكن مرتكباً غشاً أو خطأ لا يصدر عن التاجر المدين العادي، شريطة أن يكون قد زاول التجارة خلال السنتين السابقتين على تقديم الطلب".

(2) يعقوب صرخوه، الأسهم وتداولها في الشركات المساهمة في القانون الكويتي، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 1982.

ويرى الباحث أن إجراءات التسوية الودية لا تقتصر على مجرد مفاوضات مالية عابرة، بل تمثل منظومة متكاملة من الخطوات القانونية والفنية التي تتطلب قدرًا عاليًا من التنسيق والشفافية والالتزام المؤسسي. فهي لا تنجح بمجرد توفر النية الحسنة لدى الأطراف، بل تحتاج إلى إطار قانوني منظم، وجهات رقابية مساندة، وبيئة مؤسسية مرنة تستجيب لمتطلبات الإصلاح المالي. ومن ثم، فإن فعالية هذه الإجراءات ترتبط ارتباطًا وثيقًا بجودة التنفيذ والتزام الأطراف بمضامين الاتفاق، مما يجعل التسوية الودية خيارًا واقعيًا ومبكرًا لتجنب الإفلاس والحفاظ على استمرارية الشركة في السوق.⁽¹⁾

الفرع الثاني

آثار التسوية الودية

يترتب على التسوية الودية، في حال إبرامها بنجاح، مجموعة من الآثار القانونية والمالية التي تنعكس على وضع الشركة المتعثرة، وعلى دائنيها، بل وعلى البيئة الاقتصادية المحيطة بها. وتُعد هذه الآثار مؤشرًا حقيقيًا على نجاح الآلية كوسيلة بديلة وفعالة لتفادي الإفلاس، إذ أنها تخلق توازنًا دقيقًا بين حماية مصالح الدائنين وضمان استمرارية الشركة. فمن جهة أولى، يترتب على توقيع اتفاق التسوية الودية التزام قانوني متبادل بين الشركة والدائنين بتنفيذ الشروط المتفق عليها، سواء أكانت تتعلق بتخفيض قيمة الدين، أو إعادة جدولته، أو تأجيل مواعيد السداد. ويكتسب هذا الاتفاق في معظم التشريعات طابعًا ملزمًا فور توثيقه واعتماده، ويُعامل معاملة العقود الرسمية التي يترتب على الإخلال بها مسؤولية قانونية مباشرة.⁽²⁾

كما تنشأ عن التسوية الودية آثار تنظيمية داخل الشركة نفسها، إذ تفرض الالتزامات الجديدة على الإدارة مراجعة خططها المالية والتشغيلية بما يتواءم مع الترتيبات المتفق عليها، وقد تستدعي تعديل أولويات الإنفاق أو إعادة توزيع الموارد، بل وربما اتخاذ قرارات هيكلية تتعلق بإعادة تنظيم الأقسام الداخلية أو إعادة هيكلة القوى العاملة. وتُعد هذه التغيرات ضرورية لضمان التكيف مع الوضع المالي الجديد، وتحقيق الانضباط في تنفيذ الاتفاق، وهو ما ينعكس إيجابًا على قدرة الشركة على التعافي المالي والإداري.⁽³⁾

(1) د. فايز نعيم رضوان، الشركات التجارية، مكرر، ص 98.

(2) وليد علي ماهر، مبادئ القانون التجاري، دار الكتب الجامعية، الشارقة - الإمارات، 2015، ص 323.

(3) صلاح أمين أبو طالب، مرجع سابق، ص 94.

ومن ناحية أخرى، ينتج عن التسوية الودية حماية مؤقتة للشركة من الإجراءات القضائية أو التنفيذية التي قد يبادر بها الدائنون، إذ تنص غالبية الأنظمة على تجميد الدعاوى أو وقف الحجز على أصول الشركة خلال فترة تنفيذ الاتفاق، وذلك بهدف منحها مدة زمنية مستقرة لإعادة ترتيب أوضاعها دون ضغوط خارجية. وتُعد هذه الحماية من أكثر الآثار أهمية، لأنها تمنع تفكك أصول الشركة أو تشتيت مواردها قبل أن تُتاح لها الفرصة لتجاوز الأزمة.

وإلى جانب الحماية القانونية التي تمنحها التسوية الودية، يترتب عليها أيضاً تعزيز ثقة الأطراف المتعاملة مع الشركة، ولا سيما الموردون والممولون، الذين قد يجدون في الاتفاق إشارة إيجابية على جدية الشركة في معالجة أزماتها المالية. ذلك أن الدخول في تسوية ودية ناجحة، خاصة إذا كانت مدعومة بإشراف جهة رقابية أو اعتماد قضائي، يُعدّ دليلاً على وجود إرادة إصلاحية حقيقية، ويُعيد جزءاً من المصداقية التي ربما فقدتها الشركة خلال فترة تعثرها. ويُساهم هذا الانطباع الإيجابي في تشجيع الأطراف الأخرى على تجديد التعامل التجاري، أو تقديم شروط تمويل أكثر مرونة، مما يُساعد في تحسين التدفق النقدي ودعم استقرار الوضع المالي.⁽¹⁾

كما تمتد آثار التسوية الودية إلى الجوانب المحاسبية داخل الشركة، إذ تفرض على الإدارة إعادة تقييم الأصول والخصوم، وتسجيل التعديلات التي تم الاتفاق عليها مع الدائنين ضمن القوائم المالية، مثل شطب جزء من الديون أو إعادة تصنيف الالتزامات. وتُعد هذه المعالجات المحاسبية ضرورية لا فقط من الناحية الفنية، ولكن أيضاً من حيث توفير صورة أكثر دقة عن المركز المالي للشركة، وتعزيز الشفافية تجاه المستثمرين والجهات الرقابية. وقد تتطلب هذه التعديلات إخضاع القوائم المالية للمراجعة مرة أخرى من قبل مدققين مستقلين، لضمان التزامها بالمعايير المحاسبية المعتمدة.⁽²⁾

ولا يقتصر الأثر على الشركة وحدها، بل تمتد نتائجه إلى الدائنين أنفسهم، الذين يجدون في التسوية وسيلة لاسترداد جزء أكبر من مستحقاتهم مقارنة بما كانوا سيحصلون عليه في حال اللجوء إلى

(1) محمد مصطفى عبد الصادق، مرجع سابق، ص 139.

(2) بشير طاهري، اندماج الشركات التجارية في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2016، ص 58.

الإفلاس، حيث قد تتعرض حقوقهم للانتقاص أو يتأخر سدادها لسنوات. وفي هذا السياق، تُعد التسوية الودية خيارًا توازنياً يمنح الدائنين فرصة للمشاركة في اتخاذ القرار وتحديد الشروط، بدلاً من الاعتماد على قرارات تصدرها المحكمة دون مشاركة فعلية منهم.

وتُحدث التسوية الودية في بعض الحالات نوعاً من إعادة التفاوض حول العلاقة القانونية بين الشركة والدائنين، إذ لا تقتصر على تعديل شروط السداد، بل قد تصل إلى إعادة هيكلة جوهرية في الالتزامات التعاقدية، سواء من حيث طبيعتها أو أولويتها. فقد يتم استبدال الديون قصيرة الأجل بأخرى طويلة الأجل، أو يُحوّل جزء من الدين إلى أسهم في الشركة، مما يُغيّر من وضع الدائن من دائن إلى مساهم. وهذا التحول، وإن كان يحمل مخاطر تجارية، إلا أنه يمثل فرصة للطرفين لإعادة بناء العلاقة على أسس جديدة، مع ما يوفره ذلك من استقرار في التعامل، وتخفيض في الضغوط المالية.⁽¹⁾

وبالإضافة إلى ما سبق، فإن الأثر النفسي والإداري للتسوية الودية داخل الشركة لا يمكن إغفاله. إذ يؤدي الخروج من حالة التوتر الناتجة عن التعثر إلى تحسين بيئة العمل، ورفع معنويات الإدارة والموظفين على حد سواء، خاصة إذا تم توظيف التسوية كفرصة لإعادة ضبط استراتيجيات التشغيل والتمويل. فالوضوح الناتج عن التسوية، والالتزامات الجديدة التي تحدد بجلاء ما هو مطلوب من الشركة، يساعد الإدارة على اتخاذ قرارات أكثر اتزاناً، ويعيد تركيز الجهود نحو التعافي والنمو بدلاً من الانشغال بالتعامل مع ضغوط المطالبات والانهيئات المحتملة.⁽²⁾

ومن جهة أخرى، قد يكون للتسوية الودية آثار غير مباشرة على الأسواق التي تنشط فيها الشركة، إذ أن نجاح تسوية شركة ذاو مكانة وسمعه في قطاع معين يُرسل إشارات طمأنة إلى بقية الفاعلين، ويظهر متانة النظام القانوني والرقابي، وقدرته على التعامل بمرونة مع الأزمات المالية. وعلى العكس من ذلك، فإن فشل التسوية أو تعثر تنفيذها قد يبعث برسائل سلبية عن ضعف الحوكمة أو انعدام الثقة، مما يؤثر على سمعة السوق ككل، ويُقلل من استعداد المستثمرين لتقديم تمويل جديد.

(1) خالد العازمي، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الشركاء والدائنين، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 2004، ص 39.

(2) محمد مصطفى عبد الصادق، مرجع سابق، 169.

وتفرض التسوية الودية، في المقابل، التزامات جديدة على الشركة تجاه الأطراف التي لم تكن دائنة تقليدياً، مثل الموظفين أو الجهات الضريبية أو الموردين، إذا ما تضمنت التسوية إعادة ترتيب الأولويات أو إعادة النظر في بعض الالتزامات الثابتة. وقد يُشترط في بعض الأنظمة القانونية أو ضمن الاتفاق ذاته، إشراك هؤلاء الأطراف في التفاوض أو إخضاع التسوية لمراجعة جهات مختصة بحقوق العمل والضرائب. وبهذا، لا تكون التسوية مجرد شأن ثنائي بين الدائن والمدين، بل قد تتحول إلى عملية جماعية تشمل أطرافاً متعددة، تتداخل مصالحهم وتتشكل توازناتها من خلال التفاوض.⁽¹⁾

وفي السياق ذاته، يُمكن أن تمتد آثار التسوية الودية إلى النظام القضائي ذاته، من حيث تخفيف العبء على المحاكم التجارية، وتقليل عدد قضايا الإفلاس أو التنفيذ، وهو ما يُعد في حد ذاته هدفاً تشريعياً ضمنياً. فالنظم التي تشجع التسوية الودية تنظر إليها باعتبارها وسيلة لتنظيم العلاقة بين الأطراف خارج أروقة القضاء، وتحقيق عدالة أكثر مرونة، يمكن فيها لطرفي العلاقة تصميم الحلول التي تناسبهم بدلاً من الاكتفاء بالأحكام الجبرية.⁽²⁾

يرى الباحث أنَّ الآثار المترتبة على التسوية الودية لا تقتصر على معالجة الجانب المالي للأزمة، بل تتجاوز ذلك لتُعيد ضبط الإطار القانوني والتنظيمي الذي تتحرك فيه الشركة، وتُكرس ثقافة المسؤولية التشاركية بين الأطراف المعنية. فنجاح هذه التسوية يثبت أن الخروج من الأزمات ليس حكراً على الإجراءات القضائية الجامدة، بل قد يكون ثمرة لمرونة تشريعية وحوكمة متوازنة وتفاعل بناء بين الشركة ودائنيها. وعلى هذا الأساس، فإن فعالية التسوية الودية تقاس لا فقط بقدرتها على إعادة التوازن المالي، وإنما أيضاً بقدرتها على استعادة الثقة، وبناء التزام طويل الأمد يحول دون تكرار التعثر، ويعزز من فرص الشركة في البقاء والمنافسة داخل بيئة اقتصادية مستقرة.⁽³⁾

(1) عباس حلمي المنزلاوي، مرجع سابق، ص 69.

(2) حمد، نافذ، مرجع سابق، ص 93.

(3) سمير الأمين، موسوعة الإفلاس طبقاً للقانون التجاري الجديد، مكرر، 60.

المطلب الثاني

الصلح الوافي

يُعد الصلح الوافي من الإفلاس أحد أبرز الآليات القانونية التي أقرها المشرع لتحقيق التوازن بين حاجة التاجر أو الشركة المتعثرة إلى إعادة تنظيم أوضاعها المالية، وبين حقوق الدائنين في استيفاء مستحقاتهم. فهو إجراء قضائي يهدف إلى تمكين المدين حسن النية، الذي يواجه صعوبات مالية حقيقية دون أن يكون متوقعًا كليًا عن الدفع، من الحصول على مهلة وفرصة لإعادة هيكلة التزاماته تحت رقابة المحكمة، بموجب اتفاق يُبرم مع الدائنين ويُصدق عليه قضائيًا. وبهذا المعنى، يشكل الصلح الوافي من الإفلاس آلية قانونية تُسهم في الوقاية من الانهيار الكامل، من خلال تسوية جماعية منظمة تحفظ استمرارية النشاط الاقتصادي.⁽¹⁾

وتكمن أهمية الصلح الوافي في أنه لا يُعد مجرد مبادرة تفاوضية كما في التسوية الودية، بل هو إجراء خاضع لضوابط وشروط دقيقة، تُراعي حماية النظام العام المالي، وتخضع المدين لرقابة قضائية منذ لحظة تقديم الطلب حتى إقرار الاتفاق وتنفيذه. وقد أفرد له قانون الإفلاس العماني⁽²⁾ أحكامًا واضحة في إطار السعي إلى تقديم حلول متقدمة للأزمات المالية، بعيدًا عن الحلول التقليدية التي تنتهي غالبًا بالتصفية. وعليه، فإن دراسة هذا النظام تفرض التمييز بين الشروط الشكلية والموضوعية اللازمة لانعقاده، ثم بيان الآثار القانونية التي تترتب على اعتماده.

وينقسم هذا المطلب إلى فرعين:

• الفرع الأول: شروط انعقاد الصلح الوافي

• الفرع الثاني: آثار الصلح الوافي وانعقاده

(1) جمال مصلح، قانون الشركات التجارية في سلطنة عُمان: شرح وتحليل نصوص المرسوم السلطاني رقم 2019/18،

دار البيان، مسقط، 2022، ص1.

(2) مرسوم سلطاني رقم 53 / 2019 بإصدار قانون الإفلاس.

الفرع الأول

شروط انعقاد الصلح الوافي

تُعد شروط انعقاد الصلح الوافي من الإفلاس نقطة انطلاق حاسمة لضمان فاعلية هذه الآلية الوقائية في إعادة تنظيم أوضاع الشركات المتعثرة. ويُشترط في البداية أن يكون المدين في حالة تعثر مالي حقيقي تعيقه عن الوفاء بالالتزامات المالية في مواعيدها، دون أن يكون قد توقف عن السداد. فالتعثر هنا يشير إلى وضع مؤقت وغير نهائي يُمكن تجاوزه عبر إعادة الهيكلة، مما يميز الصلح الوافي عن حالات الإفلاس القانوني التي تستوجب إجراءات تصفية الأصول. ومن هذا المنطلق، لا تُقبل طلبات الصلح التي تقدمها الشركات التي وصلت إلى مرحلة الإفلاس القضائي أو التي فقدت القدرة الكاملة على السداد.⁽¹⁾

ويستلزم القانون عادةً من المدين تقديم طلب رسمي إلى المحكمة أو الجهة المختصة، يتضمن بيانًا دقيقًا وشاملاً عن الوضع المالي، يتضمن الديون القائمة، والالتزامات المستحقة، والإيرادات المتوقعة، بالإضافة إلى تقرير يشرح أسباب التعثر ومدى إمكانية التعافي عبر إعادة الهيكلة. ويتعين أن يُرفق الطلب بخطة أولية للصلح تُوضح آليات إعادة ترتيب الديون، وفترات السداد، وأية تنازلات يُمكن تقديمها. ويُعتبر تقديم معلومات دقيقة وشفافة شرطًا جوهريًا لا غنى عنه، إذ أن أي محاولة لإخفاء البيانات أو التلاعب فيها قد تؤدي إلى رفض الطلب أو فسخ الاتفاق لاحقًا.⁽²⁾

(1) عباس حلمي المنزلاوي، الإفلاس والتسوية القضائية، مكرر، ص 85.

(2) قانون الإفلاس العُماني، المادة (28): "يقدم طلب الصلح الوافي إلى المحكمة مبينًا فيه أسباب اضطراب الأعمال المالية ومقترحات الصلح وضمانات تنفيذها، ويجب أن يرفق بالطلب المستندات الآتية:
أ. الوثائق المؤيدة للبيانات المذكورة فيه.

ب. شهادة من أمين السجل تثبت قيام التاجر المدين بما تفرضه الأحكام الخاصة في السجل عن السنتين السابقتين على تقديم الطلب.

ج. شهادة من غرفة تجارة وصناعة عمان تفيد انتسابه إلى الغرفة عن السنتين السابقتين على تقديم الطلب.

د. صورة من القوائم المالية المدققة للتاجر المدين عن السنتين السابقتين على تقديم الطلب.

هـ. بيان بإجمالي المصروفات الشخصية المرتبطة بحسابات التاجر المدين أو ذات العلاقة به عن السنتين السابقتين على تقديم الطلب.

و. بيان تفصيلي بالأموال المنقولة والعقارات للتاجر المدين، وقيمتها التقريبية عند تقديم الطلب.(=)

كما يشترط القانون أن يتحلى المدين بحسن النية، وألا يكون الغرض من تقديم طلب الصلح الوافي محاولة لتأجيل الوفاء أو التهرب من الالتزامات. وتُقيّم المحكمة هذه النية من خلال دراسة المستندات المرفقة، وسلوك المدين خلال الفترة السابقة، ومدى تعاونه مع الدائنين والجهات القضائية. وينبغي أن يُظهر المدين استعدادَه الجدي لتطبيق شروط الصلح، وتنفيذ الخطة المقترحة ضمن الأطر الزمنية المتفق عليها.

كما تُشترط بعض القوانين تقديم طلب الصلح خلال فترة زمنية محددة من تاريخ بداية التعثر المالي والتي تسمى عادة بفترة الريبة والتي تحدد عادة بعشرة أيام أو أسبوعين قبل تاريخ التوقف عن السداد، وذلك لضمان مبادرة المدين إلى اتخاذ خطوات وقائية في وقت مبكر قبل تفاقم الوضع المالي. ويُعد التقديم المبكر عاملاً مهماً في زيادة فرص نجاح الصلح الوافي، إذ يتيح وقتاً كافياً للتفاوض وإعداد خطة تعيد التوازن المالي دون أن تتدهور أوضاع الشركة بشكل يجعل الحلول المستدامة صعبة التحقيق. وعليه، فإن التشريعات الحديثة تحث على تبني سياسات تشجع على التبليغ المبكر عن الصعوبات المالية، وتوفر حوافز قانونية للمدينين الذين يلجأون إلى الصلح في وقت مناسب.⁽¹⁾

(=) ز. بيان بأسماء الدائنين والمدينين وعناوينهم ومقدار حقوقهم أو ديونهم والتأمينات الضامنة لها.
ح. شهادة من الوزارة تفيد بعدم سبق التقدم بطلب إعادة الهيكلة، أو التقدم بطلب سبق حفظه، وانقضت (3) ثلاثة أشهر على ذلك.

ط. شهادة من أمين السجل تفيد بعدم إشهار إفلاس التاجر المدين أو عقد صلح واق منه.
ي. ما يفيد سداد الرسم المقرر للطلب.
وإذا كان الطلب خاصاً بشركة وجب أن يرفق به، فضلاً عن الوثائق المذكورة في البنود السابقة، صورة من عقد الشركة ونظامها، مصدقاً عليها من أمين السجل، والوثائق المثبتة لصفة التاجر المدين وقرار أغلبية الشركاء أو جمعية الشركاء أو مالك الشركة أو الجمعية العامة غير العادية بحسب الأحوال بطلب الصلح الوافي، وبيان بأسماء الشركاء المتضامنين وعناوينهم وجنسياتهم.

ويجب أن تكون تلك الوثائق مؤرخة وموقعة من مقدم طلب الصلح الوافي، وإذا تعذر تقديم بعضها أو استيفاء بياناتها وجب أن يتضمن الطلب أسباب ذلك، وتحرر أمانة سر المحكمة محضراً بتسلم هذه الوثائق. وللقاضي إلزام التاجر المدين خلال المدة التي يحددها أن يقدم مستندات إضافية أو معلومات حول وضعه المالي.⁽¹⁾ قانون الإفلاس العُماني، المادة (24): "يجوز للتاجر المدين أن يطلب الصلح الوافي إذا اضطربت أعماله المالية اضطراباً من شأنه أن يؤدي إلى توقفه عن دفع ديونه، ولم يكن مرتكباً غشاً أو خطأ لا يصدر عن التاجر المدين العادي، شريطة أن يكون قد زاول التجارة خلال السنتين السابقتين على تقديم الطلب".

ومن الناحية القانونية، يُشترط أيضًا وجود موافقة أغلبية الدائنين المعنيين بالمطالبة ضمن الخطة المقترحة، حيث تختلف نسبة الموافقة المطلوبة باختلاف التشريعات، ولكن الغاية الأساسية هي ضمان مشاركة فعالة للدائنين في اتخاذ القرار، ومنع فرض شروط تسوية أحادية الجانب قد تضر بحقوق الأقلية منهم. وتقوم المحكمة أو الجهة المختصة بمراجعة إجراءات التصويت والتأكد من صحتها، مع توفير فرص للطعن القانوني عند وجود مخالفات، وهو ما يعزز من نزاهة وشرعية الاتفاق.⁽¹⁾

وبالإضافة إلى ما سبق، يجب أن يتضمن طلب الصلح بيانًا واضحًا للضمانات التي سيقدمها المدين لتأمين التزامه بتنفيذ الاتفاق، حيث تلعب هذه الضمانات دورًا أساسيًا في طمأنة الدائنين وتشجيعهم على الموافقة. ويمكن أن تكون الضمانات على شكل كفالات شخصية، أو رهونات على أصول الشركة، أو حتى تحويل بعض الحقوق إلى الدائنين كجزء من إعادة الهيكلة. ويختلف نوع وحجم هذه الضمانات بحسب طبيعة الدين وحجم المبلغ ودرجة المخاطرة.⁽²⁾

ولا يغيب عن الاعتبار أن يكون لدى الشركة هيكل إداري وكوادر مالية قادرة على تنفيذ خطة الصلح بكفاءة، إذ أن وجود فريق إداري قوي ومتمرس يُعد من شروط النجاح الرئيسية، لأنه يضمن تطبيق الترتيبات المتفق عليها ومتابعة الالتزامات اليومية. ولذا، قد تشترط بعض القوانين أو الاتفاقات تعيين مراقب خارجي أو لجنة متابعة تشرف على سير التنفيذ وترفع تقارير دورية للجهات القضائية أو الدائنين.

كما أن من الشروط الجوهرية التي تشكل ركيزة لانعقاد الصلح الواقعي هو التزام جميع الأطراف، سواء المدين أو الدائنين، بالعملية التفاوضية وبالشروط التي تخرج بها. فلا يكفي القانون بوضع إطار تنظيمي فحسب، بل يضع آليات تضمن حسن سير المفاوضات وصدق النوايا، كما

(1) قانون الإفلاس العُماني، المادة (26): "فيما عدا شركات المحاصة، يجوز لكل شركة تجارية طلب الصلح الواقعي إذا توافرت فيها الشروط المنصوص عليها في المادة (24) من هذا القانون وبعد الحصول على إذن بذلك من أغلبية الشركاء في شركات التضامن والتوصية، ومن الجمعية العامة غير العادية في شركات المساهمة وجمعية الشركاء في الشركات المحدودة المسؤولة، ومالك شركة الشخص الواحد، ومع ذلك لا يجوز طلب الصلح للشركة وهي في طور التصفية. ويجوز طلب الصلح الواقعي من الشركة الواقعية."

(2) صلاح أمين أبو طالب، دروس في قانون الشركات التجارية في دولة الإمارات العربية المتحدة، أبو ظبي: كلية الشرطة، 1995م، ص 201.

يفرض على الأطراف الامتناع عن اتخاذ إجراءات منفردة خلال فترة التفاوض أو بعد إبرام الاتفاق، لحماية سير العملية وعدم الإضرار بفرص نجاحها. ويشمل هذا الالتزام توقف الدائنين عن رفع دعاوى التنفيذ أو الحجز على أصول المدين، ما يمنح الأخير فرصة لتنفيذ خطة الصلح دون ضغوط قانونية مباشرة قد تعرقل تعافيه المالي.⁽¹⁾

ويُشترط كذلك في الانعقاد القانوني للصلح أن تكون الخطة المقترحة قابلة للتنفيذ وواقعية، بمعنى أن تتناسب مع قدرات المدين المالية والإدارية، وتوفر ضمانات حقيقية لتحسين الوضع المالي خلال فترة زمنية محددة. فتقديم خطة مبنية على توقعات متقائلة أو افتراضات غير مدعومة ببيانات موثقة قد يؤدي إلى فشل التسوية وتعقيد الوضع، وهو ما يسعى القانون لتجنبه عبر اشتراط تقديم دراسات مالية مستفيضة، وتحليل دقيق للمخاطر والفرص، فضلاً عن تقديم آليات متابعة ومراجعة دورية لضمان تطبيق الخطة.⁽²⁾

ويُضاف إلى ذلك ضرورة احترام المبدأ القانوني القاضي بمساواة الدائنين، وعدم التمييز بينهم إلا وفق قواعد واضحة تستند إلى طبيعة الدين أو ضماناته. ويعني ذلك أن الخطة لا يجوز أن تفضل مجموعة من الدائنين على أخرى دون مبرر قانوني مقبول، مما يحفظ حقوق الأقلية ويمنع حدوث نزاعات قد تؤدي إلى تعطيل التنفيذ. وتلتزم المحكمة أو الجهة المختصة بمراجعة هذه الجوانب والتأكد من التزام الخطة بمبادئ العدالة والمساواة.

كما يشكل مبدأي الشفافية والإفصاح الكامل حجر الزاوية في شروط انعقاد الصلح الواقعي، حيث يجب أن تكون كافة المعلومات المتعلقة بالوضع المالي والالتزامات مفصلاً عنها بوضوح لجميع الأطراف. ويُشترط عدم وجود أي تضليل أو إخفاء معلومات قد تؤثر على قرار الدائنين بالموافقة، إذ أن غياب الشفافية قد يؤدي إلى بطلان الاتفاق أو اللجوء إلى إجراءات قانونية لاحقة. لذا، تفرض

(1) قانون الإفلاس العُماني، المادة (28).

(2) محمد علي العريان، شرح قانون التجارة العُماني، مكرر، ص 253.

التشريعات آليات صارمة للتحقق من صحة المعلومات المقدمة، وغالبًا ما تشرك خبراء مستقلين لتقييم الوضع المالي بشكل موضوعي.⁽¹⁾

وتشكل متطلبات حسن النية والشفافية التزامًا قانونيًا صارمًا على المدين، حيث يُتوقع منه أن يعامل جميع الدائنين بعدل وموضوعية، وأن يبتعد عن أي تصرف قد يُضر بمصالحهم أو يُعيق تنفيذ الاتفاق. ويشمل ذلك الامتناع عن تصفية أصول بشكل منفرد أو إبرام صفقات تؤثر على مركز الشركة المالي دون موافقة الأطراف أو الجهة القضائية المشرفة على الصلح. كما يُشترط من الإدارة أن تتعاون بشكل فعال مع الجهات الرقابية والخبراء المكلفين بالإشراف على تنفيذ الخطة، وتوفير كافة البيانات والتقارير المطلوبة في الوقت المناسب، مما يعزز من بيئة الثقة والتفاهم الضرورية لإنجاح الصلح.⁽²⁾

وعلاوة على ذلك، يشترط القانون وجود ضمانات وإجراءات للمتابعة المستمرة لتنفيذ الخطة، بحيث تُجرى مراجعات دورية للأداء المالي وتقدم تقارير إلى المحكمة والجهات المعنية. ويتيح هذا النظام القدرة على الكشف المبكر عن أي إخلال بالشروط، وإمكانية اتخاذ إجراءات تصحيحية، قد تشمل تعديل الخطة أو فرض عقوبات أو حتى إلغاء الصلح في الحالات القصوى. وتجعل هذه الآليات من الصلح الواقي إجراءً ديناميكيًا ومتطورًا قادرًا على التكيف مع تغير الظروف وتحقيق الأهداف المرجوة.

وأخيرًا، تؤكد التشريعات الحديثة على ضرورة أن يكون الصلح الواقي خطوة مدروسة تأتي في إطار استراتيجي شامل لإدارة الأزمات المالية، وليس مجرد حل مؤقت أو وسيلة للتهرب من الالتزامات. لذا، فإن توفر هذه الشروط جميعها يُعد مؤشرًا على جدية الأطراف ورغبتهم الحقيقية في إنقاذ الشركة، ويضع الأسس اللازمة لضمان نجاح الصلح واستمرارية النشاط التجاري، بما يحقق مصلحة الاقتصاد الوطني ويحد من آثار الأزمات المالية على المجتمع.⁽³⁾

(1) حمد، نافذ، مرجع سابق، ص 183.

(2) بشير طاهري، اندماج الشركات التجارية في القانون الجزائري، مكرر، ص 206.

(3) قانون الإفلاس العُماني، المادة (28)، مكرر.

الفرع الثاني

آثار انعقاد الصلح الوافي

يُعد الصلح الوافي من الإفلاس آلية قانونية ذات تأثيرات جوهرية على الوضع المالي والقانوني للشركة المتعثرة ودائنيها، فضلاً عن انعكاساته على البيئة الاقتصادية بشكل عام. فبمجرد إبرام الصلح واعتماده من الجهات القضائية المختصة، تنتقل الشركة إلى مرحلة جديدة تتميز بوجود التزامات واضحة ومجدولة تضمن حقوق الدائنين، وتوفر للشركة فرصة فعلية لإعادة البناء المالي والإداري. ويُشكل انعقاد الصلح بداية لتحول مهم في العلاقات القانونية بين الأطراف، حيث يصبح الاتفاق ملزماً قانونياً، ويلغي حق الدائنين في رفع دعاوى منفردة لاستيفاء مستحقاتهم خارج إطار الاتفاق، ما يعزز استقرار الأوضاع ويقلل من النزاعات القانونية.

ويُترتب على الصلح الوافي أيضاً إيقاف جميع الإجراءات التنفيذية والتقاضي ضد الشركة، مما يُمنحها حماية مؤقتة تسمح لها بالتركيز على تنفيذ خطة إعادة الهيكلة دون مخاوف من الضغط القضائي أو الحجز على الأصول.⁽¹⁾ وتُعتبر هذه الحماية عنصراً أساسياً في توفير بيئة مناسبة للنهوض المالي للتعافي، حيث تتيح للسوق والمؤسسات المالية فرصة تقييم الوضع الجديد بثقة، ما قد ينعكس إيجاباً على قدرة الشركة على الحصول على تمويلات جديدة أو دعم إضافي.⁽²⁾

ومع انعقاد الصلح الوافي، يتغير المشهد القانوني والمالي للشركة بشكل جذري، حيث يصبح الاتفاق المُعتمد أساساً يُنظم العلاقة بين المدين ودائنيه، ويُحدد بوضوح الحقوق والالتزامات، ما يُجنب الأطراف الخلافات المستقبلية. وتمثل هذه المرحلة نقطة تحول من حالة الفوضى المالية والتوتر القانوني، إلى بيئة عمل منظمة تتيح للشركة إمكانية استغلال مواردها بشكل فعال وتنفيذ استراتيجيات

(1) قانون الإفلاس العُماني، المادة (30) "للمحكمة التي تنظر في طلب الصلح الوافي أن تأمر باتخاذ التدابير التحفظية على أموال التاجر المدين إلى حين الفصل في الطلب، ويجوز لها أن تتخذ من الإجراءات ما يمكنها من الإحاطة بحالة التاجر المدين المالية، وأسباب اضطرابها.

وتنظر المحكمة في طلب الصلح الوافي في جلسة غير علنية، وعلى وجه الاستعجال، وتفصل في الطلب بحكم نهائي."

(2) نشأت الأخرس، الصلح الوافي من الإفلاس، مكرر، ص122.

النهوض المالي دون مخاطر قضائية مباشرة. وهذا الانتقال ضروري لإعادة بناء الثقة بين الأطراف المعنية، وخاصة المستثمرين والدائنين الذين يبحثون عن استقرار وضمانات لحقوقهم.⁽¹⁾

وفي سياق متصل، تترتب على الصلح الواقي آثار إيجابية ملموسة على الوضع المالي للشركة، حيث يسمح لها بتخفيف الأعباء المالية من خلال إعادة جدولة الديون أو حتى تخفيض بعضها، بما يتناسب مع واقع قدرتها على السداد. ولا يقتصر هذا التخفيف على تقليل الضغط المالي فقط، بل يُمكن الشركة من إعادة تخصيص الموارد لمجالات نمو جديدة أو لتعزيز العمليات التشغيلية، ما يدعم استمرارية النشاط ويحافظ على الوظائف ويحد من تداعيات التعثر على الاقتصاد المحلي. ومن هنا، فإن نجاح الصلح يُعتبر مؤشراً على قدرة النظام القانوني على استيعاب أزمات الشركات وتقديم حلول واقعية تحمي الأطراف كافة.

ومن ناحية أخرى، فإن آثار الصلح الواقي تتجاوز الشركة لتشمل الدائنين أيضاً، إذ يوفر لهم آلية تحصيل آمنة ومنظمة تضمن استرداداً منظماً للديون ضمن إطار زمني محدد، بدلاً من انتظار نتائج إجراءات الإفلاس التي قد تستغرق سنوات طويلة مع مخاطر عالية على استرداد كامل الحقوق. كما أن مشاركتهم الفعالة في صياغة خطة الصلح تعزز من شعورهم بالمسؤولية المشتركة تجاه نجاح العملية، مما يُقلل من احتمالات النزاعات المستقبلية ويُسرّع من تنفيذ الاتفاقات. ويشكل هذا التوازن بين مصالح الدائنين والمدين من خلال آلية الصلح الواقي خياراً مستداماً وفعالاً في التعامل مع الأزمات المالية.

وتتضح أهمية آلية الصلح الواقي في نظام الإفلاس العُماني من خلال مجموعة من الأحكام القانونية التي تنظم إجراءات طلب الصلح، وافتتاحها، والبت فيها، مما يرسخ قواعد واضحة لضمان تحقيق التوازن بين مصالح المدين والدائنين. فقد نصت المادة (24)⁽²⁾ من قانون الإفلاس على أن التاجر المدين يجوز له طلب الصلح الواقي إذا اضطربت أعماله المالية اضطراباً يُنذر بتوقفه عن دفع

(1) جمال مصلح، مرجع سابق، ص 249.

(2) قانون الشركات التجارية والإفلاس "يجوز للتاجر المدين أن يطلب الصلح الواقي إذا اضطربت أعماله المالية اضطراباً من شأنه أن يؤدي إلى توقفه عن دفع ديونه، ولم يكن مرتكباً غشاً أو خطأ لا يصدر عن التاجر المدين العادي، شريطة أن يكون قد زاول التجارة خلال السنتين السابقتين على تقديم الطلب".

ديونه، بشرط عدم وجود غش أو خطأ جسيم يصدر منه، وأن يكون قد زاول التجارة خلال السنتين السابقتين على الطلب، مما يُبرز شرط حسن النية والجدية في المبادرة إلى هذه الإجراءات. كما توسع القانون ليشمل شركات الأشخاص مع اشتراط الحصول على موافقة أغلبية الشركاء، مما يؤكد على ضرورة وجود توافق داخلي في الهيكل الإداري قبل الشروع في طلب الصلح.

أما فيما يتعلق بالإجراءات العملية، فقد ألزمت المادة (28) مقدم طلب الصلح بتقديم مستندات تفصيلية تشمل القوائم المالية المدققة عن السنتين السابقتين، وبياناً دقيقاً بأسماء الدائنين ومديونياتهم، إضافة إلى شهادات تثبت القيد بالسجل التجاري والانتساب لغرفة التجارة، مما يؤمن شفافية كاملة حول الوضع المالي ويُمكن المحكمة وأمين الصلح من تقييم حقيقي لجدوى خطة إعادة الهيكلة المقترحة. كذلك، تمنح المحكمة صلاحيات واسعة لاتخاذ التدابير التحفظية على أموال المدين لحماية حقوق الدائنين خلال نظر الطلب، وإصدار قرارات فورية تضمن حماية الأصول واستقرار العملية.

ولا يقل أهمية في هذا النظام دور المحكمة في إصدار حكم افتتاح إجراءات الصلح، حيث يتم تعيين قاضي للإشراف وأمين صلح لمتابعة الإجراءات، مع إلزام المدين بإيداع مبلغ مالي لمصاريف الإجراءات، مما يعزز من جدية التزام الأطراف. كما يؤكد القانون على منع التاجر من إبرام صلح آخر أثناء تنفيذ الصلح الواقي، ويلزم الدائنين بتسليم مستندات ديونهم وأدلتهم لأمين الصلح في مواعيد محددة، ما يضمن شمولية التنفيذ وتوحيد الإجراءات تحت إشراف قضائي.⁽¹⁾

وتُشكل هذه الأحكام إطاراً قانونياً متيناً يُنظم عملية الصلح الواقي بشكل يوازن بين توفير فرصة لإعادة هيكلة الشركة وإنقاذها من الإفلاس، وبين حماية حقوق الدائنين ومنع سوء الاستغلال. ويعكس هذا النظام تطوراً تشريعياً يهدف إلى تعزيز ثقافة الحوكمة والشفافية والعدالة الاقتصادية، ويُعد نموذجاً متقدماً يُمكن الاستفادة منه في تطوير آليات حل الأزمات المالية بالشركات بما يتوافق مع أفضل الممارسات الدولية.

(1) زيدان، عبير، مرجع سابق، ص94.

بالإضافة إلى الآثار المباشرة على الأطراف المعنية، يشكل الصلح الواقي أداة مهمة لتعزيز الاستقرار الاقتصادي الكلي، حيث يحد من موجات الإفلاس التي قد تتسبب في زعزعة الأسواق المالية وتقليل فرص التمويل. فمن خلال منح الشركات فرصة لإعادة الهيكلة وتنظيم ديونها، يساهم الصلح في حماية السلسلة الاقتصادية من الانقطاعات المفاجئة التي قد تؤدي إلى خسائر واسعة في القطاعات المرتبطة. وهذا ما يخلق بدوره مناخاً استثمارياً أكثر جذباً، إذ تتزايد ثقة المستثمرين في قدرة النظام القانوني على توفير حلول مرنة وواقعية للأزمات، مما يشجع على ضخ رؤوس أموال جديدة ويحفز النشاط الاقتصادي.⁽¹⁾

كما أن الصلح الواقي يفرض تغييرات جوهرية على الهيكل الإداري والمالي للشركة، حيث غالباً ما تُرافق عملية إعادة الهيكلة إعادة تقييم للسياسات الإدارية، وتطوير نظم الرقابة الداخلية، وتحسين حوكمة الشركات. وتعتبر هذه التحولات ضرورية لضمان عدم تكرار التعثر المالي، فالنظام القانوني لا يقتصر على إعادة التوازن المالي فقط، بل يهدف أيضاً إلى بناء مؤسسات أكثر كفاءة وشفافية. وبهذا المعنى، يُمكن اعتبار الصلح الواقي نقطة انطلاق لإصلاح شامل يعيد للشركة حيويتها وقدرتها التنافسية في السوق.⁽²⁾

وعلى المستوى القانوني، يُحوّل الصلح الواقي وضع الشركة من حالة عدم الاستقرار القانوني إلى حالة قانونية محكمة، إذ تُثبت المحكمة صحة الاتفاق وتمنحه صفة الإلزام للجميع، بما في ذلك الدائنين الذين لم يشاركوا في التفاوض. ويُعتبر هذا التحول حماية قانونية قوية للمدين، حيث يمنع اللجوء إلى دعاوى منفصلة قد تؤدي إلى تعقيد الوضع أو تفكيك الاتفاق. كما يُتيح هذا الطابع الإلزامي للصلح تنفيذاً فعالاً ومباشراً من خلال آليات قانونية محددة، مما يعزز من قدرة النظام القضائي على متابعة تنفيذ الاتفاقات وضمان التزام الأطراف.

(1) زيدان، عبير، مرجع سابق، ص 105.

(2) جمال مصلح، قانون الشركات التجارية في سلطنة عُمان، مكرر، ص 301.

وعلاوة على ذلك، يترتب على انعقاد الصلح الواقي عدة آثار على مستوى العلاقات التعاقدية القائمة بين الشركة والدائنين، حيث يؤدي إلى تعليق أو تعديل بعض الالتزامات الأصلية بما يتوافق مع شروط الاتفاق الجديد. فقد تشمل هذه التعديلات إعادة هيكلة التزامات الدفع، وتعديل مواعيد السداد، أو حتى تحويل جزء من الديون إلى حقوق ملكية، وهو ما يُسهم في تحسين هيكل رأس المال ويمنح الشركة مرونة أكبر في إدارة مواردها المالية. ويعد هذا التعديل القانوني بمثابة خطوة أساسية لتقليل المخاطر المالية التي تواجه الشركة وتحسين مركزها التنافسي.⁽¹⁾

كما يمكن أن يفرض الصلح الواقي التزامات إضافية على الشركة، مثل تقديم ضمانات جديدة أو الالتزام بإجراءات رقابية صارمة تشمل تقارير دورية ومتابعة من جهات مختصة، لضمان الشفافية والامتثال لخطة التعافي. وتعمل هذه الإجراءات على زيادة ثقة الدائنين في قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها، وتقلل من احتمالية الخروج عن الاتفاق مما قد يؤدي إلى انهيار الخطة. وتبرز هنا أهمية دور الجهات القضائية والرقابية في مراقبة التنفيذ، وحل النزاعات التي قد تنشأ، ما يعزز من فاعلية الآلية ونجاحها.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن انعقاد الصلح الواقي ينعكس إيجابياً على الصورة الذهنية للشركة في الأسواق، حيث يعكس التزام الشركة بإيجاد حلول عملية لمشكلاتها المالية ورغبتها في الحفاظ على علاقاتها مع شركائها التجاريين والممولين. وتُعتبر هذه الصورة الإيجابية من العوامل الحاسمة في استعادة ثقة العملاء والمستثمرين، وهو ما يسهم في تعزيز فرص تجديد العقود وتوسيع الأعمال. ومن ثم، يصبح الصلح الواقي أداة فعالة لا فقط لإعادة الهيكلة المالية، بل لتجديد مكانة الشركة في السوق. وعلى مستوى أوسع، تسهم آلية الصلح الواقي في تعزيز الاستقرار الاقتصادي الوطني، إذ تقلل من حالات الإفلاس المفاجئ التي قد تسبب خسائر كبيرة في الوظائف والثروات الاقتصادية. كما تساعد في الحد من تأثير الأزمات المالية على القطاعات المتصلة، مثل البنوك ومزودي الخدمات، وتقلل من الأعباء على النظام القضائي بفضل تقليل القضايا المتعلقة بالإفلاس. ومن هذا المنطلق،

(1) محمد مصطفى عبد الصادق، الأوراق التجارية والإفلاس في التشريعات العربية، دار الفكر والقانون، 2011، ص 88.

يُنظر إلى الصلح الوافي كجزء من سياسة متكاملة تهدف إلى دعم بيئة أعمال مرنة ومستدامة، قادرة على التكيف مع التحديات الاقتصادية.⁽¹⁾

وفي هذا السياق، تستفيد الدول التي تُطبق نظام الصلح الوافي من تجارب ناجحة في تقليل معدلات الإفلاس، وتحقيق نسب تعافي مرتفعة للشركات المتعثرة، مما يشجع على تبني هذا النموذج في المزيد من التشريعات الاقتصادية. وتعكس هذه التجارب الدور الحيوي للتشريعات المرنة والحديثة في تحقيق توازن بين حقوق الدائنين والمرونة المالية للمدينين، وهو ما يُعد مكونًا رئيسيًا لأي نظام قانوني يسعى لتعزيز النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة الاجتماعية.⁽²⁾

ويتضح من خلال ما سبق أن الصلح الوافي يشكل أداة فعالة وقانونية ذات تأثيرات عميقة على استقرار الوضع المالي والقانوني للشركات المتعثرة، إذ يجمع بين حماية مصالح الدائنين وتمكين المدين من إعادة الهيكلة ضمن إطار قانوني واضح ومنضبط. ويساهم هذا التوازن الدقيق في تخفيف حدة الأزمات الاقتصادية، ويعزز من قدرة الشركات على استعادة نشاطها ومكانتها السوقية، مما ينعكس إيجابًا على الاقتصاد الوطني بشكل عام. ومن هنا، تبرز أهمية جدوى الصلح الوافي كآلية وقائية لا غنى عنها في التشريعات الحديثة، تستهدف تحقيق التنمية المستدامة والحفاظ على حقوق جميع الأطراف ذات العلاقة.

(1) محمد علي العريان، مرجع سابق، ص 30.

(2) عباس حلمي المنزلاوي، الإفلاس والتسوية القضائية، مكرر، ص 174.

الفصل الثاني

الآليات العلاجية لحماية الشركات من الإفلاس

تُعد الآليات العلاجية من الركائز الأساسية في نظام حماية الشركات من الإفلاس، حيث تتضمن الإجراءات القانونية التي تهدف إلى إعادة تأهيل الشركات المتعثرة وتمكينها من تجاوز أزماتها المالية دون الوصول إلى مرحلة التصفية النهائية. وتعكس هذه الآليات التدخل الجاد والمُنظَّم الذي يسعى إلى إعادة التوازن المالي والإداري للشركات، مع مراعاة حقوق الدائنين والمصالح الاقتصادية العامة. ومن هنا، تكتسب دراسة هذه الآليات أهمية كبيرة لفهم كيفية تعامل النظام القانوني مع حالات التعثر، وتحليل الأدوات المتاحة لتعزيز الاستمرارية والحد من الخسائر الاقتصادية.⁽¹⁾

وينقسم هذا الفصل إلى مبحثين رئيسيين:

• المبحث الأول: التسوية القضائية

• المبحث الثاني: اندماج الشركات

المبحث الأول

التسوية القضائية

تُعد التسوية القضائية من أبرز الآليات العلاجية التي لجأت إليها الأنظمة القانونية الحديثة لحماية الشركات المتعثرة من الانهيار المالي، وذلك عبر توفير إطار قانوني منظم يسمح بإعادة هيكلة ديون الشركة وتنظيم أوضاعها المالية تحت إشراف قضائي. وتهدف هذه الآلية إلى تحقيق التوازن بين حماية مصالح الدائنين وتمكين الشركة من الاستمرار في نشاطها الاقتصادي، مما يساهم في الحفاظ

(1) محمد مصطفى عبد الصادق، الأوراق التجارية والإفلاس في التشريعات العربية، دار الفكر والقانون، 2011، ص 217.

على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي⁽¹⁾. ومن هذا المنطلق، تكتسب دراسة إجراءات التسوية القضائية وآثارها أهمية بالغة لفهم كيفية أعمال هذا الحل القانوني بفعالية.

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين:

• المطلب الأول: الإجراءات الأولية للتسوية القضائية.

• المطلب الثاني: أثر الصلح القضائي.

المطلب الأول

الإجراءات الأولية للتسوية القضائية

تشكل الإجراءات الأولية للتسوية القضائية الأساس القانوني والعملي الذي يُمكن الشركات المتعثرة من بدء عملية إعادة الهيكلة تحت إشراف القضاء، وذلك بهدف تخفيف الأعباء المالية وضمان حماية مصالح جميع الأطراف. وتبدأ هذه الإجراءات بتقديم طلب رسمي إلى المحكمة المختصة، تليه خطوات منظمة لإدارة العملية، تشمل مراقبة تنفيذ الخطة والتأكد من التزام الأطراف بها. وتُعد هذه المرحلة مهمة لضمان حسن سير التسوية وتحقيق التوازن بين مصالح المدين والدائنين، مع تمكين الشركة من استعادة استقرارها المالي.⁽²⁾

وينقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين:

• الفرع الأول: افتتاح إجراءات التسوية القضائية

• الفرع الثاني: إجراءات الصلح القضائي

(1) وليد علي ماهر، مرجع سابق، ص 47.

(2) ثروت حبيب جرجس، مرجع سابق، ص 91.

الفرع الأول

افتتاح إجراءات التسوية القضائية

تُعتبر مرحلة افتتاح إجراءات التسوية القضائية من أهم المراحل التي تحدد مسار العملية برمتها، إذ تُعطي الشرعية القانونية لبداية عملية إعادة هيكلة الشركة المتعثرة وتوفير الحماية اللازمة لها من أجل تخطي أزماتها المالية. ومن خلال هذه المرحلة، ينتقل المدين من وضع مالي متدهور وغير مستقر إلى مرحلة قانونية منظمة يتولى القضاء الإشراف عليها، مما يتيح وضع آليات واضحة لضبط سير العملية وحماية حقوق الدائنين.

ويبدأ افتتاح الإجراءات بتقديم طلب رسمي من التاجر أو الشركة المتعثرة إلى المحكمة المختصة، يتضمن بياناً مفصلاً لأسباب التعثر، والحالة المالية الراهنة، والخطة المقترحة لإعادة الهيكلة. ويشترط القانون أن يكون هذا الطلب مرفقاً بمجموعة من المستندات التي تثبت جدية الطلب وتوفر معلومات دقيقة عن الوضع المالي للشركة، مثل القوائم المالية المدققة، وقائمة الدائنين، وبيان الأصول والالتزامات. فهذه الوثائق تُعتبر ضرورية لإعطاء المحكمة صورة شاملة عن الحالة المالية، مما يمكنها من اتخاذ القرار المناسب بشأن قبول الطلب أو رفضه.⁽¹⁾

وتُعطي القوانين المحكمة صلاحيات واسعة للنظر في الطلب بسرعة وبشكل سري، بهدف الحفاظ على سرية المعلومات وحماية الشركة من التأثيرات السلبية المحتملة على سمعتها في الأسواق. كما يتيح النظر المستعجل للمحكمة إمكانية منع تفاقم الأزمة المالية، وذلك عبر اتخاذ إجراءات تحفظية تمنع تفكيك أصول الشركة أو التصرف فيها بشكل قد يؤثر سلباً على حقوق الدائنين.⁽²⁾

وبمجرد تقديم طلب افتتاح إجراءات التسوية القضائية، تقوم المحكمة بإخطار جميع الدائنين المدرجين في قائمة الديون المرفقة مع الطلب، مع دعوتهم لحضور جلسات الاستماع والمشاركة في مناقشة خطة التسوية المقترحة. تُعتبر هذه الدعوة خطوة جوهرية تعكس مبدأ الشفافية ومشاركة جميع

(1) راشد ناصر الكلباني، الإفلاس وأثره على اندماج الشركات، جامعة السلطان قابوس، 2022، ص62.

(2) محمد محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص88.

الأطراف في اتخاذ القرار، مما يُعزز شرعية العملية ويُسهّم في تحقيق توافق بين المدين والدائنين. كما تُتيح هذه الجلسات فرصة لمناقشة تفاصيل الخطّة، وإبداء الملاحظات أو الاعتراضات، وتقديم البدائل الممكنة، ضمن إطار قانوني يضمن عدالة التفاوض وحماية حقوق الجميع.⁽¹⁾

وبجانب إشراك الدائنين، تُعيّن المحكمة عادة أميناً للصلح يكون مختصاً في الشؤون المالية والقانونية، ويضطلع بدور المراقب والميسّر للعمليات المتعلقة بالتسوية. ويقوم أمين الصلح بجرد أموال الشركة، ومراجعة القوائم المالية، والتحقّق من صحة المستندات المقدمة، وكذلك مراقبة تنفيذ الخطط المقررة بعد الموافقة عليها. ويُعد وجود أمين الصلح خطوة حيوية لضمان شفافية الإجراءات ومنع أي تلاعب أو مخالفة قد تضر بمصالح الأطراف المتعاقدة، مما يعزز ثقة الدائنين في جدية التسوية وفعاليتها.

وعلاوة على ذلك، تملك المحكمة خلال هذه المرحلة سلطة اتخاذ تدابير تحفظية على أموال الشركة المتعثرة، تشمل منع التصرف في الأصول أو تنفيذ الدعاوى القضائية ضدها، حتى يتم البت في طلب التسوية. وتُعد هذه التدابير ضرورية لحماية حقوق الدائنين ومنع التدهور المالي الذي قد يؤدي إلى فقدان الأصول أو تقليل قيمتها، وهو ما يضمن بيئة مستقرة تسمح للشركة بتنفيذ خطط التعافي المالية بفعالية. كما تسمح هذه التدابير للمدين بالتركيز على تنفيذ خطة التسوية دون ضغوط خارجية تؤثر على سير العملية.⁽²⁾ ومن بين الخطوات الحاسمة التي تلي تقديم الطلب، إصدار المحكمة لحكم بقبول أو رفض افتتاح إجراءات التسوية القضائية بعد دراسة متأنية للوثائق والمستندات المقدمة. وفي حالة القبول، يُصدر الحكم ويُعيّن القاضي المشرف على الصلح، الذي يتولى متابعة سير الإجراءات والتأكد من التزام جميع الأطراف بالخطة المعتمدة.

كما يتم تعيين أمين الصلح الذي يُعتبر الذراع التنفيذي للقاضي، حيث يقوم بجرد أصول الشركة، والإشراف على تنفيذ إعادة الهيكلة، ورفع التقارير الدورية إلى المحكمة. ويُعد هذا التعيين أحد أهم الضمانات التي توفر شفافية وعدالة في العملية، وتحمي حقوق الدائنين والمدين على حد سواء.⁽³⁾

(1) محمد مصطفى عبد الصادق، مرجع سابق، ص 94.

(2) راشد ناصر الكلباني، مرجع سابق، ص 32.

(3) عباس حلمي المنزلاوي، مرجع سابق، ص 68.

ويمنح القانون في هذه المرحلة أيضًا صلاحيات واسعة للمحكمة وأمين الصلح لاتخاذ التدابير التي تراها مناسبة لضمان حسن سير التسوية، ومنها إمكانية الطلب من المدين إيداع مبالغ مالية محددة لتغطية مصاريف الإجراءات، فضلًا عن فرض قيود على التصرفات المالية التي قد تؤثر سلبيًا على أموال الشركة. كما يُمكن للمحكمة فرض قيود على عمليات بيع الأصول أو إبرام العقود التي قد تتعارض مع خطة إعادة الهيكلة دون موافقة مسبقة من المحكمة أو أمين الصلح. وتأتي هذه التدابير لضمان عدم استنزاف أموال الشركة قبل الانتهاء من تطبيق خطة إنقاذ وصولًا إلى التعافي.

وعلاوة على ذلك، تُعتبر جلسات الاستماع والاجتماعات التي تعقد بين الأطراف المختلفة جزءًا لا يتجزأ من إجراءات افتتاح التسوية، حيث يتم خلالها مناقشة التفاصيل الفنية لخطة إعادة الهيكلة، ومحاولة التوصل إلى توافق بشأن آليات التنفيذ وتوزيع الحقوق والالتزامات. ويُشرف على هذه الجلسات أمين الصلح والقاضي المشرف، حيث يحرصان على ضبط النقاشات بما يضمن العدالة والموضوعية، ويساعدان على تسهيل التفاهات وتذليل العقبات التي قد تعترض سير العملية. كما تتيح هذه الاجتماعات الفرصة للدائنين لممارسة حقوقهم في التعبير عن مواقفهم والاعتراض على البنود التي يرونها غير عادلة، مما يعزز من ديمقراطية القرار في عملية التسوية.⁽¹⁾

وتتسم مرحلة افتتاح إجراءات التسوية القضائية بأهمية بالغة في توفير الحماية القانونية للشركة المتعثرة، إذ تُوقف جميع الدعاوى القضائية وإجراءات التنفيذ ضدها فور صدور الحكم ببدء التسوية، وذلك وفقًا لما تنص عليه التشريعات ذات الصلة.⁽²⁾ ويتيح هذا التجميد المؤقت للمدين فرصة لاستعادة توازنه المالي دون مخاطر فقدان الأصول أو تضارب الدعاوى القضائية التي قد تُقوض العملية برمتها.

(1) علياء الزيرة، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات في القانون المصري والبحريني، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، ص194.

(2) قانون الإفلاس العُماني، المادة (31) "تقضي المحكمة برفض طلب الصلح الواقي في الأحوال الآتية:

أ. إذا لم يقدم طالب الصلح الواقي الوثائق والبيانات المنصوص عليها في المادة (28) من هذا القانون، أو قمها ناقصة دون مسوغ.

ب. إذا سبق الحكم على التاجر المدين بالإدانة في إحدى جرائم الإفلاس أو في جريمة التزوير أو السرقة أو الاحتيال أو إساءة الأمانة أو اختلاس الأموال العامة، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

ج. إذا اعتزل التجارة أو أغلق متجره أو لجأ إلى الفرار."

ومن هنا، فإن دور المحكمة في إصدار قرار بدء التسوية يمثل نقطة التحول الفاصلة بين حالة التعثر والتعافي المحتمل.⁽¹⁾

وبناءً على ذلك، يُمنح التاجر أو الشركة المتعثرة الحق في إدارة أموالها بشكل طبيعي، مع مراعاة إشراف أمين الصلح، الذي يُشرف على التصرفات المالية ويتأكد من توافقها مع الخطة المعتمدة. ولا يُسمح في هذه المرحلة بإجراء أي تصرفات غير عادية، مثل التبرعات أو نقل الملكية بدون إذن قضائي مسبق، وذلك للحفاظ على أموال الشركة وضمان استخدامها في خدمة خطة الإنقاذ. ويُعد هذا التنظيم دقيقاً لضمان عدم استغلال هذه المرحلة في تصرفات قد تُضر بمصالح الدائنين.

ويشمل دور المحكمة وأمين الصلح متابعة التنفيذ الدوري لخطة التسوية، حيث يُطلب من الشركة تقديم تقارير منتظمة تتضمن معلومات حول التدفقات المالية، ومدى الالتزام بسداد الديون، وأي تطورات تؤثر على خطة الإنقاذ. ويُعزز هذا الإشراف المستمر من الشفافية والمساءلة، ويُساعد على اكتشاف أي انحراف عن الخطة أو تأخير في التنفيذ، مما يُمكن الجهات القضائية من اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة في الوقت المناسب.

وبالإضافة إلى ما سبق، يفرض القانون على الدائنين التعاون مع إجراءات التسوية، والتوقف عن اتخاذ أي إجراءات منفردة ضد الشركة خلال فترة سريان التسوية، بما في ذلك رفع الدعاوى أو متابعة تنفيذ الأحكام. ويُسهّم هذا التعاون في توفير بيئة مناسبة للحوار والتفاوض الجماعي، ويُخفّف من النزاعات ويُسرّع من إتمام العملية. كما يُتيح قانونياً للدائنين التقدم بمطالباتهم ضمن إطار التسوية، ويُرتب حقوقهم وفقاً للخطة المعتمدة، مما يحفظ مصالحهم ويمنع أي استغلال.⁽²⁾

ويرى الباحث أن افتتاح إجراءات التسوية القضائية يعتبر الخطوة المحورية التي تُمكن الشركات المتعثرة من استعادة استقرارها المالي وتنظيم أوضاعها تحت إشراف قضائي دقيق. إذ توفر هذه المرحلة الإطار القانوني اللازم لحماية حقوق جميع الأطراف، وتضع قواعد واضحة للرقابة والتنفيذ، مما يساهم في

(1) عباس حلمي المنزلاوي، الإفلاس والتسوية القضائية، مكر، ص 83.

(2) سمير الأمين، مرجع سابق، ص 81.

تحقيق التوازن بين مصلحة المدين في الاستمرار ومصلحة الدائنين في استرداد حقوقهم. كما تؤسس هذه الإجراءات لبيئة قانونية عادلة وشفافة تشجع على التعاون والتفاهم بين الأطراف، فتُعزز فرص النهوض المالي وتحد من تداعيات الأزمات الاقتصادية على السوق والمجتمع.⁽¹⁾

الفرع الثاني

إجراءات الصلح القضائي

تُعتبر إجراءات الصلح القضائي المرحلة الأساسية التي تحول طلب إعادة الهيكلة من مجرد طلب شكلي إلى عملية تنفيذية تخضع للرقابة القضائية، حيث تُنظّم هذه الإجراءات تفاصيل سير التسوية، وتُحدد حقوق والتزامات الأطراف المعنية، مع ضمان الالتزام بالخطّة المتفق عليها. وتهدف هذه الإجراءات إلى حماية حقوق الدائنين، وتمكين الشركة المتعثرة من استعادة نشاطها بشكل قانوني ومنظم، عبر إشراف قضائي مباشر يُعزز من شفافية وفعالية العملية.

وتبدأ الإجراءات بتقديم طلب الصلح الواقي إلى المحكمة المختصة، والذي يجب أن يُرفق وفقاً للمادة (28) من قانون الإفلاس العُماني، بعدد من الوثائق الضرورية التي تشمل أسباب التعثر، والخطّة المقترحة للصلح، وضمانات التنفيذ. وتنص المادة صراحةً على وجوب إرفاق الطلب بوثائق تفصيلية مثل القوائم المالية المدققة عن السنتين السابقتين، وقائمة الدائنين، وبيان الأصول المنقولة والعقارية، إضافة إلى شهادات تثبت استمرارية نشاط المدين وانتسابه لغرفة التجارة. ويُبرز هذا التفصيل حرص المشرع على التأكد من جدية الطلب وشفافيته، والحد من احتمالات التلاعب أو المماطلة.⁽²⁾

(1) راشد ناصر الكلباني، مرجع سابق، ص 98.

(2) قانون الإفلاس العُماني، المادة (28) "يقدم طلب الصلح الواقي إلى المحكمة مبيناً فيه أسباب اضطراب الأعمال المالية ومقترحات الصلح وضمانات تنفيذها، ويجب أن يرفق بالطلب المستندات الآتية:

أ. الوثائق المؤيدة للبيانات المذكورة فيه.

ب. شهادة من أمين السجل تثبت قيام التاجر المدين بما تفرضه الأحكام الخاصة في السجل عن السنتين السابقتين على تقديم الطلب.

ج. شهادة من غرفة تجارة وصناعة عمان تفيد انتسابه إلى الغرفة عن السنتين السابقتين على تقديم الطلب.(=)

وبعد استلام طلب الصلح الواقي والوثائق المرفقة، تباشر المحكمة النظر فيه وفقاً للمادة (30) التي تمنحها صلاحيات واسعة لاتخاذ التدابير التحفظية اللازمة على أموال التاجر المدين، وذلك إلى حين الفصل النهائي في الطلب. وتُعد هذه الصلاحيات ضرورية للحفاظ على أموال الشركة ومنع أي تصرفات قد تضر بمصالح الدائنين خلال فترة النظر في طلب الصلح. كما تُجرى جلسات النظر في القضية في جلسة غير علنية وعلى وجه الاستعجال، مما يعكس حرص المشرع على سرعة الفصل وتوفير الحماية القانونية اللازمة في وقت حساس.⁽¹⁾

وفي حال وافقت المحكمة على الطلب، تُطبق المادة (33) من هذا القانون والتي تُلزم المحكمة بإصدار حكم بفتح إجراءات الصلح الواقي، يتضمن تعيين قاضي خاص لمتابعة تنفيذ الصلح، بالإضافة إلى تعيين أمين صلح يكون مسؤولاً عن متابعة الإجراءات التنفيذية اليومية. ويُمنح

-
- (=) د. صورة من القوائم المالية المدققة للتاجر المدين عن السنتين السابقتين على تقديم الطلب.
- هـ. بيان بإجمالي المصروفات الشخصية المرتبطة بحسابات التاجر المدين أو ذات العلاقة به عن السنتين السابقتين على تقديم الطلب.
- و. بيان تفصيلي بالأموال المنقولة والعقارات للتاجر المدين، وقيمتها التقريبية عند تقديم الطلب.
- ز. بيان بأسماء الدائنين والمدينين وعناوينهم ومقدار حقوقهم أو ديونهم والتأمينات الضامنة لها.
- ح. شهادة من الوزارة تفيد بعدم سبق التقدم بطلب إعادة الهيكلة، أو التقدم بطلب سبق حفظه، وانقضت (٣) ثلاثة أشهر على ذلك.
- ط. شهادة من أمين السجل تفيد بعدم إشهار إفلاس التاجر المدين أو عقد صلح واق منه.
- ي. ما يفيد سداد الرسم المقرر للطلب.

وإذا كان الطلب خاصاً بشركة وجب أن يرفق به، فضلاً عن الوثائق المذكورة في البنود السابقة، صورة من عقد الشركة ونظامها، مصدقاً عليها من أمين السجل، والوثائق المثبتة لصفة التاجر المدين وقرار أغلبية الشركاء أو جمعية الشركاء أو مالك الشركة أو الجمعية العامة غير العادية بحسب الأحوال بطلب الصلح الواقي، وبيان بأسماء الشركاء المتضامنين وعناوينهم وجنسياتهم.

ويجب أن تكون تلك الوثائق مؤرخة وموقعة من مقدم طلب الصلح الواقي، وإذا تعذر تقديم بعضها أو استيفاء بياناتها وجب أن يتضمن الطلب أسباب ذلك، وتحرر أمانة سر المحكمة محضراً بتسلم هذه الوثائق. وللقاضي إلزام التاجر المدين خلال المدة التي يحددها أن يقدم مستندات إضافية أو معلومات حول وضعه المالي.⁽¹⁾ قانون الإفلاس العُماني، المادة (30) " للمحكمة التي تنتظر في طلب الصلح الواقي أن تأمر باتخاذ التدابير التحفظية على أموال التاجر المدين إلى حين الفصل في الطلب، ويجوز لها أن تتخذ من الإجراءات ما يمكنها من الإحاطة بحالة التاجر المدين المالية، وأسباب اضطرابها.

وتتظر المحكمة في طلب الصلح الواقي في جلسة غير علنية، وعلى وجه الاستعجال، وتصل في الطلب بحكم نهائي.

أمين الصلح دورًا محوريًا في ضمان شفافية العملية، وتسهيل التواصل بين الأطراف، وتقديم التقارير للمحكمة، وهو ما يُسهم في ضبط سير التنفيذ وتحقيق أهداف إعادة الهيكلة.⁽¹⁾

وإضافةً إلى ذلك، تنص المادة (33) من القانون نفسه للمحكمة أن تأمر التاجر المدين بإيداع مبلغ نقدي محدد في أمانة سر المحكمة لتغطية مصاريف إجراءات الصلح الوافي، وهو إجراء يعكس جدية التزام المدين ويضمن استمرارية تمويل العملية القضائية. وفي حال عدم التزام المدين بهذه المتطلبات المالية، تحتفظ المحكمة بحق إلغاء أو وقف إجراءات الصلح، مما يؤكد على ضرورة التزام الأطراف بالشروط والإجراءات المنظمة للعملية. ويُعتبر هذا الجانب مهمًا للحفاظ على جدية الإجراءات وعدم تحويلها إلى وسيلة للمماطلة أو التأجيل غير المشروع.

كما تنظم المادة (39) من ذات القانون التصرفات المالية التي يُسمح بها للتاجر بعد بدء إجراءات الصلح، إذ يُسمح له بإدارة أعماله العادية تحت إشراف أمين الصلح، مع منع إجراء التبرعات أو التصرفات التي قد تُضعف الأصول أو تؤثر على حقوق الدائنين دون إذن مسبق من المحكمة. وبهذا، تُحدّد صلاحيات المدين بشكل دقيق، مما يُوازن بين حقه في إدارة النشاط التجاري، وضرورة حماية أموال الدائنين وأهداف التسوية.⁽²⁾

(1) قانون الإفلاس العُماني، المادة (33) "إذا قضت المحكمة بقبول الصلح الوافي، وجب أن تأمر بافتتاح إجراءات الصلح، ويجب أن يتضمن الحكم ما يأتي:

أ. ندب أحد القضاة في المحكمة للإشراف على إجراءات الصلح الوافي.

ب. تعيين أمين للصلح أو أكثر لمباشرة إجراءات الصلح الوافي ومتابعتها.

وللمحكمة أن تأمر في حكم افتتاح إجراءات الصلح الوافي بأن يودع التاجر المدين في أمانة سر المحكمة مبلغًا نقديًا تحدده المحكمة لمواجهة مصاريف الإجراءات، ويجوز أن تقضي المحكمة بإلغاء إجراءات الصلح أو بوقفها إذا لم يودع التاجر المدين المبلغ المذكور في الميعاد المحدد."

(2) قانون الإفلاس العُماني، المادة (39) "يستمر التاجر المدين بعد صدور الحكم بافتتاح إجراءات الصلح الوافي في إدارة أمواله بإشراف أمين الصلح، وله أن يقوم بجميع التصرفات العادية التي تقتضيها أعماله التجارية، ولا يجوز له إجراء أي من التبرعات بعد صدور الحكم المذكور، ولا تعد تلك التبرعات نافذة في حق الدائنين. ولا يجوز للتاجر المدين بعد صدور الحكم بافتتاح إجراءات الصلح الوافي أن يعقد صلحا أو رهنا من أي نوع، أو أن يجري تصرفا ناقلا للملكية لا تستلزمه أعماله التجارية العادية إلا بعد الحصول على إذن من قاضي الصلح، ومع عدم الإخلال بحقوق المتصرف إليه حسن النية، لا يحتج على الدائنين بأي تصرف يتم على خلاف ذلك."

وعلاوة على ذلك، تقضي المادة (40) بوقف جميع الدعاوى وإجراءات التنفيذ ضد التاجر بمجرد صدور حكم افتتاح إجراءات الصلح، وهو ما يوفر حماية مؤقتة تعزز من قدرة الشركة على تنفيذ خطة التعافي دون ضغوط قانونية قد تعيق العملية. وتستمر الدعاوى المرفوعة من المدين ضمن نطاق هذه الإجراءات تحت إشراف أمين الصلح، مما يضمن استمرار حقوق المدين مع مراقبة المحكمة. كما تمنع هذه المادة التمسك بقيد الرهون وحقوق الامتياز في مواجهة الدائنين، بما يعزز من استقرار حقوق الدائنين في سياق التسوية⁽¹⁾.

وتُعد مرحلة إدارة وتنفيذ إجراءات الصلح القضائي من أكثر المراحل حساسية وأهمية، إذ تترتب عليها المسؤوليات القانونية والتشغيلية التي تحدد مصير عملية إعادة الهيكلة. ويُمنح في هذه المرحلة التاجر أو الشركة المتعثرة حق إدارة أعمالها اليومية تحت إشراف أمين الصلح، حيث يتم تنظيم كافة التصرفات المالية والإدارية بما يتوافق مع الخطة المعتمدة. ويشمل ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بالعمليات التجارية العادية، مع ضرورة الحصول على موافقات مسبقة لأي تصرفات قد تؤثر بشكل جوهري على أصول الشركة أو حقوق الدائنين، وذلك للحفاظ على التوازن بين حرية الإدارة وضرورة الحماية القانونية.

وعلى الرغم من السماح للإدارة بمواصلة النشاط، إلا أن هناك قيودًا واضحة تحكم التصرفات غير العادية، مثل حظر التبرعات أو نقل الملكية أو الرهون التي لم تكن ضمن نطاق الأعمال التجارية العادية، إلا بعد الحصول على إذن قضائي. وتضمن هذه الضوابط عدم استنزاف أصول الشركة أو تعريض حقوق الدائنين للخطر، مما يُعزز من فعالية خطة إعادة الهيكلة ويحفظ الحقوق القانونية للطرفين. كما تُفرض رقابة دقيقة على هذه التصرفات من خلال تقارير دورية يقدمها أمين الصلح إلى المحكمة، تشتمل على مراجعة الأداء المالي ومدى التزام الشركة بالخطة⁽²⁾.

(1) قانون الإفلاس العُماني، المادة (40) "توقف جميع الدعاوى وإجراءات التنفيذ في مواجهة التاجر المدين بمجرد الحكم بافتتاح إجراءات الصلح الواقي، أما الدعاوى المرفوعة من التاجر المدين وإجراءات التنفيذ التي باشرها فتنبقي سارية مع إدخال أمين الصلح فيها ولا يجوز بعد صدور الحكم بافتتاح إجراءات الصلح الواقي التمسك بقيد الرهون وحقوق الامتياز المقررة على أموال التاجر المدين في مواجهة الدائنين."

(2) محمد محمد إبراهيم، الإدارة وإعادة هيكلة المؤسسات العامة والخاصة، مكرر، ص 137.

وتُسهم آليات الإشراف القضائي والرقابة المستمرة في تعزيز شفافية العملية ورفع مستوى الثقة بين الأطراف، حيث تُعقد اجتماعات دورية تجمع بين التاجر والدائنين وأمين الصلح، يتم خلالها استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاق، ومناقشة التحديات والمستجدات التي قد تؤثر على سير العملية. وتُعد هذه الاجتماعات فرصة مهمة لتسوية النزاعات بسرعة وبحوار مباشر، وتقليل احتمالات اللجوء إلى التقاضي أو العقوبات التي قد تعرقل التنفيذ. كذلك، يتيح هذا التواصل المستمر تعديل الخطط وتكييفها مع الظروف المتغيرة، بما يعزز مرونة الإجراءات وفعاليتها.

وفي ظل هذه البيئة المنظمة، تلتزم جميع الأطراف بالتعاون التام لإنجاح عملية التسوية، حيث يُمنع الدائنون من اتخاذ أي إجراءات منفردة ضد الشركة خلال فترة تنفيذ الصلح، مثل رفع دعاوى جديدة أو متابعة تنفيذ أحكام قائمة، إلا وفقًا لما تسمح به الخطة المعتمدة. ويُسهم هذا التعليق المؤقت للدعاوى في توفير بيئة مناسبة للنهوض المالي، ويجنب الشركة أعباء إضافية قد تؤدي إلى تفاقم الأزمة. وفي الوقت ذاته، تُعطى حقوق الدائنين الأولوية في الاسترداد وفقًا للجدول المتفق عليه، مما يضمن عدالة التوزيع وتقليل الخسائر.

وتُعتبر هذه الإجراءات مجتمعةً إطارًا متكاملًا يُمكن الشركات من تجاوز أزماتها المالية بطريقة قانونية منظمة، توازن بين الحماية القضائية والمرونة التشغيلية. ومن خلال الإشراف القضائي الفعال، والمراقبة المستمرة، والتواصل الدوري، تُتاح للشركات فرصة حقيقية لإعادة الهيكلة والعودة إلى المنافسة في الأسواق، مع ضمان عدم الإضرار بحقوق الدائنين وتحقيق العدالة الاقتصادية.⁽¹⁾

يرى الباحث أن إجراءات الصلح القضائي تمثل أداة قانونية محكمة تُوازن بين منح الشركات المتعثرة فرصة جادة لإعادة تنظيم أوضاعها المالية، وبين ضمان حماية حقوق الدائنين ضمن إطار قانوني رقابي صارم. فهذه الإجراءات، بما تتضمنه من إشراف قضائي مباشر، وتعيين أمين صلح، وتقييد التصرفات المالية غير المعتادة، تضع الأساس العملي لتنفيذ خطة التعافي بفاعلية. كما أن التزام الأطراف بالتقارير الدورية والشفافية في الأداء يعزز من فرص نجاح التسوية، ويحد من المخاطر

(1) يعقوب شنداد ومحمد فجاح، مرجع سابق، ص 86.

المرتبطة بالتعثر. ومن ثم، فإن الصلح القضائي لا يُعد فقط وسيلة لإنقاذ الشركات، بل أداة للحفاظ على استقرار السوق وتعزيز الثقة في البنية القانونية والاقتصادية على السواء.⁽¹⁾

(1) علياء الزيرة، مرجع سابق، ص 234.

المطلب الثاني

أثر الصلح القضائي

يُعد الصلح القضائي أداة قانونية فعّالة لا تقتصر آثارها على مجرد إيقاف إجراءات الإفلاس، بل تتجاوز ذلك إلى إحداث تحوّل جوهري في الوضع القانوني والمالي لكل من التاجر المتعثر والدائنين على حدّ سواء. فهو يُعيد رسم العلاقة القانونية بين الطرفين ضمن إطار منظم ومراقب قضائياً، ويمنح المدين فرصة واقعية لاستعادة توازنه المالي، في حين يضمن للدائنين طرقاً عادلة ومنظمة لاستيفاء حقوقهم. وتتّكس آثار الصلح على عدة مستويات، تبدأ من الوضع القانوني للمدين، مروراً بحقوق والتزامات الدائنين، وصولاً إلى التأثيرات الاقتصادية والاجتماعية الأوسع التي يتركها هذا النظام في بيئة الأعمال.⁽¹⁾

ولتحليل هذه الآثار بشكل دقيق، سوف يُقسم هذا المطلب الى فرعين مستقلين وعلى النحو الاتي:

• الفرع الأول: أثر الصلح القضائي على المدين.

• الفرع الثاني: أثر الصلح القضائي على الدائنين.

الفرع الأول

أثر الصلح القضائي على المدين

يُحدث الصلح القضائي تحوّلًا جذريًا في المركز القانوني والمالي للمدين، إذ يمنحه فرصة نادرة لإعادة ترتيب أوضاعه تحت مظلة قانونية توفر له الحماية من الملاحقات الفردية والضغط القضائي. فالمدين الذي كان مهددًا بإشهار الإفلاس وتفكك ذمته المالية، ينتقل بمجرد قبول الصلح إلى وضع أكثر استقرارًا يتيح له مواصلة نشاطه التجاري مع التزامه بتنفيذ خطة إعادة الهيكلة تحت إشراف القضاء. وتتمثل أولى النتائج المباشرة في وقف جميع الدعاوى والإجراءات التنفيذية التي كانت

(1) خالد الهواري، مرجع سابق، ص 113.

مرفوعة ضده، ما يسمح له بالعمل دون تهديد مباشر بالحجز أو التنفيذ أو الإفلاس، ويوفر له بيئة قانونية مؤقتة لترتيب التزاماته.⁽¹⁾

وإلى جانب هذه الحماية القضائية، يحتفظ المدين بعد افتتاح إجراءات الصلح بحقه في إدارة مشروعه بنفسه، مع بعض القيود التي تفرضها المحكمة لضمان حسن النية وحماية مصالح الدائنين. فلا يُمنع من ممارسة نشاطه التجاري المعتاد، بل يُمنح نوعاً من الاستقلال المقيد الذي يضمن له مواصلة العمل والإنتاج، شريطة أن تكون تصرفاته متوافقة مع خطة الصلح المعتمدة، وألا يُقدم على أي تصرف غير اعتيادي إلا بعد الحصول على إذن مسبق من قاضي الصلح. ويُمثل هذا التوازن بين حرية المدين في التصرف، ورقابة القضاء عليه، أحد أبرز ملامح الصلح القضائي مقارنة بإجراءات الإفلاس التي تُجرد المدين من السيطرة الكاملة على أمواله.

ومن الآثار الهامة التي تترتب على الصلح القضائي أيضاً، أن المدين يُعفى - بشكل مؤقت - من ضغوط الاستحقاقات المالية الفورية التي كانت تشكل عبئاً حاداً على مركزه المالي، إذ تسمح خطة الصلح عادة بإعادة جدولة الديون وتوزيعها على آجال زمنية مناسبة، بما يتماشى مع قدراته التشغيلية والإيرادية. ويُعد هذا الإجراء حيويًا في تخفيف وطأة الأزمة وتمكينه من تخصيص موارده لتشغيل النشاط التجاري بدلا من استهلاكها في تسديد التزامات عاجلة. كما يُمكن للخطة أن تتضمن تخفيضاً جزئياً لبعض الديون أو فوائدها، وهو ما يُسهم في تخفيف العبء المالي ويمنح الشركة فرصة حقيقية للتعافي.⁽²⁾

وإلى جانب الأثر المالي، فإن المدين يستفيد من أثر معنوي واعتباري لا يقل أهمية، حيث إن قبول المحكمة للصلح القضائي يُعد بمثابة إعلان قانوني بأن المدين لا يُعد مفلساً، بل يمر بأزمة قابلة للعلاج. وهذا الفرق الجوهرى في الوصف القانوني يُساعد في الحفاظ على سمعة الشركة وثقة المتعاملين بها، ويُجنبها الآثار الاجتماعية والاقتصادية السلبية التي تترتب على إعلان الإفلاس، مثل

(1) خالد العازمي، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الشركاء والدائنين، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 2004، ص 79.

(2) بشير طاهري، اندماج الشركات التجارية في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2016، ص 52.

فقدان العملاء والموردين، أو عزوف البنوك والمؤسسات التمويلية عن التعامل معها. كما يُعتبر هذا الوضع عاملاً محفزاً للمدين لبذل مزيد من الجهد في تنفيذ الخطة بنجاح، حفاظاً على كيانه التجاري ومكانته في السوق.⁽¹⁾

وإضافة إلى ما سبق، فإن خضوع المدين لرقابة قضائية أثناء تنفيذ الصلح القضائي يُنتج أثراً تأديبياً وتنظيمياً بالغ الأهمية، إذ يُلزمه باتباع قواعد صارمة في الإفصاح عن المعلومات، وتقديم تقارير دورية عن الأداء المالي والتشغيلي، فضلاً عن الالتزام بالخطة الزمنية المحددة لسداد الالتزامات. ولا يعكس هذا الالتزام فقط الرغبة في الامتثال القانوني، بل يُسهم في تعزيز حوكمة الشركة ورفع مستوى الشفافية والمهنية في إدارتها. ومن ثم، يُمكن اعتبار الصلح القضائي فرصة عملية لإعادة ضبط سلوك المدين، وتحفيزه على اعتماد ممارسات مالية أكثر انضباطاً، بما في ذلك مراجعة هيكل التكاليف، وترشيد النفقات، وتحسين آليات الرقابة الداخلية.

أما على الصعيد التنظيمي، فإن استمرار المدين في إدارة نشاطه وفق إشراف قضائي يوفر له هامشاً من الثقة من قبل المؤسسات التمويلية والأسواق التجارية، إذ يُصبح من الممكن - في بعض الحالات - التفاوض للحصول على تسهيلات ائتمانية جديدة أو تمديد آجال سداد القروض، على اعتبار أن الشركة تمر بمرحلة قانونية محمية تُدار تحت رقابة السلطة القضائية. ويُعد هذا الانفتاح التمويلي أحد المخرجات غير المباشرة للصلح القضائي، وهو ما لا يمكن تحصيله في حال صدور حكم بإشهار الإفلاس، الذي يُجرد التاجر من الأهلية الائتمانية ويضعف مركزه أمام المؤسسات المالية.⁽²⁾

ومن الآثار العملية المهمة التي تترتب على الصلح القضائي، أن المدين يُجبر بشكل غير مباشر على إعادة هيكلة أعماله الداخلية، من خلال مراجعة استراتيجياته التشغيلية، وتقييم الكفاءات الإدارية والوظيفية، وإعادة النظر في أوجه القصور التي ساهمت في التعثر المالي. فالتعامل مع الأزمة عبر إطار

(1) بشير طاهري، مرجع سابق، ص 74.

(2) خالد العازمي، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الشركاء والدائنين، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 2004، ص 73.

قانوني خاضع للرقابة يدفع المدين إلى إجراء تغييرات هيكلية حقيقية، وليس مجرد معالجة سطحية للأزمة. وقد تشمل هذه العملية تقليص خطوط إنتاج غير مربحة، أو إعادة التفاوض على عقود الإيجار والموردين، أو حتى إعادة توزيع الموارد البشرية بما يضمن رفع كفاءة الأداء وتحقيق استدامة مالية مستقبلية.⁽¹⁾

كما أن الدخول في إجراءات صلح قضائي يمنح المدين فرصة قانونية للاستفادة من الوقت، والذي يُعد في مثل هذه الحالات عنصرًا جوهريًا. إذ يسمح له القانون - بموجب الصلح - بتعليق الضغوط الفورية، والتركيز على إعادة ترتيب أولوياته دون الحاجة إلى القلق من الحجز أو التنفيذ أو حتى تدخل الدائنين بشكل منفرد. وبهذا يتحول الصلح القضائي إلى ما يشبه "فترة نقاهة قانونية" تمكن الشركة من النقاط أنفاسها وإعادة بناء مركزها المالي بأسس أقوى وأكثر استدامة.⁽²⁾

ومن ناحية السمعة التجارية ورد الاعتبار، فإن الفرق بين إعلان الإفلاس والصلح القضائي شديد الأهمية، فالصلح يُبقي على صورة المدين في نظر السوق كشخص لا يزال قادرًا على الاستمرار، ويملك إرادة قانونية للخروج من أزمته. ويمتد هذا التأثير إلى العملاء والموظفين والمستثمرين الذين قد يستمرون في دعم الشركة بدلًا من الانسحاب منها في حال الإعلان عن الإفلاس. ولهذا، فإن الصلح لا يمثل مجرد تسوية مالية، بل يُعد أداة لإنقاذ السمعة التجارية، والحفاظ على العلاقات التعاقدية، وتفادي آثار الانهيار النفسي والاقتصادي الذي يرافق عادة الإفلاس القضائي.

أخيرًا، يُشكّل الصلح القضائي فرصة إصلاح داخلي تتجاوز الأثر القانوني إلى التأثير على ثقافة المؤسسة ذاتها، حيث يُدرك المدين - من خلال هذه التجربة - أهمية التخطيط المالي والانضباط الإداري، مما ينعكس لاحقًا على طريقة إدارة النشاط التجاري ويقلل من احتمالات العودة إلى ذات الأزمة مستقبلاً. وبهذا يمكن القول إن الصلح القضائي، إذا تم التعامل معه بجدية والتزام، لا يُعيد فقط التوازن المالي، بل قد يُعيد تشكيل عقلية الإدارة وتوجهاتها نحو استدامة أكثر انضباطًا ووعيًا.⁽³⁾

(1) يعقوب شنداد ومحمد فجاح، أثر نظام الإفلاس على الحساب الجاري، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2020، ص81.

(2) يوسف القريوتي، مرجع سابق، ص91.

(3) محمد علي حماد، مرجع سابق، ص66.

الفرع الثاني

أثر الصلح القضائي على الدائنين

يمتد تأثير الصلح القضائي إلى الدائنين بقدر ما يطال المدين، بل إنه في بعض الأحيان يخلق واقعاً قانونياً ومالياً جديداً يُجبر الدائنين على إعادة ترتيب مواقفهم وطرق تعاملهم مع الديون. فعلى الرغم من أن الصلح القضائي يهدف إلى حماية المدين وتمكينه من تجاوز أزمته، إلا أن الدائنين يمثلون طرفاً رئيساً في هذه المعادلة، ويترتب على موافقتهم والتزامهم دور جوهري في إنجاح التسوية. ولذلك، فإن الصلح لا يُعد فرضاً قسرياً، بل هو نتيجة توافق قانوني بين الأطراف، تُراعى فيه مصالح الدائنين، مع السعي لتحقيق قدر من العدالة في توزيع الخسائر والحقوق.⁽¹⁾

ومن أبرز الآثار المباشرة التي تترتب على الصلح القضائي من جهة الدائنين، وقف الإجراءات القضائية والتنفيذية الفردية، وهو ما يعني حرمان الدائن من اتخاذ خطوات منفردة ضد المدين لاستيفاء حقه. ورغم أن هذا الوقف قد يُنظر إليه كقيد على حرية التقاضي، إلا أنه في جوهره يمثل ضماناً لتوزيع عادل ومنظم للحقوق، ويمنع التزاحم العشوائي الذي قد يؤدي إلى تمييز غير مشروع بين دائن وآخر، كما يحدث في حالات التنفيذ المنفرد. فبدلاً من السباق نحو أصول المدين، يُدار الأمر تحت إشراف القضاء بما يُحقق العدالة والمساواة بين الجميع.⁽²⁾

كما يمنح الصلح القضائي الدائنين فرصة للمشاركة في صياغة خطة إعادة الهيكلة والموافقة عليها أو تعديلها من خلال الاجتماعات الرسمية المنظمة لهذا الغرض. وتُعد هذه المشاركة إحدى الضمانات الأساسية التي تمنح العملية طابعاً تعاقدياً لا قسرياً، حيث يحق للدائنين الاطلاع على الوضع المالي للمدين، ودراسة المقترحات، وتقديم ملاحظاتهم، وحتى التصويت عليها وفقاً لنسب

(1) نشأت الأخرس، مرجع سابق، ص223.

(2) صلاح أمين أبو طالب، مرجع سابق، ص319.

تحددها القوانين. ومن هنا، فإن الصلح يُعد وسيلة قانونية لتفعيل الدور الجماعي للدائنين، بدلاً من جعلهم أطرافاً سلبية في مواجهة تعثر المدين.⁽¹⁾

وإلى جانب الحق في المشاركة، يكتسب الدائنون من خلال الصلح القضائي ضماناً مؤسسياً لاستيفاء ديونهم ضمن خطة زمنية واضحة وتحت رقابة قضائية محايدة. فبدلاً من مواجهة مصير مجهول في حال إعلان الإفلاس وما قد يترتب عليه من تصفية أصول قد تكون محدودة أو مثقلة بالديون، يمنحهم الصلح آلية منضبطة تُحدد بدقة مواعيد السداد ونسب الاستيفاء، مع بيان أولويات الحقوق والتأمينات، بما يُقلل من عنصر المخاطرة ويزيد من فرص تحصيل الدين ولو جزئياً. ويُعد هذا الأمر بالغ الأهمية للدائنين التجاريين والمؤسسات المالية، الذين يسعون في أغلب الأحيان إلى استرداد ولو جزء من أموالهم مع الحفاظ على العلاقة التجارية.⁽²⁾

وتبرز أهمية الصلح القضائي أيضاً في حمايته لمبدأ المساواة بين الدائنين، إذ يُعامل الجميع على قدم المساواة من حيث الحق في المشاركة والتصويت، ما لم تكن هناك ضمانات أو أولويات قانونية تمنح بعضهم مركزاً خاصاً. وبهذا يُمنع تمييز بعض الدائنين على حساب آخرين، كما يحدث غالباً في التنفيذ الفردي، حيث يبادر الأقوى إلى استرداد حقه على حساب من لم يتمكن من اتخاذ إجراء سريع. وتُعزز هذه العدالة في التعامل من مصداقية النظام القضائي، وتمنح الدائنين الثقة في أن مشاركتهم في التسوية لن تذهب هباءً أو تتأثر بالتحيز.

كما يخلق الصلح القضائي لدى الدائنين حالة من التوازن بين الواقعية القانونية والتنازل الاقتصادي. فالدائن يعلم، بحكم اشتراكه في العملية، أن المدين يمر بأزمة حقيقية، وأن التسوية قد تقتضي القبول بتقليص جزء من الدين أو تمديد أجله. لكن في المقابل، فإن هذه التسوية تُجنبه فقدان كامل الدين كما قد يحدث في حالة الإفلاس الكامل. ومن هنا فإن الدائن يُقبل على الصلح كحلٍ أقل ضرراً وأكثر عقلانية، يجمع بين الاعتراف بوجود تعثر من جهة، والرغبة في تقليل الخسائر من جهة أخرى.

(1) نافذ حمد، مرجع سابق، ص74.

(2) صلاح أمين أبو طالب، مرجع سابق، ص264.

ومن الآثار العملية المهمة للصلح القضائي بالنسبة للدائنين، أنه يُحوّل العلاقة التقليدية بينهم وبين المدين من علاقة صراع أو خصومة إلى علاقة تفاهم وتفاوض، تقوم على مبدأ التشارك للخروج من الأزمة. فبدلاً من أن يُنظر إلى المدين على أنه خصم متخلف عن السداد، يُنظر إليه - في ظل الصلح القضائي - باعتباره طرفاً متعثراً يسعى لمعالجة أوضاعه، مع التزامه بخطة محددة ومعلومة للجميع. ويُعيد هذا التحول في طبيعة العلاقة ترتيب الأولويات لدى الدائن، إذ يدفعه إلى التفكير بطريقة استراتيجية، لا تقوم فقط على استرداد الدين، بل على الحفاظ على العلاقة التجارية أو التعاقدية إن أمكن.⁽¹⁾

كما أن الصلح يُوفر للدائنين إطاراً رسمياً يُتيح الرقابة على سلوك المدين أثناء التنفيذ، من خلال تقارير مالية دورية، ومتابعة القضاء وأمين الصلح لسير الإجراءات. ويمنح هذا الإشراف المؤسسي الدائن شعوراً بالاطمئنان، إذ يعلم أن هناك آلية رسمية لرصد أي إخلال بالخطة أو محاولة للمماطلة، وأن بوسعه التقدم بشكاوى أو طلبات للمحكمة في حال عدم تنفيذ الالتزامات أو ظهور مؤشرات على سوء النية. وبهذا المعنى، فإن الصلح لا يُجرد الدائن من قوته القانونية، بل يُعيد تنظيم هذه القوة في إطار جماعي تحت رقابة قضائية متوازنة.⁽²⁾

ومن الآثار غير المباشرة أيضاً أن الصلح يُعزز من ثقافة التفاوض والمرونة لدى الدائنين، ويدفعهم - خصوصاً المؤسسات المالية - إلى تطوير آليات داخلية لإدارة الديون المتعثرة، بدلاً من الاعتماد على المسار القضائي التقليدي دون غيره من المسارات. ففي ظل تزايد حالات التعثر في الأسواق الحديثة، أصبحت البنوك وشركات التمويل تعتمد على فرق متخصصة في التسوية وإعادة الجدولة، وهو ما جعل الصلح القضائي جزءاً من استراتيجيات استرداد الديون لا مجرد إجراء استثنائي. هذا التحول في الذهنية يُسهم في ترسيخ ثقافة الانقاذ والمعالجة القانونية المبكرة، ويُقلل من التوجه نحو الإفلاس الكامل.⁽³⁾

(1) حمد الرشدي، مرجع سابق، ص 106.

(2) محمد هلالية، مرجع سابق، ص 138.

(3) عبير زيدان، مرجع سابق، ص 97.

وبالرغم من أن الصلح القضائي قد لا يُحقق للدائنين استيفاءً كاملاً لمطالبهم، إلا أنه يظل خياراً أكثر جدوى من الدخول في إجراءات الإفلاس، التي غالباً ما تؤدي إلى توزيع مبالغ زهيدة بعد تصفية أصول قد تكون مثقلة بالالتزامات أو فاقدة للقيمة السوقية. كما أن الصلح يُعفي الدائنين من عناء التقاضي الطويل والتكلفة الإجرائية، ويضمن لهم حلاً جماعياً أقل نزاعاً وأكثر تنظيماً، مع إمكانية الاستفادة من تحسين أوضاع المدين في المستقبل، لا سيما إذا كان النشاط التجاري قابلاً للاستمرار.⁽¹⁾

ويرى الباحث أنَّ أثر الصلح القضائي لا يقتصر على الدائنين وعلى إعادة تنظيم آلية السداد فحسب، بل يشمل أيضاً إعادة تشكيل طريقة تفكيرهم في استرداد حقوقهم، ومشاركتهم في خلق بيئة قانونية متوازنة بين حماية الحقوق الفردية والحفاظ على الكيان الاقتصادي العام. وبذلك، يكون الصلح القضائي وسيلة لتقليل الضرر الجماعي بدلاً من تعظيم المكاسب الفردية، ويُسهم في بناء نظام قانوني وتجاري أكثر مرونة، وأكثر وعياً بأهمية الحلول التوافقية في زمن الأزمات.

(1) علياء الزيرة، مرجع سابق، ص 88.

المبحث الثاني

اندماج الشركات

يُعد اندماج الشركات من الإجراءات القانونية والاقتصادية الهامة التي تستخدمها الشركات لتعزيز تنافسيتها والتغلب على الأزمات المالية التي قد تواجهها. فهو يشكل استراتيجية فعالة لتوحيد الموارد والقدرات التشغيلية والإدارية، مما يمكن الشركات من تحقيق نمو مستدام وتحسين وضعها المالي. وفي إطار حماية حقوق الأطراف المختلفة، تتطلب عملية الاندماج التزامًا بإجراءات قانونية دقيقة تضمن الشفافية والعدالة، وتعزز من فرص نجاح العملية وفعاليتها كأداة للإنقاذ.⁽¹⁾

وينقسم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين:

• المطلب الأول: إجراءات اندماج الشركات

• المطلب الثاني: فعالية الاندماج في إنقاذ الشركات

المطلب الأول

إجراءات اندماج الشركات

يمثل اندماج الشركات عملية معقدة تنطوي على مجموعة من الإجراءات القانونية والمالية والتنظيمية التي تهدف إلى توحيد شركتين أو أكثر في كيان واحد جديد أو دمج شركة بأخرى قائمة. وتتطلب هذه العملية تخطيطًا دقيقًا وتحضيرًا شاملاً لضمان سيرها بشكل قانوني منضبط، يحقق الأهداف المرجوة ويحافظ على حقوق المساهمين والدائنين وجميع الأطراف المعنية. وتشمل إجراءات الاندماج مراحل متعددة تبدأ من إعداد مشروع عقد الاندماج وحتى تأسيس الشركة الجديدة، حيث يتطلب كل مرحلة التزامًا بإجراءات محددة تخضع للرقابة القانونية والإدارية.⁽²⁾

(1) يعقوب صرخوه، مرجع سابق، ص121.

(2) د. محمد هلالية، مرجع سابق، ص188.

وينقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين:

الفرع الأول: مرحلة إعداد مشروع عقد الاندماج

الفرع الثاني: تأسيس الشركة الجديدة

الفرع الأول

مرحلة إعداد مشروع عقد الاندماج

تُعتبر مرحلة إعداد مشروع عقد الاندماج من أهم الخطوات التمهيدية التي تؤسس لنجاح عملية اندماج الشركات، إذ تشكل هذه المرحلة أساساً قانونياً ومالياً يُبنى عليه الإطار التنظيمي والاقتصادي للكيان الجديد أو الممتد بعد الدمج. ويتم من خلال هذا المشروع تحديد أركان الصفقة وتوضيح البنود الأساسية التي تنظم العلاقة بين الأطراف، مع ضمان توافقها مع المتطلبات القانونية والتجارية المعمول بها. وعليه، فإن دقة وإتقان إعداد هذا العقد ينعكسان بشكل مباشر على فرص نجاح الاندماج وتحقيق أهدافه.⁽¹⁾

وينطلق إعداد مشروع عقد الاندماج من مرحلة دراسات مسبقة تشمل التحليل المالي والقانوني والتجاري، حيث تقوم الشركات المعنية بجمع البيانات والمعلومات الدقيقة المتعلقة بأصولها والتزاماتها، وحقوقها وواجباتها، وذلك لإعداد تقييم شامل يمكن الأطراف من اتخاذ قرارات مبنية على أسس واقعية. ويشمل هذا التقييم مراجعة القوائم المالية، وتقارير التدقيق، والعقود القائمة، والتزامات الموظفين، والالتزامات الضريبية، إلى جانب دراسة السوق والمخاطر الاقتصادية المحتملة التي قد تؤثر على سير العملية.⁽²⁾

ويلي هذه المرحلة صياغة مشروع العقد الذي يجب أن يحتوي على عدة عناصر رئيسية من بينها تعريف الأطراف المشاركة في الاندماج، وتحديد نوع الاندماج سواء كان دمجاً كاملاً لشركة في أخرى، أو تأسيس شركة جديدة من اندماج أكثر من شركة، أو أي شكل قانوني آخر معترف به. كما يتضمن العقد شروط المبادلة أو الاستحواذ على الأسهم، والتي تحدد كيفية تقييم كل شركة ونسبة

(1) محمد علي العريان، مرجع سابق، ص 89.

(2) بشير طاهري، مرجع سابق، ص 129.

التملك في الكيان الجديد، حيث تُعد هذه النسبة أحد أكثر بنود العقد تعقيدًا، لأنها تمثل أساس توزيع الحقوق والالتزامات المالية والإدارية.

ومن الأمور الأساسية التي يتضمنها مشروع عقد الاندماج أيضًا تحديد الحقوق والالتزامات الناتجة عن الاندماج، حيث توضح الوثيقة كيفية التعامل مع الأصول والخصوم، وتوزيع الأرباح والخسائر، وتنظيم الهيكل الإداري والتمثيل في مجلس الإدارة، فضلًا عن تنظيم العلاقة مع الموظفين والالتزامات الوظيفية بعد الاندماج. كما يُحدد العقد الإجراءات الخاصة بالتعامل مع الالتزامات المالية المستحقة، بما في ذلك الديون والتزامات الضمان، وذلك لضمان انتقال الحقوق والواجبات بشكل سلس ومنظم دون تعريض أي طرف للخطر القانوني أو المالي.⁽¹⁾

ويُعدُّ إبلاغ الجهات الرسمية بخطوات إعداد مشروع العقد من الخطوات المهمة، حيث يتطلب القانون في كثير من التشريعات، وعلى رأسها قانون الشركات والقوانين التجارية، تقديم نسخة من مشروع العقد إلى الجهات المختصة مثل وزارة التجارة أو السجل التجاري، إلى جانب نشر الإعلان في وسائل الإعلام الرسمية، وذلك لإتاحة الفرصة للمساهمين والدائنين والجهات ذات العلاقة للاطلاع على محتوى العقد وتقديم اعتراضاتهم أو تحفظاتهم ضمن المهل القانونية. وقد نصت المادة (7) من قانون الشركات التجارية العُماني رقم (2019/18) على أنه: "يجوز للجهة المختصة إصدار نماذج لوثائق التأسيس. وفيما عدا شركة المحاصة، تكون وثائق التأسيس متاحة لاطلاع الجمهور، ويجب تسجيلها وفقًا للقوانين المعمول بها"، كما أكدت المادة (16) من القانون ذاته على أنه: "فيما عدا شركة المحاصة، يجب أن تتضمن الإعلانات والعقود والمستندات والإنذارات والإيصالات وجميع الأوراق والمطبوعات الأخرى التي تصدرها الشركة، اسمها وشكلها ومركز عملها، وغير ذلك من البيانات التي تحددها اللائحة".

ويُعتبر هذا الإجراء ضمانًا لحقوق جميع الأطراف، ووسيلة لتعزيز الشفافية في العملية التعاقدية.

(1) د. نشأت الأخرس، مكرر، ص 90.

كما تلعب الجمعية العامة غير العادية للشركات دورًا محوريًا في هذه المرحلة، إذ يجب أن تصادق على مشروع عقد الاندماج بنسبة الأغلبية المطلوبة قانونيًا، التي قد تختلف حسب نوع الشركة وقانون الدولة. وتتيح الجمعية فرصة للمساهمين للتعبير عن آرائهم بشأن شروط الاندماج، والاعتراض أو الموافقة، مما يجعل العملية ديمقراطية وعادلة، ويساهم في الحد من النزاعات المحتملة بعد تنفيذ الاندماج. وفي حال رفض المشروع، يتطلب الأمر إعادة التفاوض أو تعديل البنود لتتوافق مع مطالب المساهمين.⁽¹⁾

وفي بعض الحالات، قد يتطلب إعداد مشروع عقد الاندماج الاستعانة بخبراء ومستشارين ماليين وقانونيين لضمان دقة التقييمات وملائمة الشروط القانونية، فضلًا عن إعداد الدراسات الاقتصادية التي تدعم جدوى الاندماج، وتبرز الفوائد والمخاطر المحتملة. وتساعد هذه الدراسات الأطراف على اتخاذ قرارات مستنيرة وتحقيق تكامل فعال بين الشركات المندمجة، مما ينعكس إيجابيًا على فرص نجاح العملية وتحقيق الأهداف الاستراتيجية المرجوة.

ولا يقتصر دور مرحلة إعداد مشروع عقد الاندماج على الجوانب المالية والقانونية فحسب، بل يشمل أيضًا الاهتمام بالجوانب التنظيمية والثقافية التي تؤثر على نجاح العملية. فعلى الأطراف النظر في كيفية دمج الهياكل الإدارية والتنظيمية، وضمان توافق ثقافات العمل المختلفة داخل الشركات المندمجة، وذلك لتفادي النزاعات الداخلية التي قد تعيق تحقيق الأهداف المشتركة. كما يجب أن يتضمن المشروع آليات واضحة لحل النزاعات، وتحديد صلاحيات كل من المدراء وأعضاء مجلس الإدارة في الكيان الجديد، بما يحقق الحوكمة الفعالة ويعزز من استقرار الإدارة.⁽²⁾

(1) قانون الشركات التجارية العُماني، المادة (177) "لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحًا إلا إذا حضره بالأصالة أو الإنابة من يمثل (75%) خمسة وسبعين في المائة على الأقل من أسهم رأس المال، ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة بنقويض كتابي، وإذا لم يكتمل هذا النصاب وجب انعقاد الجمعية في اجتماع ثانٍ في التاريخ الذي يحدد لذلك في الدعوة الموجهة إلى الاجتماع الأول، ويكون الاجتماع الثاني صحيحًا إذا حضره من يمثل أكثر من نصف أسهم رأس المال بشرط أن يتم الاجتماع خلال (7) سبعة أيام على الأكثر من التاريخ المحدد للاجتماع الأول. وتصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية - في جميع الأحوال - بأغلبية ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في الاجتماع بشرط أن تزيد هذه الأغلبية في الوقت ذاته على نصف ممثلي جميع أسهم رأس المال."

(2) خالد العازمي، مرجع سابق، ص 136.

ومن الجوانب الهامة أيضًا، الاعتبارات المتعلقة بالعاملين، حيث يجب وضع ترتيبات تضمن استمرارية حقوق الموظفين وتوافقهم مع الهيكل الجديد، مع مراعاة القوانين العمالية المحلية والدولية. ويُفضل تضمين بنود تشرح كيفية التعامل مع العقود العمالية، وشروط النقل أو إعادة التعيين، بالإضافة إلى وضع سياسات تحفيزية لتعزيز الروح المعنوية وتحقيق الانتقال السلس بين الشركات.

وأخيرًا، يُعد توقيع الأطراف على مشروع عقد الاندماج مرحلة حاسمة تسبق التقديم الرسمي للجهات المختصة، حيث يلتزمون من خلاله بالشروط والالتزامات المحددة، ويعبرون عن موافقتهم النهائية على محتويات العقد. ويجب أن يكون هذا التوقيع مصحوبًا بتوثيق قانوني يضمن صحة وسلامة الإجراءات، ويدعم القدرة على تنفيذ الاتفاق أمام المحاكم والهيئات الرقابية، ويشكل دليلًا قانونيًا في حال نشوب أي نزاع مستقبلي.

ويُشير التزام الأطراف بإعداد مشروع عقد الاندماج بدقة وشفافية إلى احترام المبادئ القانونية التي تحكم عمليات الاندماج، ومنها مبدأ حماية حقوق المساهمين والدائنين، ومبدأ الشفافية والإفصاح الكامل عن المعلومات. فالتحليل القانوني الدقيق لمشروع العقد يضمن ألا تتعرض حقوق الأطراف لأي انتهاك، وأن تتم العملية ضمن إطار قانوني متكامل يراعي جميع الجوانب المالية والتنظيمية والتشغيلية.⁽¹⁾

وعلاوة على ذلك، فإن إعداد مشروع عقد الاندماج يُعتبر فرصة لإعادة هيكلة العلاقة القانونية بين الشركات المندمجة، حيث يتم دمج الالتزامات والحقوق ضمن كيان قانوني جديد أو ممتد، مما يستدعي مراجعة جميع العقود والاتفاقيات القائمة، والتأكد من مدى قابليتها للنقل أو التعديل في ضوء القانون. وهذا يتطلب إشرافًا قانونيًا دقيقًا لضمان انتقال الحقوق والالتزامات بسلاسة، وتجنب أية ثغرات قانونية قد تؤدي إلى منازعات مستقبلية.

(1) محمد علي العريان، مرجع سابق، ص 93.

وتُسهّم مرحلة إعداد مشروع العقد أيضًا في توضيح الإطار الزمني للعملية، حيث يحدد العقد جداول زمنية محددة لكل خطوة من خطوات الاندماج، بدءًا من موافقة الجهات المختصة، مرورًا بنشر الإعلان القانوني، وحتى إتمام الإجراءات النهائية. وهذا التنظيم الزمني ضروري لضمان انسيابية العملية، وتوفير وضوح لجميع الأطراف حول التزاماتهم والمواعيد المحددة، مما يقلل من حالات التأخير أو التعطيل.⁽¹⁾

يرى الباحث أنّ هذه المرحلة تمثل حجر الأساس الذي يُبنى عليه نجاح الاندماج أو فشله، إذ إن الأخطاء أو التقصير في إعداد المشروع قد يؤدي إلى تعقيدات قانونية، أو منازعات قضائية، أو فقدان ثقة المستثمرين والدائنين، مما يُعرض العملية كلها للخطر. ومن هنا، فإن إعداد مشروع عقد الاندماج يجب أن يُنظر إليه كاستثمار استراتيجي، يُسهم في تعزيز فرص نجاح الدمج وتحقيق الفوائد المرجوة للشركات المعنية.

الفرع الثاني

تأسيس الشركة الجديدة

تُعد مرحلة تأسيس الشركة الجديدة الخطوة النهائية والمحورية في عملية اندماج الشركات، حيث ينتقل الأطراف من مرحلة التخطيط والاتفاق إلى التنفيذ الفعلي لتوحيد الكيانات المختلفة في كيان قانوني واحد. وتتميز هذه المرحلة بأهمية بالغة لأنها تحدد الوضع القانوني والتنظيمي للشركة المندمجة، وتُكمل المسار القانوني للعملية التي بدأت بإعداد مشروع عقد الاندماج. ومن خلال تأسيس الشركة الجديدة، تتبلور الحقوق والالتزامات الجديدة، ويُرسى الإطار الإداري والتشغيلي الذي سيعمل بموجبه الكيان الموحد، وهو ما يؤثر مباشرة على نجاح الاندماج واستمراريته.⁽²⁾

تبدأ إجراءات تأسيس الشركة الجديدة بتقديم طلب رسمي من الشركتين طالبتا الاندماج للجهات المختصة، كوزارة التجارة أو السجل التجاري، يرفق به كافة المستندات اللازمة التي تثبت موافقة

(1) جمال مصلح، مرجع سابق، ص 143.

(2) محمد هلالية، مرجع سابق، ص 65.

الأطراف على الاندماج، بالإضافة إلى عقد الاندماج المعتمد من الجمعيات العامة. ويشمل الطلب أيضًا النظام الأساسي للشركة الجديدة، والذي يوضح الأهداف، والهيكل التنظيمي، ونسبة رأس المال، وحقوق وواجبات المساهمين. كما يُرفق بالطلب كشوفات تفصيلية عن الأصول والخصوم التي ستنتقل إلى الكيان الجديد، مما يُسهل على الجهات المختصة مراجعة الطلب واتخاذ القرار المناسب.⁽¹⁾

وتلي مرحلة تقديم الطلب إجراءات التحقق والمراجعة من قبل الجهات المختصة، حيث تقوم هذه الجهات بفحص مستندات الاندماج والتأكد من استيفائها لجميع الشروط القانونية، فضلاً عن التحقق من أن عملية الاندماج لا تتعارض مع القوانين المنظمة لمنافسة الأسواق وحماية حقوق الأطراف المختلفة. وقد تتطلب هذه المراجعة استكمال بعض الوثائق أو تقديم توضيحات إضافية، قبل منح الموافقة النهائية لتسجيل الشركة الجديدة.⁽²⁾

وبمجرد منح الموافقة الرسمية، تُصدر الجهات المختصة قرار التسجيل الذي يُعلن تأسيس الشركة الجديدة، ويتم نشر هذا الإعلان في الصحف الرسمية ووسائل الإعلام القانونية، لإبلاغ المساهمين، والدائنين، والجهات ذات العلاقة. ويُعتبر هذا الإعلان خطوة مهمة توفر فرص

(1) المادة (21) من لائحة الشركات التجارية الصادرة بقرار وزير التجارة وترويج الاستثمار رقم (2021/146) والمنشورة في الجريدة الرسمية رقم (1143) بتاريخ 2021/10/24.

(2) قانون حماية المنافسة ومنع الاحتكار الصادر بالمرسوم السلطاني رقم 2014/67 المادة (11): على الأشخاص الذين يرغبون في إجراء أي تصرف ينتج عنه تركيز اقتصادي تقديم طلب كتابي إلى الهيئة، ويتعين عليها فحص الطلب وإصدار قرار بشأنه خلال مدة لا تتجاوز (90) تسعين يوماً من تاريخ وصول الطلب إليها، فإذا انقضت تلك المدة دون البت فيه اعتبر ذلك موافقة، ولا يجوز إتمام التصرفات محل الطلب إلا بعد صدور قرار من الهيئة، أو انقضاء المدة المشار إليها دون البت فيه.

ويجوز للشخص التظلم إلى الرئيس خلال (60) ستين يوماً من تاريخ صدور القرار بالرفض، ويجب البت في التظلم خلال (30) ثلاثين يوماً من تاريخ تقديمه، ويعتبر مضي هذه المدة دون الرد عليه بمثابة قبول لهذا التظلم. ويجوز للهيئة إلغاء الطلب بعد الموافقة عليه إذا تبين لها أن المعلومات التي قدمت لها من قبل أصحاب الطلب غير صحيحة أو شابها غش أو تدليس.

وفي جميع الأحوال، يحظر الموافقة على أي إجراء يترتب عليه تركيز اقتصادي ينتج عنه استحواد بنسبة تزيد على (50) خمسين بالمائة من السوق المعنية.^{'''}

الاعتراضات القانونية أو المطالبات قبل بدء عمل الشركة الجديدة بشكل فعلي، مما يساهم في تقليل منازعات المستقبلية.

وبعد ذلك، تنتقل الشركة الجديدة إلى تنظيم هيكلها الإدارية، وتعيين مجالس الإدارة، والبدء في تنفيذ خطط العمل والتشغيل وفقاً للنظام الأساسي المتفق عليه. ويشمل ذلك توحيد السياسات المالية والإدارية، ودمج فرق العمل، وإعادة تقييم الموارد البشرية، لضمان سير العمليات بكفاءة وتحقيق التكامل بين عناصر الشركات المندمجة.

وتشمل مرحلة تأسيس الشركة الجديدة أيضاً ضرورة التعامل مع التحديات التنظيمية التي تظهر نتيجة دمج هياكل متعددة كانت تعمل بشكل مستقل، حيث يتطلب الأمر تنسيقاً دقيقاً بين الفرق الإدارية والفنية لضمان انتقال سلس وفعال للعمليات. ويتم في هذه المرحلة وضع الهيكل التنظيمي الجديد، الذي يدمج الوظائف والإدارات المختلفة بطريقة تضمن استمرارية العمل وتحسين الكفاءة التشغيلية، مع إلغاء الازدواجية في المهام وتقليل التكاليف التشغيلية غير الضرورية.⁽¹⁾

ويعتبر توحيد الأنظمة واللوائح الداخلية للشركات المندمجة من الخطوات الحاسمة، إذ يتطلب تعديل السياسات والإجراءات لتكون متجانسة وموحدة، بما يخلق بيئة عمل متكاملة تحفز التعاون بين الموظفين وتعزز الإنتاجية. كما يتم التركيز على تطوير ثقافة مؤسسية مشتركة تجمع بين أفضل الممارسات في كل شركة من الشركات السابقة، وتعمل على بناء هوية جديدة تدعم أهداف الشركة المندمجة ورؤيتها الاستراتيجية.⁽²⁾

كما يوجد جانب مهم آخر يجب التعامل معه خلال تأسيس الشركة الجديدة هو الحفاظ على حقوق العاملين وموظفي الشركات السابقة، حيث يشمل ذلك مراجعة العقود العمالية والامتثال للتشريعات المحلية والدولية ذات الصلة. وتُتخذ إجراءات لضمان استقرار القوى العاملة، وتقديم برامج

(1) محمد محمد إبراهيم، مرجع سابق، ص 91.

(2) سمير الأمين، مرجع سابق، ص 81.

تدريبية وتأهيلية لتعزيز مهارات الموظفين بما يتناسب مع متطلبات الشركة الموحدة. ويعزز هذا الأمر من ولاء الموظفين ويدعم النجاح المستدام للاندماج.

من الناحية القانونية، يُعد تسجيل الشركة الجديدة خطوة جوهرية تكمل العملية، حيث يتم تحديث السجلات التجارية والمالية، وإبلاغ الجهات الحكومية المختلفة، بما في ذلك الضرائب، والتأمينات الاجتماعية، والهيئات الرقابية. ويُضمن ذلك أن الشركة الجديدة تعمل ضمن إطار قانوني واضح وملتزم، قادر على حماية حقوق المساهمين والدائنين والعملاء على حد سواء. كما يُمكن أن تتطلب العملية مراجعة عقود الاتفاقيات القائمة مع الموردين والعملاء لضمان استمرار العلاقات التعاقدية دون انقطاع.⁽¹⁾

ويُعتبر التعامل مع الجوانب المالية جزءًا لا يتجزأ من تأسيس الشركة الجديدة، إذ تشمل المرحلة مراجعة دقيقة لرأس المال الجديد للكيان الموحد، وتحديد هيكل الملكية وتوزيع الأسهم بين المساهمين الجدد، بناءً على نسب المشاركة المتفق عليها في عقد الاندماج. ويشمل ذلك إصدار شهادات الأسهم أو الحصص الجديدة، وتحديث سجلات المساهمين بشكل رسمي، ما يُسهل عمليات التصويت واتخاذ القرارات داخل الشركة الجديدة، ويُعزز من الشفافية والمساءلة. ويُراعى في هذا الإطار الالتزام بالقوانين المالية والنقدية، واشتراطات السوق المالية إذا كانت الشركة مدرجة في بورصة أو تخطط لذلك.

كما تتطلب مرحلة التأسيس إعادة هيكلة الديون والالتزامات المالية، حيث يتم دمج مديونيات الشركات السابقة تحت الكيان الجديد، مع دراسة آليات السداد وإعادة التمويل، وذلك لضمان استمرارية النشاط دون تعثر مالي جديد. وتتولى الإدارة المالية في الشركة الجديدة وضع خطط محكمة لإدارة التدفقات النقدية والالتزامات، بما يحقق الاستقرار المالي ويُجنب الشركة مخاطر السيولة التي قد تؤدي إلى أزمات لاحقة.

(1) خالد العازمي، مرجع سابق، ص 132.

ومن جهة أخرى، يمثل الجانب التقني والتشغيلي تحديًا مهمًا خلال تأسيس الشركة الجديدة، حيث ينبغي توحيد نظم المعلومات والتقنيات المستخدمة بين الشركات المندمجة. ويشمل ذلك توحيد برامج الحاسوب، وقواعد البيانات، وأنظمة الاتصالات، مما يتطلب استثمارات في البنية التحتية التقنية، وتدريب الكوادر الفنية على النظم الجديدة. ويُعد هذا التوحيد ضروريًا لضمان سير العمل بكفاءة، وتسهيل تبادل المعلومات، وتحسين سرعة اتخاذ القرارات داخل الشركة الجديدة.⁽¹⁾

بالإضافة إلى ذلك، تبرز أهمية إدارة التغيير خلال هذه المرحلة، والتي تشمل التعامل مع متطلبات الموظفين والتحديات الثقافية التي قد تنتج عن دمج بيئات عمل مختلفة. ويتطلب ذلك وضع خطط واضحة لإشراك الموظفين في عملية الدمج، وتوفير برامج تواصل فعالة لتعزيز فهمهم لأهداف الاندماج، وتقديم الدعم اللازم لضمان تكيفهم مع التغيرات. كما يمكن الاعتماد على فرق عمل مخصصة لإدارة التغيير تسهل انتقال الشركة نحو الحالة الجديدة، وتعمل على تقليل الصراعات الداخلية وتعزيز روح الفريق.⁽²⁾

وفي مجال التسويق والعلاقات العامة، تحتاج الشركة الجديدة إلى بناء صورة موحدة قوية تمثل العلامة التجارية الجديدة، مع الحفاظ على العملاء والموردين السابقين وتوسيع قاعدة العملاء. ويتطلب ذلك استراتيجيات تسويقية متكاملة تُبرز فوائد الاندماج، وتطمئن الشركاء التجاريين على استمرارية التزام الشركة الجديدة بجودة الخدمات والمنتجات. ويُعد التواصل الفعال مع الأطراف الخارجية جزءًا أساسيًا في دعم عملية الاندماج وضمان استقرار السوق المحيط.⁽³⁾

يرى الباحث أنَّ مرحلة تأسيس الشركة الجديدة تشكل الخطوة الحاسمة التي تُكمل عملية اندماج الشركات، حيث تتجسد من خلالها كل الجهود السابقة في كيان موحد قادر على المنافسة وتحقيق الأهداف الاقتصادية المرجوة. ويُعد النجاح في هذه المرحلة مرهونًا بالتخطيط الدقيق والتنفيذ

(1) راشد ناصر الكلباني، مرجع سابق، ص 98.

(2) خالد العازمي، مرجع سابق، ص 140.

(3) ثروت حبيب جرجس، مرجع سابق، ص 91.

المنظم الذي يشمل الجوانب القانونية والمالية والتنظيمية والتشغيلية، مع مراعاة حماية حقوق المساهمين والموظفين والدائنين. كما يتطلب الأمر إدراكًا عميقًا للتحديات الداخلية والخارجية التي قد تواجه الشركة الجديدة، والتعامل معها بمرونة واحترافية. وبذلك، يُصبح تأسيس الشركة الجديدة نقطة انطلاق نحو مستقبل أكثر استقرارًا وازدهارًا، يدعم التنمية الاقتصادية ويعزز من تنافسية السوق.

المطلب الثاني

فعالية الاندماج في الإنقاذ

يُعد الاندماج من الاستراتيجيات الفعّالة التي تلجأ إليها الشركات المتعثرة بهدف تجاوز أزماتها المالية وتعزيز موقعها التنافسي في السوق. فهو لا يقتصر على دمج الموارد المالية والإدارية، بل يمتد ليشمل إعادة هيكلة رأس المال، وتحسين قدرات الأجهزة الإدارية، مما يُسهم في تعزيز الاستقرار المالي والإداري للشركة الدامجة. ومن هذا المنطلق، تكتسب دراسة فعالية الاندماج في الإنقاذ أهمية كبيرة، حيث يتطلب تقييم نجاح العملية النظر في الأثر المالي والإداري المباشر للاندماج، وكيفية تفاعل هذه العناصر مع الواقع الاقتصادي المتغير.

وينقسم هذا المطلب إلى فرعين رئيسيين:

• الفرع الأول: زيادة رأس مال الشركة الدامجة

• الفرع الثاني: تقوية أجهزة الإدارة ورفع كفاءتها

الفرع الأول

زيادة رأس مال الشركة الدامجة

تُعد زيادة رأس مال الشركة الدامجة من الركائز المالية الأساسية التي تُسهم في تعزيز قدرة الشركة على تجاوز الأزمات المالية وتحقيق الاستقرار الاقتصادي. فعندما تندمج شركتان أو أكثر، ينعكس ذلك مباشرة على القيمة الإجمالية لرأس المال، حيث يُعاد تقييم الأصول والخصوم لتحديد رأس مال يعكس الوضع المالي الجديد للكيان الموحد. وتُعد هذه الخطوة ضرورية لتمويل الأنشطة التشغيلية وتوسيع نطاق العمل، إضافة إلى تسديد الالتزامات المالية التي قد تكون أحد أسباب التعثر.⁽¹⁾

(1) زيدان، عبير، مرجع سابق، ص 149.

ولكي تتم عملية زيادة رأس المال بشكل فعال، يجب أن تخضع لتقييم مالي دقيق ومفصل يتم من خلاله تحديد القيمة العادلة للأصول والخصوم لكل شركة مشاركة في الاندماج. ويُفضل في هذا السياق الاستعانة بخبراء ماليين مستقلين للقيام بهذا التقييم، لضمان الحيادية والموضوعية، ولمنع أي تضارب مصالح قد يؤثر على دقة النتائج. وتعتمد عملية التقييم على عدة معايير محاسبية، منها القيمة السوقية، والقيمة الدفترية، والقيمة المستقبلية المتوقعة للأصول.⁽¹⁾

وتؤثر هذه القيمة التي يتم التوصل إليها بشكل مباشر على نسبة المساهمة لكل شركة في رأس المال الجديد، مما يحدد بدوره توزيع الأسهم أو الحصص في الشركة الدامجة. ولهذا، يجب أن تكون عملية توزيع الأسهم شفافة وعادلة، وتعكس مساهمة كل طرف بما يتناسب مع القيمة الحقيقية لأصوله، وذلك لحماية حقوق المساهمين الحاليين ومنع أي منازعات مستقبلية قد تنشأ بسبب عدم المساواة في الأسهم.

والى جانب الأثر المباشر لزيادة رأس المال على هيكل الملكية، فإنها تُعد أداة حيوية لمعالجة الاختلالات المالية التي قد تعاني منها الشركات قبل الاندماج، خاصة تلك المتعلقة بتراكم الخسائر أو تراجع السيولة. فبمجرد دمج الشركات وزيادة رأس المال، يمكن استخدام الجزء المضاف منه في سداد بعض الالتزامات قصيرة الأجل، أو تقليص حجم الديون، أو تعزيز النقدية الجاهزة في الشركة الدامجة، وهو ما يمنحها قدرة أكبر على الاستقرار المالي والتشغيلي.

ومن الناحية القانونية، تخضع هذه الزيادة لإجراءات رسمية تضمن الشفافية والعدالة، حيث يُشترط موافقة الجمعية العامة غير العادية على قرار الزيادة، استنادًا إلى القوانين المنظمة للشركات، التي غالبًا ما تشترط أغلبية خاصة لاتخاذ هذا النوع من القرارات.⁽²⁾ ويجب كذلك تعديل النظام

(1) محمد علي العريان، مرجع سابق، ص 117.

(2) قرار وزاري رقم 146 / 2021 بإصدار لائحة الشركات التجارية المادة (44) "يجب على مجلس إدارة الشركة تقديم مبررات اقتراح زيادة رأس المال المصدر في حدود رأس المال المرخص به، وأن يرفق به تقرير عن أعمال الشركة خلال السنة المالية الحالية، وآخر ميزانية معتمدة، وتقرير من مراقب الحسابات بشأن مدى صحة البيانات المالية الواردة في تقرير مجلس الإدارة."

الأساسي للشركة ليتوافق مع التعديل في رأس المال، وتقديم المستندات اللازمة للجهات الرقابية المختصة، مثل وزارة التجارة أو الهيئة العامة لسوق المال، لتوثيق العملية واعتمادها رسميًا.⁽¹⁾

كما تنطوي زيادة رأس المال في سياق الاندماج على بُعد استثماري طويل المدى، إذ تتيح للشركة الدامجة فرصًا جديدة للنمو والتوسع، سواء من خلال الاستثمار في الأصول الثابتة، أو تنويع النشاط التجاري، أو دخول أسواق جديدة. فغالبًا ما تستفيد الشركات المندمجة من الحجم الأكبر والإمكانات المالية الأقوى الناتجة عن الزيادة، بما يُمكنها من تنفيذ استراتيجيات طموحة قد يصعب تحقيقها في ظل رأس مال محدود أو هيكل تمويلي ضعيف.

وبالإضافة إلى الدور المالي، تُعد زيادة رأس المال بعد الاندماج مؤشرًا حيويًا يعزز من ثقة السوق في الكيان الجديد، إذ ينظر المستثمرون والدائنون إلى رأس المال المرتفع كعلامة على الملاءة والاستقرار المالي. وهذا ما يفتح المجال أمام الشركة للحصول على تمويلات بشروط ميسرة، أو الدخول في شراكات استراتيجية طويلة الأجل. وتبرز أهمية هذا الجانب خاصة في القطاعات التي تتطلب رؤوس أموال كبيرة، كالصناعة، والاتصالات، والخدمات المصرفية، حيث يكون الاندماج وسيلة لتجميع الموارد وتوسيع الطاقة التشغيلية.

ومن منظور الحوكمة، تؤدي عملية رفع رأس المال إلى إعادة توزيع مراكز القوة داخل الشركة، حيث قد تؤثر نسب الاكتتاب الجديدة في موازين التصويت داخل الجمعيات العامة، وتمثيل المساهمين في مجلس الإدارة. لذا فإنه من الضروري أن تُدار هذه المرحلة بحذر، مع ضمان حماية حقوق الأقلية، وتطبيق قواعد الشفافية والإفصاح بما يكفل عدالة العملية ويمنع تغوّل مساهمي الأغلبية على حساب غيرهم.⁽²⁾

كما أن زيادة رأس المال تُمكن الشركة من الاستثمار في رأس المال البشري وتطوير الكفاءات، من خلال التوسع في برامج التدريب، واستقطاب الكوادر المتخصصة، وتحسين بيئة العمل. ويُعد هذا

(1) يوسف القريوتي، مرجع سابق، ص 91.

(2) زيدان، عبير، مرجع سابق، 164.

الجانب محوريًا في مرحلة ما بعد الاندماج، التي تتطلب جهدًا خاصًا لتحقيق الانسجام الوظيفي والثقافي بين الموظفين القادمين من كيانات مختلفة، ويصعب تحقيق ذلك دون دعم مالي كافٍ وموجه.

ومن جهة أخرى، قد تُستخدم الزيادة في رأس المال كأداة استراتيجية لإعادة هيكلة ميزانية الشركة الدامجة بطريقة تُخفف من أعباء التمويل بالدين، وذلك عبر تقليص نسبة المديونية وتعزيز التمويل الذاتي. ويُعد هذا التحول في هيكل التمويل محوريًا في تحسين التصنيف الائتماني للشركة وهو ما يعرف بالتقييمات التي تجرى على الشركات بناءً على قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المالية، والتي تتأثر عادة بعوامل متعددة مثل الأداء المالي، والوضع الاقتصادي العام، والمخاطر المرتبطة بالصناعة، والقدرة على سداد الديون، وتقليل تكلفة رأس المال، وزيادة قدرتها على تمويل المشاريع المستقبلية دون الوقوع في دوامة الاقتراض المفرط.⁽¹⁾

كما تتيح هذه الزيادة تحسين نسب السيولة، مما يمنح الشركة هامشًا من الأمان المالي في مواجهة التقلبات الاقتصادية أو الأزمات المفاجئة. ففي ظل التغيرات السريعة في الأسواق، يُعد وجود رأس مال قوي أمرًا ضروريًا لاستيعاب الصدمات والتكيف مع ظروف السوق المتقلبة. وقد أظهرت التجارب العملية أن الشركات التي ترفع رأس مالها عقب الاندماج تتمتع بمرونة أكبر في إعادة التكيف وتجاوز التحديات التشغيلية.

ومن المهم أيضًا الإشارة إلى أن نجاح هذه العملية لا يقتصر على رفع رأس المال بحد ذاته، بل يتوقف أيضًا على الكيفية التي يُدار بها هذا المال بعد الزيادة. فإذا لم تُرافق الزيادة خطة استراتيجية واضحة لاستخدام الأموال في أنشطة ذات عائد مرتفع أو استثمارات مدروسة، فإن رأس المال الإضافي قد يتحول إلى عبء إداري، أو يُهدر في نفقات غير منتجة، مما يُفرغ عملية الاندماج من مضمونها الإصلاحية.⁽²⁾

(1) يوسف القريوتي، مرجع سابق، ص 91.

(2) نافذ حمد، مرجع سابق، ص 74.

وبناءً على ما تقدم، يتضح للباحث أن زيادة رأس مال الشركة الدامجة ليست مجرد إجراء شكلي، بل تمثل ركيزة أساسية لنجاح عملية الاندماج وتحقيق أهدافها المالية والتنظيمية. فهي الأداة التي تُمكن الشركة من استعادة استقرارها المالي، وتعزيز موقعها التنافسي، وفتح آفاق جديدة للنمو المستدام. لذا، فإن التخطيط السليم والتطبيق الحذر لزيادة رأس المال يُعدان من العناصر الجوهرية التي يجب أن تحظى بالأولوية في أي خطة اندماج تهدف إلى الإنقاذ الحقيقي.

الفرع الثاني

تقوية أجهزة الإدارة ورفع كفاءتها

يمثل الجانب الإداري في الشركات المندمجة محورًا بالغ الأهمية، لا سيما عندما يكون الهدف من الاندماج إنقاذ شركة متعثرة أو تحسين كفاءة الأداء التنظيمي. فنجاح الاندماج لا يتحقق فقط بتوحيد الموارد المالية أو زيادة رأس المال، بل يعتمد بدرجة كبيرة على إعادة بناء الهيكل الإداري بما يضمن الانسجام والفعالية، واستقطاب الكفاءات، وتعزيز القدرات المؤسسية. ومن هذا المنطلق، تُعد تقوية أجهزة الإدارة ورفع كفاءتها من الأهداف الأساسية لأي عملية اندماج تسعى إلى الإنقاذ وإعادة الهيكلة.

فمع دمج شركتين أو أكثر، تظهر الحاجة إلى هيكل إداري موحد يتولى قيادة الكيان الجديد بكفاءة، ويتغلب على التباين في النظم الإدارية والثقافات المؤسسية. ولهذا، تبدأ عملية التقوية الإدارية من إعادة تشكيل مجلس الإدارة واختيار الكوادر التنفيذية العليا بناءً على الكفاءة لا الولاء، مع التركيز على الخبرات التي تستطيع التعامل مع مرحلة التحول، ووضع الخطط الاستراتيجية المناسبة لتحقيق التكامل بين الأنظمة والموارد.⁽¹⁾

وتتطلب هذه المرحلة مراجعة شاملة للهيكل التنظيمية السابقة، واستبعاد النماذج البيروقراطية أو الازدواجية في الاختصاصات، التي كثيراً ما تُعيق سير العمل بعد الاندماج. كما يجب التركيز على

(1) خالد العازمي، مرجع سابق، ص 83.

بناء منظومة قوية لاتخاذ قرارات بناءة وسريعة، تقوم على اللامركزية المحسوبة وتفويض الصلاحيات وفق ضوابط رقابية واضحة، وهو ما يُحسن من سرعة الاستجابة ويُعزز من كفاءة التشغيل.

وإلى جانب إعادة الهيكلة التنظيمية، فإن رفع كفاءة الإدارة يتطلب بناء منظومة متكاملة من السياسات والإجراءات الداخلية التي تضبط العمل الإداري وتضمن الالتزام بالمعايير المهنية. ويشمل ذلك تحديث اللوائح الإدارية، ووضع أنظمة واضحة لتقييم الأداء، ومتابعة الإنجاز، وربط الحوافز بالنتائج. كما يُفترض تطوير نظم الحوكمة الداخلية لضمان الشفافية، وتوزيع المسؤوليات، وتفعيل أدوات الرقابة الداخلية، وهي كلها مكونات حاسمة لضمان النجاح الإداري بعد الاندماج.⁽¹⁾

وفي السياق ذاته، يبرز دور التدريب والتأهيل المستمر كأداة فعالة في رفع كفاءة القيادات الإدارية والموظفين. فغالبًا ما يواجه العاملون تحديات في التكيف مع الثقافة المؤسسية الجديدة، أو فهم الأنظمة المختلفة التي تم دمجها. لذلك، فإن توفير برامج تدريبية موجهة، تركز على إدارة التغيير، والتكامل المؤسسي، وتوحيد الإجراءات، يُعزز من قدرة الموظفين على الانخراط الفعال في الهيكل الجديد. كما تسهم هذه البرامج في الحد من الصراعات الداخلية، وتقوية الشعور بالانتماء للكيان الموحد.⁽²⁾

ويُلاحظ أن عمليات الاندماج الناجحة غالبًا ما تُصاحبها تغييرات جوهرية في فلسفة القيادة نفسها، حيث يتم الانتقال من نماذج تقليدية تعتمد على التوجيه الرأسي الصارم، إلى نماذج أكثر مرونة وتشاركية، تُشرك العاملين في صنع القرار وتُعزز من الإبداع والمبادرة. وتُعد هذه النقلة النوعية ضرورية، خاصة في المراحل الانتقالية التي تعقب الاندماج، إذ يحتاج الموظفون إلى قيادة تحفزهم، وتمنحهم الثقة في مستقبل الشركة، وتدير الاختلافات بروح توجيهية لا صدامية.

ولا يمكن الحديث عن تقوية أجهزة الإدارة في سياق اندماج الشركات دون ربط ذلك بهدف جوهري وهو الحماية من الإفلاس. إذ أن أحد أبرز أسباب تعثر الشركات أو انهيارها هو ضعف البنية الإدارية، وغياب الكفاءة في اتخاذ القرار المالي أو الاستراتيجي. ومن هنا، فإن إعادة بناء الإدارة بعد

(1) علياء الزيرة، مرجع سابق، ص 88.

(2) المرجع السابق، ص 94.

الاندماج لا تُعد مجرد ترتيب داخلي، بل تدخل ضمن الوسائل الوقائية ذات الطبيعة التنظيمية التي يُقرها القانون كأداة غير مباشرة لحماية الذمة المالية للشركة واستمراريتها.⁽¹⁾

فالأنظمة القانونية الحديثة، بما فيها قانون الشركات وقانون الإفلاس، تُشدد على مسؤولية الإدارة في الحفاظ على استقرار الشركة المالي، وتعتبر القرارات الإدارية الخاطئة أو المهملة من العوامل التي تُبرر في بعض الحالات مساءلة أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين. وبالتالي، فإن رفع كفاءة الجهاز الإداري بعد الاندماج لا يُسهم فقط في تحسين الأداء، بل يُمثل وقاية قانونية من الوقوع في حالة التصفية أو طلب الحماية من الإفلاس، لأن وجود إدارة محترفة يُقلل من فرص اتخاذ قرارات تضر بالمركز المالي أو تُعرض الشركة لمخاطر لا مبرر لها.⁽²⁾

كما أن الإدارة القوية والفاعلة تُعد طرفاً أساسياً في تنفيذ الخطط الإصلاحية الناتجة عن الاندماج، مثل إعادة الهيكلة، أو التفاوض مع الدائنين، أو طلب التسوية القضائية عند الحاجة. وتتطلب هذه الوظائف جميعها معرفة قانونية دقيقة، ووعياً بالآليات التي يوفرها القانون لتقادي التعثر. لذلك، فإن الإدارة بعد الاندماج يجب ألا تُفكر فقط بمنطق إداري تقني، بل يجب أن تُدار بمنطق قانوني وقائي يُراعي حماية الشركة من المخاطر التي قد تُقضي بها إلى الإفلاس.⁽³⁾

وعلاوة على ذلك، فإن تقوية الإدارة لا تقتصر فقط على البنية التنظيمية، بل تمتد إلى بناء ثقافة مؤسسية جديدة تقوم على الالتزام والانضباط المالي والإفصاح الكامل. وتؤكد التشريعات الحديثة،

(1) جمال مصلح، مرجع سابق، ص 148.

(2) قانون الشركات التجارية العُماني، المادة (308) "يعاقب بغرامة لا تقل عن (5000) خمسة آلاف ريال عماني، ولا تزيد على (10000) عشرة آلاف ريال عماني:

1. كل من تخلف من أعضاء مجلس إدارة الشركة أو مراقبي الحسابات أو المصنفين عن دعوة الجمعية العامة السنوية أو عن دعوة الجمعية العامة العادية أو غير العادية للانعقاد كلما أوجب القانون ذلك.

2. كل من توافر في شأنه سبب من أسباب سقوط العضوية، ولم يبلغ الشركة فور تحقق السبب.

3. كل من تسبب بخطئه في رفض تسجيل الشركة لدى المسجل.

4. كل من تقدم بطلب تسجيل بيانات أو معلومات أو قرارات أو مستندات بالمخالفة لأحكام القانون.

5. كل من أحجم عن إطلاع المساهمين أو غيرهم ممن لهم حق الاطلاع على دفاتر الشركة أو غيرها من الوثائق."

(3) محمد مصطفى عبد الصادق، مرجع سابق، ص 99.

لا سيما القرار الوزاري رقم (2025/5) الصادر عن وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار في سلطنة عُمان⁽¹⁾، على أهمية إدراج مبادئ الحوكمة ضمن مسؤوليات مجالس الإدارة. يُلزم القرار الشركات التجارية المساهمة المقفلة بوضع سياسات واضحة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية، وبتقديم تقارير مالية نصف سنوية مدققة، مع رفعها إلى الوزارة في مواعيد محددة، بالإضافة إلى إعداد تقرير سنوي مدقق من مراقب حسابات خارجي. وتُعتبر هذه الإجراءات أدوات رئيسة لكشف الانحرافات المالية والإدارية مبكرًا، وتعزيز الشفافية والامتثال للقواعد القانونية والتنظيمية. لذلك، فإن نجاح عملية الاندماج لا يُقاس فقط بارتفاع الإيرادات أو انخفاض النفقات، بل بمدى فعالية الإدارة في تطبيق هذه المبادئ وتحقيق الاستقرار المالي المؤسسي.

إن وجود إدارة فعالة يُشكل الحصن الأول للشركة في مواجهة الظروف غير المتوقعة أو الأزمات الاقتصادية، إذ تتولى هذه الإدارة - عند الضرورة - تفعيل الأدوات القانونية التي أتاحها القانون كخيارات وقائية من الإفلاس، مثل التسوية الودية، أو الصلح الوافي، أو حتى التفاوض الجماعي مع الدائنين. وهذه القدرة على التحرك السريع والواعي قانونيًا لا تتوفر إلا في كيان إداري مؤهل ومتناسك بعد الاندماج، يمتلك رؤية استراتيجية وإدراكًا لحساسية الوضع المالي.

وبناءً على ما سبق ذكره، فإن تقوية أجهزة الإدارة ورفع كفاءتها بعد الاندماج لا يُعد خيارًا تنظيميًا فحسب، بل يمثل شرطًا أساسيًا لنجاح الاندماج وتحقيق أهدافه في الإنقاذ المالي. فإدارة واعية وكفؤة تُجسد الحضور القانوني الفعال للشركة في ساحة الأعمال، وتُسهم في استقرارها، وحمايتها من الانهيار، وتُساعد على استثمار فرص النمو، مما يجعل هذا العنصر من أهم الوسائل القانونية غير المباشرة للوقاية من الإفلاس.

(1) الصادر عن وزير التجارة والصناعة وترويج الاستثمار بإصدار مبادئ حوكمة الشركات والمنشور في الجريدة الرسمية رقم (1579) بتاريخ 2025/1/13.

الخاتمة

تناول الباحث في هذه الدراسة موضوع الطرق القانونية للحد من إفلاس الشركات، بوصفه من الموضوعات ذات الأهمية المتزايدة في البيئة الاقتصادية والتجارية المعاصرة، وخاصة في ظل تزايد حالات التعثر المالي التي تشهدها الشركات بسبب تقلبات الأسواق، أو سوء الإدارة، أو الأزمات العالمية المفاجئة. وقد سعى الباحث من خلال هذا العمل إلى تحليل الآليات القانونية التي وضعها المشرع، لا سيما في القانون العُماني، لتقليل مخاطر الإفلاس، سواء من خلال التدابير الوقائية أو من خلال الوسائل العلاجية التي تهدف إلى إعادة هيكلة أو إنقاذ الشركة قبل الوصول إلى مرحلة الانهيار الكامل.

وقد تبين من خلال الدراسة أن الحد من الإفلاس لا يمكن أن يتحقق بالمعالجة القضائية وحدها، بل يجب أن يسبقها نظام وقائي متكامل، يشمل رقابة فعّالة على التسيير، وآليات تسوية ودية قائمة على الشفافية، بالإضافة إلى نظام قانوني يسمح بالتدخل المبكر عند ظهور مؤشرات الخطر. كما تبين أن الأدوات العلاجية، كالتسوية القضائية والاندماج، يمكن أن تساهم بشكل كبير في إنقاذ الشركات، بشرط تفعيلها بشكل منضبط، وتوافر الكفاءة الإدارية والنية الجادة لدى أصحاب القرار داخل الشركة.

وقد ركزت الدراسة على تحليل النصوص القانونية ذات الصلة، لاسيما الواردة في قانون الإفلاس العُماني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم 2019/53، مع الإشارة إلى الممارسات القانونية في بعض الدول الأخرى، بهدف تقييم فعالية هذه الأدوات في مواجهة حالات الإفلاس أو الوقاية منها. وقد توصلت الدراسة إلى الاستنتاجات والتوصيات، وهي على النحو الآتي:

الاستنتاجات:

1. نظم القانون العُماني مجموعة مصطلحات قانونية مرنة تضم آليات قانونية متنوعة للوقاية والعلاج من الإفلاس، أهمها إعادة الهيكلة، التسوية الودية، الصلح الوافي، والتسوية القضائية.
2. تشكل الرقابة الداخلية والخارجية على التسيير آلية وقائية فعالة إذا تم تفعيلها بشكل دوري، مما يُساعد الكشف على بوادر التعثر في مراحل مبكرة.

3. أظهرت الدراسة أن تنفيذ آليات التسوية الودية والصلح الوافي لا يزال يواجه بعض الصعوبات العملية، من أبرزها طول الإجراءات وعدم وجود رقابة فعالة على حسن نية المدين.
4. يعتبر اندماج الشركات وسيلة قانونية فعالة للإنقاذ، بشرط اقترانه بإصلاح إداري ومالي حقيقي، يشمل زيادة رأس المال وتحسين كفاءة الإدارة.
5. استنتجت الدراسة أن ضعف الوعي القانوني والإداري داخل الشركات يمثل عاملاً رئيساً في تقاوم الأزمات المالية، ويؤدي غالباً إلى فشل استخدام الأدوات القانونية المتاحة.
6. بينت الدراسة الحاجة إلى تطوير بيئة تشريعية ومؤسسية تساعد الشركات على اللجوء المبكر للحماية من الإفلاس، بدلاً من الانتظار حتى مرحلة العجز التام.

التوصيات:

1. ضرورة تفعيل الدور الوقائي للرقابة الإدارية والمالية في الشركات، من خلال فرض تقارير دورية على الأداء المالي، وربطها بإشراف مباشر من الجهات الرقابية.
2. توصية المشرع إلى تعديل بعض النصوص في قانون الإفلاس العُماني لتقصير مدة إجراءات التسوية الودية والصلح الوافي، وتحديد آليات رقابة فاعلة تمنع استخدامها كوسيلة للمماطلة.
3. تعزيز دور الجهات القضائية المختصة، وتخصيص دوائر مستقلة للنظر في دعاوى الإفلاس والصلح الوافي والتسويات، بما يضمن السرعة والاحتراف في المعالجة.
4. العمل على تشجيع الشركات المتعثرة على اللجوء إلى الاندماج كخيار استباقي للإنقاذ، وذلك من خلال منح حوافز ضريبية وتنظيمية تُسهل عملية الدمج.
5. إدراج برامج تدريبية مستمرة في مجال القانون المالي والإفلاس ضمن سياسات الشركات، لرفع وعي المسؤولين بالإجراءات القانونية الممكنة قبل الوصول إلى مرحلة الإفلاس.
6. اقتراح إنشاء مركز وطني لدعم الشركات المتعثرة، يقدم استشارات قانونية وإدارية عاجلة لمساعدتها على تفادي الإفلاس باستخدام الأدوات القانونية المتاحة.
7. تشجيع المزيد من الدراسات الميدانية حول أسباب فشل أدوات الوقاية القانونية من الإفلاس في السوق العُماني، وتقديم توصيات عملية لتطويرها.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المراجع العامة

1. د. ثروت حبيب جرجس، دروس في القانون التجاري، مكتبة الجلاء الجديدة، 1984.
2. د. صلاح أمين أبو طالب، دروس في قانون الشركات التجارية، 1989.
3. د. فايز نعيم رضوان، الشركات التجارية، دار النهضة العربية، 2001.
4. د. محمد علي العريان، شرح قانون التجارة العُماني: الأعمال التجارية - التجار - المتجر، دار الجامعة الجديدة، 2019.
5. د. محمد محمد إبراهيم، الإدارة وإعادة هيكلة المؤسسات العامة والخاصة: المدخل للتميز الإداري، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2010.
6. د. محمد هلالية، مبادئ الشركات التجارية، دار النهضة العربية، بدون تاريخ نشر.
7. د. مصطفى كمال طه، النظرية العامة للقانون التجاري والبحري: دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الثانية، 2012.
8. د. وليد علي ماهر، مبادئ القانون التجاري، دار الكتب الجامعية، الشارقة - الإمارات، 2015.

ثانياً: المراجع المتخصصة في قانون الإفلاس والشركات التجارية

1. بشير طاهري، اندماج الشركات التجارية في القانون الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2016.
2. جمال مصلح، قانون الشركات التجارية في سلطنة عُمان: شرح وتحليل نصوص المرسوم السلطاني رقم 2019/18، دار البيان، مسقط، 2022.
3. حماد، محمد علي، اندماج الشركات التجارية وفقاً لقانون الشركات الأردني، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1996.
4. حمد الرشيد، النظام القانوني لاندماج الشركات: دراسة مقارنة بين القانون الكويتي والمقارن، رسالة ماجستير، جامعة الكويت، 2004.
5. حمد، نافذ، اندماج الشركات التجارية، مذكرة دراسات معمقة، جامعة تونس المنار، 2002.

6. خالد العازمي، الآثار القانونية لاندماج الشركات على حقوق الشركاء والدائنين، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 2004.
7. خالد الهواري، نظام الإفلاس في التشريع المقارن والاتفاقيات الدولية، دار النهضة العربية، 2020.
8. راشد ناصر الكلباني، الإفلاس وأثره على اندماج الشركات، جامعة السلطان قابوس، 2022.
9. زيدان، عبيد، الآثار القانونية لاندماج الشركات: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة النيلين، 2017.
10. سالم بن سلام الفليتي، دور إعادة الهيكلة في إنفاذ المشروعات والشركات التجارية في قانون الإفلاس العُماني، المجلة العُمانية للقانون، 2021.
11. سمير الأمين، موسوعة الإفلاس طبقاً للقانون التجاري الجديد، الطبعة الخامسة، دار الكتاب الذهبي، مصر، 2005.
12. عباس حلمي المنزلاوي، الإفلاس والتسوية القضائية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999.
13. علياء الزيرة، الطبيعة القانونية لاندماج الشركات في القانون المصري والبحريني، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة.
14. قانون الإفلاس العُماني، المرسوم السلطاني رقم 2019/53، الجريدة الرسمية.
15. قانون الشركات التجارية العُماني، المرسوم السلطاني رقم 2019/18، الجريدة الرسمية.
16. د. محمد مصطفى عبد الصادق، الأوراق التجارية والإفلاس في التشريعات العربية، دار الفكر والقانون، 2011.
17. د. نشأت الأخرس، الصلح الواقعي من الإفلاس: دراسة مقارنة، دار الثقافة والنشر والتوزيع، عمان، 2005.
18. يعقوب شنداد ومحمد فجاح، أثر نظام الإفلاس على الحساب الجاري، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2020.
19. يعقوب صرخوه، الأسهم وتداولها في الشركات المساهمة في القانون الكويتي، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، 1982.
20. يوسف القريوتي، الاندماج كوسيلة لمعالجة التعثر المالي للشركات، المجلة الأردنية للقانون والعلوم السياسية، 2017.

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
لجنة مناقشة الرسالة	أ
إقرار الباحث	ب
الآية الكريمة	ج
الإهداء	د
الشكر والتقدير	هـ
ملخص الرسالة باللغة العربية	و
ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية	ز
المقدمة	1
أهمية الدراسة	1
أهداف الدراسة	2
إشكالية الدراسة	3
تساؤلات الدراسة	3
منهج الدراسة	4
الدراسات السابقة	4
خطة الدراسة	7
الفصل الأول: الآليات الوقائية لحماية الشركات من الإفلاس	50-8
المبحث الأول: نظام الرقابة	9
المطلب الأول: الرقابة الداخلية	10
الفرع الأول: الرقابة الدورية	11
الفرع الثاني: الرقابة على التسيير	16
المطلب الثاني: الرقابة الخارجية	20
الفرع الأول: الجهات الرقابية المتخصصة	20
الفرع الثاني: هيئات مراقبة الوضع المالي للشركة	24
المبحث الثاني: التسوية الودية والصلح الواقي من الإفلاس	29
المطلب الأول: التسوية الودية	30
الفرع الأول: إجراءات التسوية الودية	30

الموضوع	الصفحة
الفرع الثاني: آثار التسوية الودية	35
المطلب الثاني: الصلح الوافي	39
الفرع الأول: شروط انعقاد الصلح الوافي	40
الفرع الثاني: آثار انعقاد الصلح الوافي	45
الفصل الثاني: الآليات العلاجية لحماية الشركات من الإفلاس	89-51
المبحث الأول: التسوية القضائية	51
المطلب الأول: الإجراءات الأولية للتسوية القضائية	52
الفرع الأول: افتتاح إجراءات التسوية القضائية	53
الفرع الثاني: إجراءات الصلح القضائي	57
المطلب الثاني: آثار الصلح القضائي	63
الفرع الأول: أثر الصلح القضائي على المدين	63
الفرع الثاني: أثر الصلح القضائي على الدائنين	67
المبحث الثاني: اندماج الشركات	71
المطلب الأول: إجراءات اندماج الشركات	71
الفرع الأول: مرحلة إعداد مشروع عقد الاندماج	72
الفرع الثاني: تأسيس الشركة الجديدة	76
المطلب الثاني: فعالية الاندماج في إنقاذ الشركات	82
الفرع الأول: زيادة رأس مال الشركة الدامجة	82
الفرع الثاني: تقوية أجهزة الإدارة ورفع كفاءتها	86
الخاتمة	91-90
الاستنتاجات	90
التوصيات	91
قائمة المصادر والمراجع	93-92